

الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : الخميس ٧ ذي الحجة سنة ١٤١٦ هـ ، الموافق ٢٥ نيسان سنة ١٩٩٦ م . العدد ٤١١٤

الفهرس

مديرية المطابع العسكرية



الأوسمة

● صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على منح السادة القضاة السابقين الواردة اسماؤهم تاليا اوسمة ملكية تقديرا لما قدموه من خدمات جلى اثناء توليهم عملهم القضائي ولفترات طويلة .

١ ـ السيد نجيب الرشدان	وسام الكوكب من الدرجة الاولى
٢ ـ السيد صلاح أرشيدات	وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٣ ـ السيد فايز المبيضين	وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٤ ـ السيد حسني الجيوسي	وسام الاستقلال من الدرجة الاولى
٥ ـ السيد ماجد غنما	وسام الاستقلال من الدرجة الاولى

وكالات الوزراء

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي المهندس سمير قعوار وزير المياه والري اعمال وزارة الصناعة والتجارة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس علي ابو الراغب ـ وزير الصناعة والتجارة خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد جمال الصرايره وزير البريد والاتصالات اعمال وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور عبدالرزاق طبيشات ـ وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

ج ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد محمد الذويب وزير الدولة للشؤون البرلمانية اعمال وزارة الصحة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور عارف البطاينة ـ وزير الصحة خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

د ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي المهندس منير صوبر وزير التموين اعمال وزارة الزراعة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور مصطفى شنيكات ـ وزير الزراعة خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

هـ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد مفلح الرحيمي وزير الدولة اعمال وزارة الشباب بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد محمد داوودية ـ وزير الشباب خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

التمثيل الدبلوماسي وتعيين السفراء

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار حكومة اليونان ترشيح سعادة السيد ARISTIDIS SANDIS سفيرا فوق العادة ومفوضا لها لدى البلاط الملكي الهاشمي .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦ تاريخ ١٢ـ٣ـ١٩٩٦ المتضمن تعيين سيادة الشريف فواز شرف السفير الاردني لدى فرنسا سفيرا فوق العادة ومفوضا غير مقيم للمملكة الاردنية الهاشمية لدى قداسة البابا في الفاتيكان .

الموظفون

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٣١٤ تاريخ ٢٣ـ٣ـ١٩٩٦ المتضمن تعيين مدير عام مؤسسة حماية البيئة بالوكالة عطوفة الدكتور المهندس السيد صالح عبدالغني الشرع مديرا عاما للمؤسسة العامة لحماية البيئة بادنى مربوط الفئة العليا ـ المجموعة الثالثة اعتبارا من ١ـ٤ـ١٩٩٦ .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بترفيع السيد مازن كمال الحمود مساعد رئيس التشريفات الملكية في الديوان الملكي الهاشمي الى اعلى مربوط الدرجة الرابعة من الفئة الثانية اعتبارا من ١٥ـ٤ـ١٩٩٦م .

١ ـ بعد الاطلاع على الملف الخاص بعطوفة امين عام وزارة المياه والري الدكتور المهندس محمد احمد بني هاني والمداولة قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢ـ٤ـ١٩٩٦ الموافقة على احالته على التقاعد اعتبارا من ٥ـ٤ـ١٩٩٦ .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣٠ـ٣ـ١٩٩٦ الموافقة على تعديل تاريخ احالة الموظف في ملاك وزارة التربية والتعليم السيد فاضل عبدالوالي خلف ابو قاعود على التقاعد ليصبح اعتبارا من ١ـ٦ـ١٩٩٦ بدلا من ١ـ٤ـ١٩٩٦ .

٣ ـ بعد الاطلاع على الملفات الخاصة بالموظفين المذكورين تاليا والمداولة قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣٠ـ٣ـ١٩٩٦ الموافقة على احالتهما على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهما : ـ

أ ـ وزارة الصناعة والتجارة	
السيد نزيه اديب وهبه	٦ـ٤ـ١٩٩٦
ب ـ وزارة الاعلام ـ مؤسسة الاذاعة والتلفزيون	
السيد ايهم فرحان عماري	١ـ٤ـ١٩٩٦

٤ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣٠ـ٣ـ١٩٩٦ الموافقة على احالة الموظفين والموظفات المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : ـ

أ ـ وزارة البريد والاتصالات	
السيدة فايزه سعيد ابراهيم عنانه	١٦ـ٤ـ١٩٩٦
ب ـ وزارة الطاقة والثروة المعدنية ـ سلطة الكهرباء الاردنية .	
السيد عبدالرحيم سليمان العايد الحياري	٣١ـ٣ـ١٩٩٦
السيد سالم محمد حسين الروسان	١٨ـ٦ـ١٩٩٦
ج ـ وزارة الصحة	
السيد علي مقبل مسلم العموش	١ـ٤ـ١٩٩٦
السيد عايد عبدالله سالم الخوالده	١ـ٥ـ١٩٩٦
د ـ وزارة الزراعة	
السيد عبدالمجيد محمد العساسفه	١ـ٤ـ١٩٩٦
هـ ـ وزارة التربية والتعليم	
السيد محمد عبدالعظيم فياض سدر	٣٠ـ٣ـ١٩٩٦
و ـ وزارة المالية ـ الجمارك	
السيد محمد علي عليان محمد الخوالده	١ـ٤ـ١٩٩٦
ز ـ ديوان المحاسبة	
السيده روميا سالم السميرات	١ـ٥ـ١٩٩٦



٥ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢ــ ٤ــ١٩٩٦ الموافقة على احالة الموظفين والموظفات المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : ــ

أ ــ وزارة التعليم العالي

السيدة نهوات محمود طاهر الصوالحه ١ ــ٥ــ١٩٩٦

ب ــ وزارة البريد والاتصالات

السيده هيجر محمد احمد عبد الجواد ١٦ــ٤ــ١٩٩٦

السيد عطاالله صالح ابراهيم الشرفاء ١٦ــ٤ــ١٩٩٦

ج ــ وزارة الصحة

السيد عيسى علي السيد ابو زيد ١٦ــ٤ــ١٩٩٦

د ــ وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية .

السيد هاني عبدالرزاق الداوديه ١ ــ٤ــ١٩٩٦

٦ ــ بعد الاطلاع على الملفات الخاصة بالموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا والمداولة . قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٦ــ٤ــ١٩٩٦ الموافقة على احالتهم على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : ــ

أ ــ وزارة العمل

السيد محمد عمر ابراهيم الحديدي ١٠ــ٤ــ١٩٩٦

السيد رفاعي محمود عليان عودةالله ١٠ــ٤ــ١٩٩٦

السيدة سهيله محمد خنيفر البلاصيه ١٠ــ٤ــ١٩٩٦

ب ــ وزارة الزراعة

المهندس الزراعي السيد عيسى شاكر السويطي ٥ ــ٤ــ١٩٩٦

٧ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٦ــ ٤ــ١٩٩٦ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : ــ

أ ــ وزارة الصحة

السيدة تحية محمد سليمان دقدوق ١ ــ٥ــ١٩٩٦

السيد ياسر يوسف يعقوب حكمت ١ ــ٥ــ١٩٩٦

السيده عبيده عبدالمجيد حسين مصلح ١ ــ٥ــ١٩٩٦

ب ــ وزارة الطاقة والثروة المعدنية ــ سلطة الكهرباء الاردنية .

السيد انور عبداللطيف عمر نزال ١٠ــ٤ــ١٩٩٦

ج ــ وزارة الخارجية

السيده حنان محمد نمر التويمي ١ ــ٥ــ١٩٩٦

٨ ــ قرر مجلس الوزراء فيجلسته المنعقدة بتاريخ ٦ــ ٤ــ١٩٩٦ الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تاليا على الاستيداع اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهما والى حين اكمالهما مدة عشرين سنة من خدمتهما الخاضعة للتقاعد : ــ

أ ــ وزارة الزراعة

السيد احمد عليان حسين الحليق ١ــ٤ــ١٩٩٦

ب ــ دائرة قاضي القضاه

السيد محمد محمود صالح الدغيم ٧ــ٥ــ١٩٩٦

٩ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩ــ ٤ــ١٩٩٦ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : ــ

أ ــ وزارة البريد والاتصالات

السيدة ميسون محمد اديب شحاده ١٦ــ٥ــ١٩٩٦

ب ــ وزارة العمل

السيد علي سالم ادميس ١٥ــ٤ــ١٩٩٦

السيد صالح حمدان نحماوي ١ ــ٥ــ١٩٩٦

ج ــ وزارة التربية والتعليم

السيدة غاده سالم سلامه الفرح ١ ــ٤ــ١٩٩٦

السيدة وفاء جمال عيسى القطب ١ ــ٤ــ١٩٩٦

السيد غازي اسماعيل ابراهيم الحاج حسن ٣٠ــ٤ــ١٩٩٦

السيد محمود محمد المحمود الحمدان ٣٠ــ٤ــ١٩٩٦

السيد عبدالله عوض عبدالله الخباص ١ ــ٧ــ١٩٩٦

د ــ ديوان المحاسبة

السيدة تغريد مصطفى ابو خاص ١ ــ٥ــ١٩٩٦

١٠ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٦ــ٤ــ١٩٩٦ الموافقة على تعديل تاريخ احالة الموظف في ملاك وزارة التربية والتعليم السيد محمد سالم قاسم الرحاحلة على التقاعد ليصبح من ٢ــ١ــ١٩٩٦ بدلا من ٣١ــ١٢ــ١٩٩٥ .

الجنسية الأردنية

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٦٩ تاريخ ١٩ــ٣ــ١٩٩٦ المتضمن الموافقة على منح الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ للمذكورين تاليا :ــ

١ ــ المواطن الفلسطيني ــ السيد عبدالرزاق محمد محسن ابو محسن واولاده كل من زكريا ، حسن ، جبريل ، وصفي والانسه خديجه .

٢ ــ المواطن الفلسطيني ــ السيد محمود عبدالرحمن محمد المقيد وابنته رنا .

١ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢ــ٤ــ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على منح المواطن العراقي الدكتور جنيد نجيب محمود وابنه عمرو وزوجة ابنه ارين وابنتيه لنا وزينه ، الجنسية الاردنية .

٢ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٦ــ ٤ــ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة ١٧ــب من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية للمذكورين تاليا وذلك لرغبتهم بالعودة الى البلاد والاستقرار فيها .

١ ــ السيد عوض السيد عبدالقادر عماره

٢ ــ السيد عبدالله محمد عبدالرحيم محمد

٣ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٦ــ٤ــ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة ١٢ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على منح المذكورين تاليا الجنسية الاردنية :ــ

١ ــ المواطن الفلسطيني ــ غزة ــ السيد سعدي حسان احمد عفانه .

٢ ــ المواطن العراقي ــ السيد غسان ممتاز رؤوف اللوسي .

٣ ــ المواطن الهندي ــ السيد عدنان محمد يونس الاديابخان .



الإستملاك

١ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢ ــ ٤ ــ ١٩٩٦ بالاستناد للمادة ١٩ ــ ا من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على التخلي عــن استملاك جزء القطعة رقم ٣٠ حوض رقم ٢ من اراضي مرج الحمام لانتفاء الغاية التي من اجلها تـــم استملاك جزء القطعة المشار اليها .

٢ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣٠ ــ ٣ ــ ١٩٩٦ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة العوائق الموجودة بسعة الشوارع العامة المــراد فتحها وتعبيدها في بلدية خرجا والزوية ــ لواء بني كنانة حسب المخطط التنظيمي المنشور بالجرائد الرسمية ذوات الارقام ٣١٧٣ تاريخ ٢٥ ــ ٨ ــ ١٩٨٣ و ٣٣٣١ تاريخ ٢٥ ــ ٧ ــ ١٩٨٥ و ٣٣١٣ تاريخ ١١ ــ ٥ ــ ١٩٨٥ حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك . على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة مـــــن ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

٣ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩ ــ ٤ ــ ١٩٩٦ بالاستناد للمادة ٤ ــ ج من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استمــــلاك الاجزاء المتبقية من قطعة الارض رقم ٧٧ حوض رقم ١١ من اراضي مليح ــ محافظة مادبا والبالغة ١٥٠٠م٢ والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور فــي جريدتي الدستور رقم ١٠١٩٣ والراي رقم ٩٢٦٢ تاريخ ٧ ــ ١ ــ ١٩٩٦ استملاكا مطلقا لغايات انشاء قاعة ومكتبة للبلدة عليها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصـــــود في قانون الاستملاك .

٤ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩ ــ ٤ ــ ١٩٩٦ بالاستناد للمــــادة ١٩ ــ ا من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة علــى قــــرار لجنـــة الاستملاك والامــلاك في امانة عمان رقم ٥١ تاريخ ٤ ــ ٣ ــ ١٩٩٦ المتضمن التخلــي من استملاك ما مساحته ٣٥سم٢ من قطعة الارض رقم ٦٦ حوض رقم ٣٣ حي رقم ٣٥ الامانـــة ،وذلك لتفادي هدم بيت درج البناء الواقع على القطعة مـــــدار البحـــــث.

٥ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩ ــ ٤ ــ ١٩٩٦ بالاستناد للمادة ٤ ــ ج من قانـــون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ ما يلي : ــ

١ ــ الموافقة على قرار لجنة الاستملاك والاملاك في امانة عمان رقم ٢٩ تاريخ ٢٥ ــ ١ ــ ١٩٩٦ المتضمــن استملاك قطعة الارض رقم ٦٥ حوض ٣٣ حي ٥٣ الخلايله مع ما عليها من منشآت والموصوفة فــي اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٩٣١٢ تاريخ ٢٨ ــ ٢ ــ ١٩٩٦ والدستور رقم ١٠٢٤٢ تاريخ ٢٧ ــ ٢ ــ ١٩٩٦ استملاكا مطلقا لاغراض امانة عمان لغايات الاحتفاظ بها كاحد المعالم الرئيسية لعمان القديمة وفق المخطط المنظم لهذه الغايـــة مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانـــــون الاستمـــــــلاك .

٢ ــ الموافقة على قرار لجنة الاستملاك والاملاك في امانة عمان رقم ٣٩ تاريخ ٢٥ ــ ١ ــ ١٩٩٦ المتضمــن استملاك قطع الاراضي الموصوفة في امـــلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٢٤٢ والاسواق رقم ٨١٤ تاريخ ٢٧ ــ ٢ ــ ١٩٩٦ لاغراض امانة عمان لغايات الشوارع التنظيمية وفـــق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

الشؤون البلدية والقروية والبيئة

اعلانــــــات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقرويـــة والبيئـة الدكتور عبدالرزاق طبيشـــــات

● عمــلا باحكــام المـــادة ٣٥ مــن قانـــون البلديات رقـــم ٢٩ لسنـــة ١٩٥٥ وتعديلاته . اعلن عن انتخاب السيد عبدالرحمن حماد فالح نائبـــا للرئيس لجنة بلدية الحاتميـــة .

● عمــلا باحكــام المـــادة ٣٥ مــن قانـــون البلديات رقـــم ٢٩ لسنـــة ١٩٥٥ وتعديلاته . اعلن عن انتخاب السيد عبدالعزيز عبيد العاروم نائبا للرئيس لجنة بلدية ام بطمـــه .

● عمــلا باحكــام المـــادة ٣٥ مــن قانـــون البلديات رقـــم ٢٩ لسنـــة ١٩٥٥ وتعديلاته . اعلن عن انتخاب السيد مروان يوسف مفلح ابو دلبوح نائبا لرئيس لجنة بلدية الكفير .

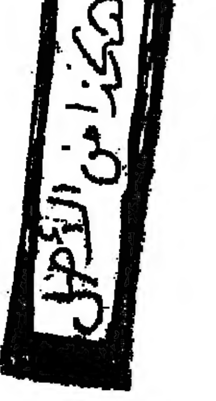
● عمــلا باحكام المادتيـــن ٣٦ ، ٣٩ مــن قانـــون البلديات رقـــم ٢٩ لسنـــة ١٩٥٥ وتعديلاته . اعلن عن تعيين السيد عودة عميش السميران عضوا في مجلس بلدي دير الكهف بدلا من العضو المستقيــل السيد محمود اصفير كميـــان .

● يعلن لاطلاع العمـــوم ان بلديـــة الثنيـــة بصفتها ــ لجنة تنظيم محلية ــ قد قررت بقرارهـــا رقم ١٠ ــ ب ــ ١٠ ــ لسنة ١٩٩٦ واستنـــــادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تعبيد وتزفيت بنسبة ٤٠٪ من قيمة تكلفة الشوارع اي بواقع ٢٠٪ على كل جانب من جانبي الشـــارع .

● يعلن لاطلاع العموم ان لجنة بلدية دير الليـــات بصفتها ــ لجنة تنظيم محلية ــ قد قررت بقرارهـــا رقـــم ٦ ــ ٩٦ لسنـــة ١٩٩٦ واستنـــــادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تعبيد وتزفيت بنسبة ٤٠٪ من قيمة تكلفة الشوارع اي بواقع ٢٠٪ على كل جانب من جانبي الشـــارع .

● يعلن لاطلاع العموم ان لجنة بلديـــة حـــور بصفتها ــ لجنة تنظيم محلية ــ قد قررت بقرارهـــا رقم ١ ــ ١٠ لسنة ١٩٩٦ واستنادا لاحكام المـــادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلـــك علـــى النحـــو التالــــي : ــ

البند	فلس	دينار
١ ــ تامين الرخصة للمناطـــق التجاريـــة	٠٠٠	٠٥٠
٢ ــ تامين الرخصة للمناطق السكنية	٠٠٠	٠٥٠
٣ ــ عوائد عن كل حفرة امتصاصية بالمقطوع	٠٠٠	٠٠٥
٤ ــ عوائد عن كل بئر ماء بالمقطوع	٠٠٠	٠٠٥
٥ ــ عوائد عن تصديق اي معاملـــة	٠٠٠	٠٠١
٦ ــ عوائد نقل الارث والتخارج ومهما بلغت المساحة بالمقطـــــوع .	٠٠٠	٠٠٥
٧ ــ عوائد عن تصديـــق عقود البيـــــع .	٠٠٠	٠٠٥



● يعلن لاطلاع العموم ان بلدية سما الروســـــان بصفتها ــ لجنة تنظيم محلية ــ قد قررت بقرارهــا رقـــم ١٢ــ١ لسنة ١٩٩٦ واستنـــــادالاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلــك علــى النحـــو التالــــــي : ــ

البند	فلس	دينار
١ ــ عوائد عن كل معاملة بيع أرض بالمقطـــوع	٠٠٠	٠٠٣
٢ ــ تجديد رخصة البناء ٥٠٪ من قيمة الرخصـــة السابقـــــة .	٠٠٠	٠٠٠
٣ ــ عوائد عن عطاء بدل ضائع أو تغيير اسم صاحب الترخيــــــص .	٠٠٠	٠٠٥
٤ ــ عوائد عن تصديق معاملات الافراز عن كـــل قطعة ارض .	٠٠٠	٠٠٣
٥ ــ عوائد عن تصديق كل معاملة كفالة أو عقد ايجار .	٠٠٠	٠٠٣
٦ ــ تامين أرصفة واطاريف عند منح رخصة البنـــاء	٠٠٠	٠٥٠

● يعلن لاطـــلاع العموم ان بلدية بليـــــــلا بصفتها ــ لجنة تنظيم محلية ــ قد قررت بقرارهــا رقم ٢٨ــ٩٦ لسنة ١٩٩٦ واستنــادا لاحكــام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلــك علــى النحـــو التالــــــي : ــ

البند	فلس	دينار
١ ــ عوائد نقل الارث والتخارج مهما بلغـــــت المساحـــة بالمقطـــوع .	٠٠٠	٠٠٥
٢ ــ عوائد عن تصديق اي معاملة بالمقطوع	٠٠٠	٠٠٥
٣ ــ تامين الرخصة للمناطق التجارية والصناعية	٠٠٠	٠٥٠
٤ ــ عوائد عن كل حفره امتصاصية بالمقطـــوع	٠٠٠	٠٠٨
٥ ــ عوائد عن كل خزان مياه بالمقطـــــوع	٠٠٠	٠٠٨

● يعلن لاطلاع العموم أن بلدية خشافية الدبابية بصفتها ــ لجنة تنظيم محلية ــ قد قررت بقرارهــا رقم ١٦ لسنـــة ١٩٩٦ واستنـــادا لاحكـــام المـــادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلــك علــى النحـــو التالــــــي : ــ

البند	فلس	دينار
١ ــ عوائد من كل حفرة امتصاصية بالمقطوع	٠٠٠	٠٠٨
٢ ــ عوائد عن كل خزان مياه بالمقطوع	٠٠٠	٠١٠
٣ ــ عوائد نقل ألارث والتخارج مهما بلغت المساحة بالمقطـــــــوع .	٠٠٠	٠١٠
٤ ــ عوائد عن تصديق اي معاملة بالمقطوع او اصدار اي شهـــــادة .	٠٠٠	٠٠٥
٥ ــ عوائد نقل الملكية ، البيع او الهبة والمبادلة عن كل قطعة بالمقطـــوع .	٠٠٠	٠١٠
٦ ــ تجديد رخصة البناء ٥٠٪ من قيمة الرخصـــة السابقـــــــة .	٠٠٠	٠٠٠
٧ ــ تامين طراشة باللون الابيض عن كل متر مربع	٢٠٠	٠٠
٨ ــ تامين زراعة وغرس اربع شجرات دائمة الخضرة	٠٠٠	٠٠٤

٩ ــ عوائد تعبيد وتزفيت بنسبة ٤٠٪ من قيمة تكلفة الشوارع اي بواقع ٢٠٪ على كل جانب من جانبـــي الشـــــارع .

١٠ ــ انشاء ارصفة واطاريف للبناء الواقع على الشارع بطول واجهة البناء من قبل المالك واذا لم يتم بذلك فان المجلس يقوم بهذه الاعمال على نفقته بعد انذاره واضافة ٢٥٪ بدل اشراف .

● عملا باحكام الماده الثالثة من قانون ادارة القرى رقم ٥ لسنة ١٩٥٤ اعلن عن خضوع قريتي الشاكرية والصالحية في محافظة العقبة لاحكام الفصل الثانـــي من قانون ادارة القرى واقرر احداث مجلس قروي في كل واحـــدة منهمـــــا .

● ورد خطا في الاعلان الصادر عني والمنشور بالجريدة الرسمية رقم ٣٤٩٠ تاريخ ٢٥ــ٧ــ١٩٨٧ صفحة ١٤٤٤ الخاص بتعين حدود مجلس قروي بطنا ــ محافظة البلقاء حيث ورد بالبند ــأــ كامل حوض القسام الغربي رقم ١٠٢ وهذا خطـــــا .

والصـــــواب هـــــو : ــ

كامل الحوض رقم ١٠٢ القسام الغربي باستثناء القطع ذوات الارقام من ٧ الى ١٦ .كما ورد في البند ــجــ كامل الحوض المزود رقم ١٠٦ وهذا خطـــــا .

والصـــــواب هـــــو : ــ

كامل الحوض رقم ١٠٦ المزود باستثناء القطع ذوات الارقام : ــ

١ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣ ومن ٣ الى ٩ وجميعهـــا من اراضي السلـــــــط .

● يعلـــن للعمـــوم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم ٧٩٥ــ٢ تاريخ ١٧ــ٩ــ١٩٩٤ الموافقة على تصديق مخطط استحداث شارع ضمن الحوض رقم ــ٥ــ في بلدة الفيصلية ــ محافظة مادبا تصديقا مؤقتا .

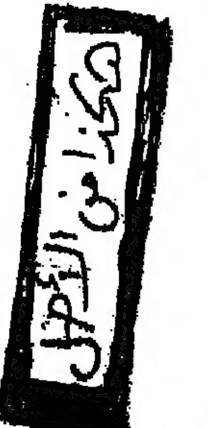
● يعلـــن للعمـــوم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم ١٥٨٩ تاريخ ٢٢ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على مخطـــط التنظيم الهيكلي وذلك في بلدة الرفاعيات ــ محافظة المفرق وحسب المخططات المعدة لهذه الغاية ووضعها موضع التنفيـــذ .

● يعلـــن للعمـــوم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم ١٦٦٤ تاريخ ٣١ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم ٣ ابو صوانه في بلدة سحاب محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا .

● يعلـــن للعمـــوم بمقتضى احكام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم ١٩١٠ــ١ تاريخ ٢٦ــ١١ــ١٩٩٥ الموافقة على تعديل شارع ضمن الحوض رقم ٥ المرصص وذلك في بلـــدة مرج الحمام ــ محافظة العاصمة وحسب المخطـــط التعديلي رقم ٢١ تاريخ ١ــ٢ــ١٩٩٦ ووضعـــــه موضع التنفيـــــذ .

● يعلـــن للعمـــوم بمقتضى احكام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم ١٩٢٥ــ١ تاريخ ٢٦ــ١١ــ١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال عدة قطع ضمن الحوض رقم ٦٧ مـــن سكن ب الى سكن ــجــ وعدم الموافقة على تغييـــر صفة استعمال القطعة رقم ٩٤٥ ضمن الحوض رقـــم ٦٧ من سكن ب الـــى صناعات وذلك في بلدة السلط محافظة البلقـــــاء وحســـب المخطـــط التعديلـــي ٥١ تاريخ ٢٦ــ٢ــ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـــن للعمـــوم بمقتضى احكام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم ١٩٢٨ تاريخ ٢٦ــ١١ــ١٩٩٥ الموافقة على تغييـــر صفة استعمال ضمن الحوض رقم ٣٦ المغير واضافة تنظيم ضمن الحوض رقم ٣٣ المارس وذلك في قريـــة الجهير ــ محافظة معان وحسب المخطط التعديلي رقم ــ٦ــ تاريخ ٢٧ــ٢ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٩٥٨ تاريخ ٣٠-١١-١٩٩٥ الموافقة على مشروع اسكان صنفحة وذلك في بلدة صنفحة وارويم – محافظة الطفيلة وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٩٦٤ تاريخ ٣٠-١١-١٩٩٥ الموافقة على تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم ٨ من اراضي جلعدوذلك في بلدة جلعد محافظة – البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٤ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٠٠٩-٣ تاريخ ٧-١٢-١٩٩٥ الموافقة على تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ٨ المصدار وذلك في بلدة الروضة – محافظة العاصمة وحسب المخطط التعديلي رقم -١- تاريخ ٢١-١-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٠٣٦-١ تاريخ ١٠-١٢-١٩٩٥ الموافقة على تحويل جزء من شارع ١٦م الى تجاري امامي ٥م ضمن الحوض رقم -٥- في بلدة العبدلية – محافظة العاصمة وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة العاصمة ومكاتب بلدية العبدلية وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٠٤١ تاريخ ١٢-١٢-١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع تنظيمي سعة ١٢م محاذي القطع ذوات الارقام ٦٩، ٦٢، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٥ ضمن الحوض رقم ١٠ من اراضي بلدة بيرين محافظة الزرقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٠٨٧ تاريخ ٢١-١٢-١٩٩٥ الموافقة على احداث شارع ضمن الحوض رقم ٥ وذلك في بلدة ام جوزة محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٨ تاريخ ٢٥-٢-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٠٩٢ تاريخ ٢١-١٢-١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال من مواقف سيارات الى تجاري واحداث دخلة سعة ٦م ضمن الحوض اي حي ٢ وذلك في بلدة الشونة الشمالية – لواء الاغوار الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم ١٣ تاريخ ٢٩-٢-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٠٩٧-٢ تاريخ ٢١-١٢-١٩٩٥ الموافقة على مشروع اسكان وادي زيد وذلك في بلدة الطفيلة وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢١١٢ تاريخ ٢٤-١٢-١٩٩٥ الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي وذلك في بلدة عنجرة – محافظة عجلون وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧ تاريخ ٤-١-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن حوض رقم ٧ في بلدة سوميا – محافظة البلقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١ تاريخ ٤-١-١٩٩٦ الموافقة على اضافة التنظيم ضمن حوض رقم ٥ الضليل وذلك في بلدة ام الصليح وغريسا – محافظة الزرقاء وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٩ تاريخ ٧-١-١٩٩٦ الموافقة على مخطط احداث شوارع وذلك في قرية دحوس – محافظة عجلون وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٤ تاريخ ٧-١-١٩٩٦ الموافقة على احداث شوارع والغاء اخرى ضمن الحوض رقم -١- وذلك في قرية السامك – محافظة العاصمة وحسب المخطط التعديلي رقم -١- تاريخ ١٩-٣-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٨ تاريخ ٩-١-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن القطعة رقم ٢٤ بريك في منطقة بريك – محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٥ تاريخ ٩-١-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط تنظيم هيكلي بصفة استعمال صناعات متوسطة ضمن الاحواض ذوات الارقام -١- الموجا و ٣ الطافح في منطقة الطافح – محافظة الزرقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨٦ تاريخ ١٨-١-١٩٩٦ الموافقة على مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ١، ٢٤، ٢٧، ٩ وذلك في بلدة شطنا – لواء بني عبيد وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٩٠ تاريخ ١٨ـ١ـ١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع في القطعة رقم ٣ ضمن الحوض ـ١ـ في قرية ضبعه وام رقيبه وحمام الطلاق وضبيـعه ـ محافظة العاصمة تصديقا مؤقتـا .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٩٤ تاريخ ١٨ـ١ـ١٩٩٦ الموافقة على احداث شارع وطريق في القطعة رقم ٦٩ ضمن الحوض رقم ٤ الدبة وذلك في بلد ةارينبة الغربية ـ محافظة العاصمـة وحسب المخطـط التعديلـي رقـم ـ٩ـ تاريـخ ٢٦ـ٣ـ١٩٩٦ ووضـعه موضع التنفيذ .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ١٠٥ تاريخ ٢١ـ١ـ١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث دخلات تنظيمية بسعة ٦م محاذية لقطع الاراضي ذات الارقام ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠، ٧١ حوض رقم ـ٣ـ في بلدة ام الصليح وغريسا ـ محافظة الزرقاء تصديقا مؤقتـا .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ١٠٦ تاريخ ٢١ـ١ـ١٩٩٦ الموافقة على تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم ٣ وذلـك في بلدة برما ـ محافظة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٨ تاريخ ١٨ـ١ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ١٠٨ تاريخ ٢١ـ١ـ١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفـة استعمال من مباني عامة الى سكن ب والغاء طريـق ضمن الحوض رقم ١ وذلك في بلدة بيوضة الشمالية ـ محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ١٢ـ٣ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ١١٢ تاريخ ٢١ـ١ـ١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع خدمة ضمن الحوض رقم ٢ في بلـدة بيرين محافظة الزرقاء تصديقـا مؤقتا .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ١١٩ تاريخ ٢١ـ١ـ١٩٩٦ الموافقة على تصديـق مخطط احداث شارع في القطعة رقم ٩٦ ضمن الحوض رقم ١ في قرية حمام الشموط ـ محافظة العاصمة تصديقـا مؤقتـا .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ١٢٤ تاريخ ٢٣ـ١ـ١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم ٣ والحوض رقم ٢ في قرية الدليلة ـ محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ١٣٤ تاريخ ٢٣ـ١ـ١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع في بلدة السلط ـ محافظة البلقاء تصديقا مؤقتـا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ١٥٦ـ٢ تاريخ ٢٨ـ١ـ١٩٩٦ الموافقة على تخفيض منحنيات شارع بالقطعة ٣٢ حوض رقم ٨ في بلدة بيت يافا ـ محافظة اربد وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغايـة .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريـخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطـلاع على التعديـلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظـة اربد ـ ومكاتـب بلديـة بيت يافـا وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريـدة الرسميـة .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ١٥٧ـ١ تاريخ ٢٨ـ١ـ١٩٩٦ الموافقة على مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ٨ ، ٩ من أراضي بيت راس وذلـك في بلدة بيت راس ـ محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي رقـم ـ٥ـ تاريخ ٢٨ـ٣ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ١٧١ تاريخ ٣٠ـ١ـ١٩٩٦ الموافقة على أحداث شوارع ضمن الحوض رقم ٤ بلوطة وذلك في بلدة كفر ابيل ـ لواء إلكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ـ١ـ تاريخ ٢٦ـ٣ـ١٩٩٦ ووضـعه موضـع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ١٧٤ـ٣ تاريخ ٣٠ـ١ـ١٩٩٦ الموافقة على الغـاء طريق ومنحنى في بلدة لب ـ محافظة مادبا وذلـك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريـخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطـلاع على التعديـلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة مادبا ـ ومكاتـب بلديـة لـب وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريـدة الرسميـة .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ١٨٠ تاريخ ٣٠ـ١ـ١٩٩٦ الموافقة على تصديـق مخطط استحداث طريق ضمن الحوض رقم ١٢ فـي بلدة القادسية ـ محافظة الطفيلة تصديقا مؤقتا .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢٠١ـ١ تاريخ ١٣ـ٢ـ١٩٩٦ عدم الموافقة على تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٤ الحوض رقم ٢ وذلك في بلدة مرج الحمام ـ محافظة العاصمة .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢٠١ـ٢ تاريخ ١٣ـ٢ـ١٩٩٦ عدم الموافقة على تعديل الشارع المار امام القطعة رقم ٤٧٤ الحوض رقم ٢ وذلك في بلدة مرج الحمام ـ محافظة العاصمة .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢٠١ـ٣ تاريخ ١٣ـ٢ـ١٩٩٦ عدم الموافقة على تعديل منحنى شارع ضمن القطعة رقم ٣٨٦ الحوض رقـم ٦ وذلك في بلدة مرج الحمام ـ محافظة العاصمة .



● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢٠١ــ٤ تاريخ ١٣ــ٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من حديقة الى سكن ــاــ في القطعـةرقم ٣٠ حوض ١١ وذلك في بلدة مرج الحمام ــ محافظة العاصمـة .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢٠١ــ٥ تاريخ ١٣ــ٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة علـى تخفيض منحنى الشارع المار في القطعة رقم ٤٤٣ حوض ــ٢ــ وذلك في بلدة مرج الحمام محافظة العاصمة .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢٠٢ تاريخ ١٣ــ٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٤م الى ٨م من الحوض رقم ــ٨ــ وذلك في بلدة الروضة ــ محافظة العاصمـة .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢٠٣ــ١ تاريخ ١٣ــ٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة علـى تخفيض سعة شارع وزيادة سعة طريق ضمن الحوض رقم ٢ وذلك في قرية منشية السلطة ــ محافظة المفرق.

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢٠٣ــ٢ تاريخ ١٣ــ٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة علـى تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ١٠م المار بمنـزل المواطن فـلاح غصاب الصويدر وذلك في قرية منشية السلطة ــ محافظة المفـرق .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢٠٣ــ٣ تاريخ ١٣ــ٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على الغاء الشارع سعة ١٦م والطريق سعة ٦م وذلك في قريـة منشية السلطة ــ محافظة المفرق .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢٠٨ تاريخ ١٣ــ٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على تغييـر صفة استعمال من ريفي الى سكن ب وذلك في بلـدة كفرمان ــ محافظة اربـد .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢١٠ تاريخ ١٣ــ٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على تحويل صفة استعمال من سكن الى تجاري في القطعة رقم ١٢ حوض ٢ وذلك في بلدة المشقر ــ محافظة مادبا .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢١١ تاريخ ١٣ــ٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع في القطعة ٤٧ حوض رقم ٨ وذلك فـي قرية مكاور والدير ــ محافظة مادبا .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢١٣ تاريخ ١٣ــ٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٦م الى ١٢م المـار بالقطع ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ٤٢، ٤١، ٧ وذلك في بلدة خرجـا والزوية ــ لواء بني كنانـه .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢١٩ تاريخ ١٨ــ٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على تعديـل مسار شارع في القطعة رقم ١٢٣ حوض ١٠ وذلك في بلدة صافوط محافظة البلقاء .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢٢٥ تاريخ ١٨ــ٢ــ١٩٩٦ الموافقة على تخفيـض سعة شارع من ٢٠م الى ١٦م ضمن حوض رقم ٢٦ وذلـك في بلدة ادبيان ــ محافظة العاصمة وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ٦ــ٣ــ١٩٩٦ ووضعـه موضـع التنفيـذ .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢٢٧ــ٢ تاريخ ٢٥ــ٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ب الى صناعات خفيفة ضمن الحوض ٢ وذلك في بلدة مرج الحمام ــ محافظـة العاصمـة .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢٢٧ــ٤ تاريخ ٢٥ــ٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن الى تجاري ضمن القطـع ارقام ١٩١، ٢٠٦ حوض ــ٥ــ وذلك في بلـدة مرج الحمام ــ محافظة العاصمـة .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢٢٨ تاريخ ٢٥ــ٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على تغييـر صفة استعمال من تجاري بارتداد الى تجاري بـدون ارتداد ضمن الحوض رقم ٥ وذلك في بلدة ابو نصير محافظة البلقاء .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢٣٦ تاريخ ٢٥ــ٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم ٢ وذلك في قرية ام سراب ــ محافظة الطفيلـة .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢٣٧ تاريخ ٢٥ــ٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على تغييـر صفة استعمال من سكن ب الى تجاري بدون ارتداد في الحوض ٥٦ وذلك في بلدة العيص ــ محافظـة الطفيلـة .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢٣٨ــ٢ تاريخ ٢٥ــ٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من مواقف عامه الى سكن ج ضمـن الحوض رقم ٦٥ وذلك في بلدة الطفيلـة ــ محافظة الطفيلـة .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٧١ تاريخ ١٠-٣-١٩٩٦ الموافقة على تخفيض منحنى الشارع المار بالقطعة رقم ١١٩٢ حوض رقم ١٤ في بلدة اربد ــ قصبة اربد وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد ومكاتب بلدية اربد وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المواد ذوات الارقام ٢٠، ٢١، ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٧٨ تاريخ ١٢-٣-١٩٩٦ عدم الموافقة على اضافة تنظيم وتغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن ب لجزء من حوض رقم ١٠ وذلك في بلدة سالم ــ محافظة العاصمة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٨١-٣، تاريخ ١٢-٣-١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال عدة قطع ضمن الحوض رقم ١٣٧ البلد من سكن الى تجاري طولي وذلك في بلدة حسبان ــ محافظة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ٩ تاريخ ١-٢-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٨٩ تاريخ ١٤-٣-١٩٩٦ الموافقة على تعديل مسار الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ١٣٦، ٣٠٩ ضمن الحوض رقم ١٧ وذلك في بلدة المحيص ــ محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ــ٢٢ــ تاريخ ٢٨-٣-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٩٥ تاريخ ١٧-٣-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط استحداث شارع ضمن الحوض رقم ١ في بلدة العال ــ محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٩٧ تاريخ ١٧-٣-١٩٩٦ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع في القطع ذوات الارقام ٧٣١، ٧٣٢، ٧٣٣ من حوض ٢١ بئر العطاعطة وذلك في بلدة القادسية ــ لواء قصبة الطفيلة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣١٣ تاريخ ١٧-٣-١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن الى تجاري ضمن الاحواض ذوات الارقام ١، ٢، ٣ وذلك في بلدة مادبا ــ محافظة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ١١ تاريخ ٢٥-٣-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣١٩ تاريخ ١٧-٣-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع وطرق ضمن الحوض رقم ــ٤ــ في قرية الرامة والمشيرفة والراهون ــ محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٢٣ تاريخ ١٩-٣-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع وطريق ضمن حوض رقم ٦ وذلك في بلدة جرينة ــ محافظة مادبا تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٢٤ تاريخ ١٩-٣-١٩٩٦ عدم الموافقة على احداث دخلة ٦م والغاء شارع ضمن الحوض رقم ٣ المامونية وذلك في قرية المامونية محافظة مادبا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٢٧ تاريخ ١٩-٣-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ١٠، ١١ في قرية الفيصلية ــ محافظة مادبا تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٣١-٢ تاريخ ١٩-٣-١٩٩٦ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن زراعي الى سكن ــأــ بالقطع ذوات الارقام ٢٨، ٢٧، ١٩٠ وذلك في بلدة عنجرة ــ محافظة عجلون .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٣٩ تاريخ ١٩-٣-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ٢، ٩، ١٠ في بلدة مرو ــ محافظة اربد تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المواد ذوات الارقام ٢٠، ٢١، ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٤٠ تاريخ ١٩-٣-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط التنظيم الاضافي في بلدة الرمثا ــ لواء الرمثا تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٤٢ تاريخ ٢٣-٣-١٩٩٦ الموافقة على تعديل مسار شارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ٦، ٨، ٩ وذلك في بلدة جرش ــ محافظة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم ١٣ تاريخ ٨-٤-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٤٩ تاريخ ٢٣-٣-١٩٩٦ عدم الموافقة على الغاء دخله وعدم الموافقة على اعتماد اخرى في القطع ذوات الارقام ٨٠٢، ١٣٩ حوض ٢ وذلك في بلدة الزرقاء ــ لواء قصبة الزرقاء .



● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢٥١ تاريخ ٢٣ــ٣ــ١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفـة استعمال من حديقة الى سكن ب للقطع ذوات الارقام ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤ ضمن الحوض رقم ٨ وذلك في بلدة العالوك والمسرات ــ محافظة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٥ تاريخ ٦ــ٤ــ١٩٩٦ ووضعه موضـع التنفيـــذ .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٣٥٥ تاريخ ٢٣ــ٣ــ١٩٩٦ الموافقة على مخطـط التنظيم الاضافي ضمن الحوض رقم ٧ وذلك في بلـدة المنشية ــ لواء الاغوار الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم ١ تاريـخ ٩ــ٤ــ١٩٩٦ ووضعـه موضـع التنفيـذ .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٣٧٥ــ١ تاريخ ٣١ــ٣ــ١٩٩٦ عدم الموافقة علـى تخفيض سعة شارع من ١٦م الى ١٢م والمـار بارض المواطن عايد ارشيد خليل وذلك في بلدة ام السرب ــ محافظـة المفـرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٣٨٠ تاريخ ٣١ــ٣ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على الغـاء شارع واحداث اخر ضمن القطعة رقم ٥٦ حوض رقم ــ٦ــ وذلك في قرية الوالة ــ محافظة مادبا .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٤٢١ تاريخ ٩ــ٤ــ١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط اضافة القطعة رقم ٥٦ حوض رقم ٥ شومر وام العظام في بلدة مرحب ــ محافظة الزرقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٤٤٧ تاريخ ٩ــ٤ــ١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن حوض ٦ في بلدة في ام العمـد محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٤٩٩ــ٢ تاريخ ٢٣ــ٤ــ١٩٩٥ الموافقة على اضافة تنظيم وتعديلات وذلك في بلدة بيلا ــ لواء بني كنانة وحسب المخطط المعد لهذه الغايـة .
ووضعه موضع التنفيذ باستثناء المواقع المشار اليهـا بدائرة حمـراء .
تعلن للاعتراض لمدة شهر اعتبـارا من تاريـخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطـلاع على التعديـلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لـواء بني كنانـة ومكاتـب مجلس بلدي بيـلا وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريـدة الرسميـة .

اعـــــلان

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ١٣٢٠ تاريخ ٤ــ٩ــ١٩٩٥ الموافقة على المخطـط التعديلي التنظيمي رقم اعــ١٠ــ٩٣ــ ابو نصير تاريخ ٨ــ٦ــ١٩٩٣ والمتضمن احداث شوارع وتنظيـم استعمال سكن ج وتجاري محلي ضمن سكن ج بارتداد امامي ١٠م وذلك للجزء المحصور بين اسكان ابو نصير وشارع وزارة الاشغال العامة ضمن الاحواض ٣ ابو مرهف الشمالي حوض ٣ الوسية حوض ٤ المريـج حوض ٧ المقرن حوض ٨ ام بطمه حوض ١٠ اصهـي القنير حوض ٢ ام رجم ومرج الصائغ ووضعه موضع التنفيـــذ .

رئيس مجلس التنظيم الاعلـى المنتخب

اعـــــلان

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم ٢١١٨ تاريخ ٢٨ــ١٢ــ١٩٩٥ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ٥٥ــ٩٣ــ بدر الجديـدة تاريخ ٢٦ــ٧ــ١٩٩٣ والمتضمن الغاء واحداث شارع ضمن الحوض رقم ١١ الميســر .

رئيس مجلس التنظيم الاعلـى المنتخب

اعلانـــات

صادرة عن امين عمان رئيس اللجنة اللوائيـة للتنظيم والابنيـة في امانـة عمان الكبـرى
الدكتـور ممـدوح العبـادي

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية فـي امانة عمـان الكبـرى بانهـا قررت بقرارهـا رقـم ٧٠ تاريخ ١٠ــ٣ــ١٩٩٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ٨٣ــ٩٦ــ ام قصـير والمقابلين تاريخ ٩ــ٣ــ١٩٩٦ المتضمن استحداث طريق سعة متر ونصف ضمن قطع الاراضي المبينـة ارقامها على المخطط حوض ــ٢ــ حنو الهملان لـدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ام قصـير والمقابلـين .

بحيث يمكـن لذوي العـلاقة الاطـلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنـاء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعـلان في الجريدة الرسمية وجريدتـين محليتين حتـى اذا كان هنالـك مـا يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـة المحليـة في المكـان المشار اليه اعلاه خـلال المـدة السالفـة الذكـر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية فـي امانة عمـان الكبـرى بانهـا قررت بقرارهـا رقـم ٨٢ تاريـخ ١٠ــ٣ــ١٩٩٦ الغاء قرارها السابق رقم ٤٨٣ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ والذي تم بموجبه تصديق المخطط التعديلي التنظيمي رقـم اعبــ٣٣١٠ــ العبدلي تاريخ ١١ــ٣ــ١٩٩٣ والمتضمن توسعـة طريق من قطعة الارض رقم ١٢٣ حوض ١٣ الشميساني لوحـة ١٠ . وبناء عليه يعتبر المخطط التعديلي التنظيمي موضوع البحث لاغيا بعد مضي عشرة ايام من تاريخ اتخاذ هذا القرار ونشـره في الجريـدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية فـي امانة عمـان الكبـرى بانهـا قررت بقرارهـا رقـم ٩٧ تاريخ ٢٤ــ٣ــ١٩٩٦ الموافقة على وضع الاقتراح التنظيمي المتضمن : ــ
تعديل احكام البناء لقطعة الارض رقم ٦٣٢ حوض ٤٤ أم صويوينه والمنظمة مركزاً تجارياً بحيث تعامل معاملة سكن ــدــ من حيث الارتداد والنسبة المئوية ٧٠ ٪ .
ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة ٦ من المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقم ــ٧٩ــ لسنة ١٩٦٦ . لدى اللجنة المحلية فـي منطقـة رأس العين .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـة عمـان الكبـرى بانهـا قررت بقرارهـا رقـم ٩٨ تاريخ ٢٤ــ٣ــ١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعجــ١٧٠٢ــ١ــ٩٥ــ زهران تاريـخ ٢٦ــ٩ــ١٩٩٥ المتضمن تغيير صفة استعمال الجـزء المنظم حديقة الى سكن ــأــ بالاحكام الخاصة الواردة على المخطط اعدــ١٤٥٣ لقطعة الارض رقم ٢٢٣ حوض ٢٩ عبدون الوسطاني وكما هو موضح على المخطط في منطقة زهران .
ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة ٦ من المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقم ــ٧٩ــ لسنة ١٩٦٦ .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٩٩ تاريخ ٢٤-٣-١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع -٩٤-١-٩٥- تلاع العلي تاريخ ٢٦-٩-١٩٩٥ المتضمن الغاء شارع ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٣ العوجانية لوحة ٣ وكما هو موضح على المخطط في تلاع العلي .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة ٦ – من المادة -٢٤- من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم -٧٩- لسنة ١٩٩٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٠٠ تاريخ ٢٤-٣-١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٢٥-٩٥- ماركا تاريخ ٢٦-٩-١٩٩٥ المتضمن استحداث شوارع وتنظيم استعمال سكن -د- وسكن -د- باحكام خاصة ارتداد امامي خمسة امتار لقطع الاراضي الواقعة على الجسر فقط ضمن حوض ٣ رجم الجيش وكما هو موضح على المخطط في منطقة ماركا .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة ٦ – من المادة -٢٤- من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم -٧٩- لسنة ١٩٩٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٠١ تاريخ ٢٤-٣-١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-١٥١٩-١-٩٥- ماركا تاريخ ٩-١٠-١٩٩٥ المتضمن استحداث والغاء طريق ضمن الاراضي المبينة ارقامها في حوض ٣ الحميديين وحوض ٤ ابو علندا الشرقي وكما هو موضح على المخطط في منطقة ماركا .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة ٦ – من المادة -٢٤- من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم -٧٩- لسنة ١٩٩٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٠٢ تاريخ ٢٤-٣-١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٨١-٩٥- ام قصير والمقابلين تاريخ ٢٦-٩-١٩٩٥ المتضمن تغيير صفة استعمال قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض -١- ابو القعقور -٢- حنو الهملان -٣- الحنايته من سكن ب ، ج ، د الى تجاري محلي بارتداد امامي خمسة امتار وتغيير استعمال مستودعات باحكام الصناعات الخفيفة الى تجاري ضمن المستودعات بارتداد امامي خمسة امتار في منطقة ام قصير والمقابلين .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة ٦ – من المادة -٢٤- من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم -٧٩- لسنة ١٩٩٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٠٣ تاريخ ٢٤-٣-١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-١٥-٩٥- النصر تاريخ ١٤-١-١٩٩٥ المتضمن الغاء واستحداث شوارع وتنظيم استعمالات لقطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ٨ المرقب لوحه ٢٢ - ٢٤ وكما هو موضح على المخطط في منطقة النصر .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة ٦ – من المادة -٢٤- من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم -٧٩- لسنة ١٩٩٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٠٤ تاريخ ٢٤-٣-١٩٩٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٥٧-٢-٩٦- شفا بدران تاريخ ٥-٣-١٩٩٦ المتضمن الغاء واستحداث شوارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض -١- ام العروق لوحة -٥- وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة شفا بدران .

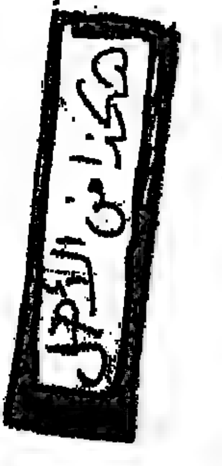
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٠٥ تاريخ ٢٤-٣-١٩٩٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب-٢٦٠٦-٩٦- النصر تاريخ ١١-١-١٩٩٦ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن -د- الى تجاري طولي ضمن سكن -د- لقطعتي الارض رقم ٢٠-٢٢ حوض ٣٣ المدينة حي ٤٩ الشنقيطي وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٠٦ تاريخ ٢٤-٣-١٩٩٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٤٦-١-٩٦- طارق تاريخ ٢٣-٣-١٩٩٦ المتضمن اعتماد شارع ملغي ضمن قطعة الارض المبينة على المخطط حوض ٦ حويجر لوحة ١٣ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة طارق .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٠٧ تاريخ ٢٤-٣-١٩٩٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٢٠-٩٦- العبدلي تاريخ ٦-٣-١٩٩٦ المتضمن تجاريا محليا ضمن سكن أ مراد تحويله الى تجاري محلي باحكام خاصة كما هو موضح على المخطط لقطعة الارض رقم ٧٥٥ حوض ١٣ الشميساني مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع اربعين دينارا على المتر المربع الواحد لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٠٨ تاريخ ٢٤-٣-١٩٩٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٢٥٨-٩٦ وادي السير تاريخ ١٨-٢-١٩٩٦ المتضمن الغاء اجزاء من شارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض رقم ٥ البلد لوحة ١٧ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٠٩ تاريخ ٢٤-٣-١٩٩٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١٢١-٩٩٥ التويسمة تاريخ ٢٣-١٢-١٩٩٥ المتضمن الغاء واستحداث اجزاء من طرق وتغيير صفة استعمال سكن -أ- الى سكن ب ، ج وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ٣ أم الشحيمنيات لوحه ١٦ - ٣ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة التويسمة .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١١٠ تاريخ ٢٤-٣-١٩٩٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١٤-٩٦- اليرموك تاريخ ٢٣-٣-١٩٩٦ المتضمن اعتماد طريق على الواقع من قطعة الارض رقم ٦٨٣ حوض ٧ الوسيه واستحداث منحنى من نفس قطعة الارض لتوصل بالطريق التنظيمي لخدمة الابنية القائمة على القطعة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة اليرموك .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١١٧ تاريخ ٣١-٣-١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٢٢-٩٥- بسمان تاريخ ٢٢-٦-١٩٩٥ المتضمن استحداث والغاء شوارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط في حوض -٦- جرينين الجنوبي لوحه -١- وكما هو موضح على المخطط في منطقة بسمان .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة ٦- من المادة -٢٤- من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم -٧٩- لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١١٨ تاريخ ٣١-٣-١٩٩٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٩٢-٩٥- طارق تاريخ ١٣-٢-١٩٩٥ المتضمن الغاء واستحداث اجزاء من شارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض -٨- الياله لوحه ١٢ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة طارق .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١١٩ تاريخ ٣١-٣-١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-١٢-٩٥- اليرموك تاريخ ٢٦-٩-١٩٩٥ المتضمن تغيير صفة استعمال منطقة خضراء الى صناعات خفيفة لقطعة الارض رقم ٢٢١٣ حوض ٣. النهارية - لوحة ١٧٢ وكما هو موضح على المخطط في منطقة اليرموك .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة ٦- من المادة -٢٤- من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم -٧٩- لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٢٠ تاريخ ٣١-٣-١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٨٨-٢-٩٥- وادي السير تاريخ ٨-١١-١٩٩٥ المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ٨٥٢ حوض ١٦ دير غبار من منطقة خضراء الى سكن -أ- وكما هو موضح على المخطط في منطقة وادي السير .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة ٦- من المادة -٢٤- من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم -٧٩- لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٢١ تاريخ ٣١-٣-١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٢٥٧-٩٥- وادي السير تاريخ ٥-١٠-١٩٩٥ المتضمن تنظيم استعمال سكن ب لقطعة الارض رقم ٢٢ حوض ٦ ام الجمال والدق لوحة ١٨ وكما هو موضح على المخطط في منطقة وادي السير .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة ٦- من المادة -٢٤- من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم -٧٩- لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٢٢ تاريخ ٣١-٣-١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٢٥٣-٩٥ وادي السير ، تاريخ ١٤-٨-١٩٩٥ المتضمن الغاء طريق بين قطعتي الارض رقم ٢٢٢٨ ، ١٩٠٠ حوض ٩ ام السماق الجنوبي - لوحة ٣ وكما هو موضح على المخطط في منطقة وادي السير .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة ٦- من المادة -٢٤- من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم -٧٩- لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٢٣ تاريخ ٣١-٣-١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم [illegible] -٩٥- طارق تاريخ ٢٢-١-١٩٩٥ المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ٨٨ حوض ٧ البلد [illegible] طارق من تجاري طولي الى سكن [illegible] وكما هو موضح على المخطط في منطقة طارق [illegible]

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة ٦- من المادة -٢٤- من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم -٧٩- لسنة ١٩٦٦ .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٢٤ تاريخ ٣١-٣-١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم ا ع-٢-١-٩٥- شفا بدران تاريخ ٢١-٩-١٩٩٥ المتضمن تغيير صفة استعمال حديقة الى سكن -ا- لقطعة الارض رقم ٥٢٢ حوض -٦- ذهيبه لوحة ١١ وكما هو موضح على المخطط في منطقة شفا بدران .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة ٦- من المادة -٢٤- من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم -٧٩- لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٢٥ تاريخ ٣١-٣-١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٩١-٩٥- طارق تاريخ ٢٩-٤-١٩٩٥ المتضمن الغاء واستحداث جزء من شارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض -٨- الياله لوحه ١٢ وكما هو موضح على المخطط في منطقة طارق .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة ٦- من المادة -٢٤- من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم -٧٩- لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٢٦ تاريخ ٣١-٣-١٩٩٦ الموافقة على أيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٨٣-٩٦- بدر الجديدة تاريخ ٢٩-٣-١٩٩٦ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن ب الى سكن ج وذلك لقطعة الارض رقم ١٧ حوض ١١ اليسر وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بدر الجديدة .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٢٧ تاريخ ٣١-٣-١٩٩٦ الموافقة على أيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٥٠-١-٩٦- وادي السير تاريخ ١٨-٢-١٩٩٦ المتضمن الغاء جزء من شارع - نهاية مغلقة - امام قطعة الارض رقم ٢٠٨٢ حوض ١٥ خربة الصويفية لوحة ٢٣ وكما هو موضح على المخطط لدى للجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٢٨ تاريخ ٣١-٣-١٩٩٦ الموافقة على أيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع ج-١٧٥٥-١-٩٦- بسمان تاريخ ١٤-٣-١٩٩٦ المتضمن تغيير صفة استعمال سكن -د- الى تجاري محلي ضمن سكن -د- لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض -١- عرجان وحوض -٥- جرينين الغربي مع فرض عوائد تنظيم خاصة اربعة دنانير على المتر المربع الواحد على التجاري المقترح والمصدق سابقا وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بسمان .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلانـــات

صادرة من محافظ البلقاء رئيس اللجنة اللوائية لمحافظة البلقاء السيد لبيب سليمان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية للصبيحي رقم ٤٧ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط اعتماد شارع مدخل البلدة الرئيسي المعبد من قبل الاشغال كشارع تنظيمي بسعة ٢٠م واحداث شارع ٨م وطريق ٦م ضمن الحوض ٦ من الصبيحي وحسب المخطط المرفق والمعد من قبل هندسة البلديات للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية للصبيحي،

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بعين الباشا رقم ١٦-٣٤ لسنة ٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تخفيض احكام القطعة رقم ٥٢٣ حوض ٧ من أراضي عين الباشا بحيث تصبح بارتداد امامي ٢م وخلفي ٢م وجانبي ٢م وقد تم اعطاءها احكام خاصة كون القطعة منظمة سكن ج وتجعل من الصعب الاستفادة منها بهذه الاحكام . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بعين الباشا .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ٢٠٨ سنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على وضع مخطط الغاء طريق واستحداث اخرى ضمن الحوض رقم ٦٧ البلد من أراضي السلط . موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية .

اعــــلان

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك قد اطلعت على مخطط مشروع اسكان القطرانة الشمالي والصادر من مجلس التنظيم الاعلى بموجب قراره رقم ٤٦٧ تاريخ ٢٠-٤-١٩٩٥ والمرسل طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ق-٥-١٥-٩-١٨٠٤٩ تاريخ ١٦-٨-١٩٩٥ وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ايداع اعلان المخطط المشار اليه اعلاه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط والاعتراض لدى سكرتير اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك ومديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك ، وذلك ضمن المدة القانونية المشار اليها اعلاه على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيــة .

خلف المحاسنة
محافظ الكرك
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك



اعــــلان

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة معان على قرارها السابق رقم ١-٢ تاريخ ٥-٤-١٩٩٥، والمتضمن الموافقة على تحويل صفة استعمال عدة قطع ضمن الحوض رقم ٢٥ من سكن ب الى سكن ج وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الطيبة رقم ١٣-٢٠ تاريخ ٢٢-٨-١٩٩٥ والمتضمن عدم وجود اعتراضات . وقررت اللجنة اللوائية الموافقة ووضع ذلك موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية .

محافظ معان
حسين الحباشنة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة معان

اعلانات

صادرة من محافظ جرش رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة جرش
السيد عبد الغني العبد اللات

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٢٢٠ تاريخ ٨-٢-١٩٩٢ والمتضمن مخطط التنظيم الهيكلي في قرية الرياشي وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ضمن الاحواض ذوات الارقام ٦، ٨، ١٠، ١٢ .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة اللوائية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم لمجلس بلدي ريمون رقم ١٧ بند ٣ تاريخ ٢٣-٤-١٩٩٥ والمتضمن تغيير صفة استعمال الاجزاء المنظمة مباني عامة من القطع ذوات الارقام ٤٧ ، ٤٨ حوض رقم ٢ البلد الى سكن ـ ج + تجاري طولي ـ .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي تلعة الرز رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٥ تاريخ ١١-٩-١٩٩٥ والمتضمن تخفيض سعة الشارع التنظيمي سعة ١٤م الى ١٠م من الجهة الشرقية لمدرسة تلعة الرز الاساسية للبنين لتلافي الابنية الواقعة في سعة الشارع .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٢-١٠ تاريخ ٨-١-١٩٩٦ والمتضمن تحويل صفة التنظيم للقطعة رقم ١٠٤٥ حوض رقم ـ٧ـ الخضرا الفوقا من تنظيم سكن ـبـ الى سكن ـدـ .

فان اللجنة اللوائية للتنظيم تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة اربد رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة اربد ـ السيد زيد ظاهر

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة صما بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٦٩ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة صما رقم ٥ لعام ١٩٩٦ المتضمن : مخطط التنظيم الاضافي لبلدة صما الوارد طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ص-١١-٩-٢٠٥٦ تاريخ ٢٥-١-١٩٩٦ م .

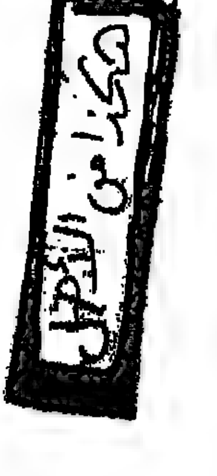
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة صما خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الطيبة بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٤ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة الطيبة رقم ١-٤٢ لعام ١٩٩٥ بشأن :ـ تعديل مسار جزء من الشارع التنظيمي سعة ٨م المار بالقطع ذوات الارقام ١١٣ ، ١١٤، ١١٨، ١١٩، ١٥٠ بالحوض رقم ٦٠ ليصبح كما هو باللون الاصفر بالمخطط المرسم كونه مفتوح على الواقع وتمت المصالحة على العوائق التي كانت موجودة .

بعد ان تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسمية رقم ٤٠٧٣ تاريخ ١٠-١٠-١٩٩٥م . ولم يرد اي اعتراض على ذلك كما تقرر اللجنة اللوائية وضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في مدينة اربد بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٨٦ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في مدينة اربد رقم ٣٦٩ لعام ١٩٩٥ المتضمن :ـ تحويل الطريق الافرازي الواصل بين شارعي احمد وقاسم الخصاونة الى طريق تنظيمي واستحداث كيرف تنظيمي ٤م×٤م مع التقاء الطريق بشارع ياسر ابي الحسن والغاء الكيرف التنظيمي الواقع على تقاطع شارعي احمد الهنداوي وياسر ابي الحسن وذلك لإبقاء خدمات البنية التحتية في الملكية العامة بالحوض رقم ١٤ الشيخ خليل شريطة استخدامه للمشاة فقط .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في مدينة اربد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .



● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الطيبة بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٧٢ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الطيبة رقم ٤–٨ لعام ١٩٩٦ المتضمن :
احداث طريق بسعة ٦م من القطعة رقم ٤٨ بالحوض رقم ٦٠ العائدة ملكيتها لوزارة التربية والتعليم تربط القطعة رقم ٦١ من نفس الحوض بالشارع التنظيمي وذلك لايجاد مخرج للقطعة رقم ٦١ يصلها بالشارع التنظيمي ولان جزء من القطعة رقم ٤٨ الواقع غرب الشارع التنظيمي لايستفاد منه ولا يصلح للبناء .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الطيبة خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كتم بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٨٢ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كتم رقم ٦–٣٤ لعا م١٩٩٥ المتضمن .
تعديل الشارع المار من امام منزل المواطن جمال محمد حسين الابراهيم الى الجهة الجنوبية تفاديا من هدم منزل المذكور .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كتم خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حكما بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٨٧ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حكما رقم ٢–٦ لعام ١٩٩٦ المتضمن : تعديل مسار الشارع التنظيمي ليتطابق مع الشارع الافرازي المار بالقطعة رقم ١٥٣ بالحوض رقم ٤ العاصم وذلك خدمة للمصلحة العامة .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حكما خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بيت يافا بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٩١ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت يافا رقم ١–٥٣ لعام ١٩٩٥ المتضمن :
توسعة الطريق المارة ما بين القطعة رقم ٦٠ بالحوض رقم ٦ حلان المسكين والقطعة رقم ٣٦ بالحوض رقم ٥ المغاريه من ٨م الى ١٢م لايصال الخدمات للمواطنين.

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة بيت يافا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدتي دير السعنة وبيت يافا بان اللجنة اللوائية في متصرفية لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٩٤ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت يافا رقم ٥–٢ لعام ١٩٩٥ وقرار اللجنة المحلية في بلدة دير السعنة رقم ١–٢١ لعام ١٩٩٥ المتضمنين :–

تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٤٣ بالحوض رقم ٣ من اراضي بلدة دير السعنة والقطعة رقم ٣٥ بالحوض رقم ٦ من اراضي بلدة بيت يافا بحيث يصبح بسعة ١٦م مناصفة بين الطرفين وذلك لتحقيق العدالة بين مالكي القطعتين المذكورتين .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدتي دير السعنة وبيت يافا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حكما بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٩٠ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حكما رقم ٣٧–١٧٩ لعام ١٩٩٥ المتضمن :–
تعديل – ازاحة – الشارع التنظيمي سعة ١٢م المجاور للقطعة رقم ٤٠ بالحوض رقم ٤ العاصم ليصبح مساره على الحد الشرقي للقطعه المذكورة بحيث تكون الازاحة بنفس السعة التنظيمية تفاديا لوجود فضله بين الشارع والقطعة المذكورة .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حكما خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حكما بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٨٩ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حكما رقم ٩–٢٣ لعام ١٩٩٥ المتضمن :–
تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ١٣ من اراضي بلدة حكما الوارد طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ح–٤–٩–٥–٣٢٠٥ تاريخ ١١–٢–١٩٩٥ .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حكما خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفر يوبا بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٧٨ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفر يوبا رقم ٤٢–٥ لعام ١٩٩٥ المتضمن :–
توسعة الشارع المار بجانب القطع ذوات الارقام ١٣٦، ١٣٧، ٢٦ بالحوض رقم ١١ من ٦م افرازي الى ١٤م تنظيمي بواقع ٢م من الجهة الشمالية للقطعة رقم ١٣٦ . واقتطاع ٦م من الجهة الجنوبية من القطع ذوات الارقام ١٣٧، ٢٦ وذلك لربط شارع ٢٠م بمنطقة المعسكر والحي الشرقي .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفر يوبا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفر يوبا بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٧٦ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفريوبا رقم ٣٨–٧ لعام ١٩٩٥ المتضمن :–
تنظيم الشارع المار من امام مبنى البريد القديم وحتى نهاية الجنزير – حدود حوض ١٣ وبداية طريق جمحا – بعرض ١٢م حيث ان الشارع منظم ١٤م من مثلث ناطفه وحتى البريد القديم .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفر يوبا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفر يوبا بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٧٥ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفر يوبا رقم ٤٢–٢ لعام ١٩٩٥ المتضمن :–
تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام ١٤٥، ١٤٦ بالحوض رقم ٣ من سكن ب الى تجاري طولي بعمق ٧م وارتداد خلفي ٤م .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفر يوبا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .





● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفر يوبا بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٧٩ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفريوبا رقم ٤٦–١ لعام ١٩٩٥ المتضمن :– توسعة الدخله المارة بالقطع ذوات الارقام ٣٦، ٣٥، ٣٤، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٥، ١٢٧، ١٢٨ بمقدار ٢م من الجهة الشمالية و ٤م من الجهة الجنوبية لتصبح بسعة ٦م وذلك لخدمة القطع ١٢٥، ١٢٧، ٣٥ والغاء الدخلة المارة بالقطعة رقم ٣٧ والدخلة المارة بالقطعة رقم ٣٣ لعدم الحاجة لهما .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفر يوبا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الطيبة بان اللجنة اللوائية في متصرفية لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٧٤ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الطيبة رقم ١–٤٣ لعام ١٩٩٥ المتضمن : –

١ – الغاء الشوارع التنظيمية المارة بالقطع ذوات الارقام ١، ٢، ٣ بالحوض رقم ٣٨ والقطعة رقم –٥– بالحوض رقم ٣٩ الملونة باللون الازرق واحداث الشوارع التنظيمية الملونة باللون الاحمر بدلا منها .

٢ – تعديل مسار الشارع التنظيمي المار بسعة ١٦م من القطع ذوات الارقام ٥٨، ٥٩ بالحوض رقم ٣٩ والقطعة رقم –١– بالحوض رقم ٣٨ المرقم بالرقم –٢– ليصبح مساره كما هو مبين بالمخطط المعد لهذه الغاية .

٣ – تعديل مسار الشارع التنظيمي المار بسعة ١٦م من القطع ذوات الارقام ٤ ، ٥ بالحوض رقم ٢١ المرقم بالرقم –١– ليصبح مساره كما هو مبين بالمخطط المعد لهذه الغاية وللاسباب الواردة بقرار اللجنة المحلية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الطيبة خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفر يوبا بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٧٧ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفريوبا رقم ٣٥–٣ لعام ١٩٩٥ المتضمن :– تخفيض سعة الشارع المار شرق مدرسة الذكور الاساسية من ١٤م الى ١٠م ليتسنى للبلدية ترخيص الابنية القائمة بسعة الشارع .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفر يوبا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كتم بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٨١ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كتم رقم ١–١٩ لعام ١٩٩٥ المتضمن : – الغاء الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٧٣، ٤٠، ٣٩، ٣٨، ٧٢ بالحوض قم ٢ بين الدروب المتجه من الشمال للجنوب تفاديا من هدم الابنية القائمة بسعته .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كتم خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حوفا الوسطية بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٦٨ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حوفا الوسطية رقم ١–٣٦ لعام ١٩٩٥ المتضمن مخطط التنظيم الاضافي المقترح بالحوض رقم –٤– من اراضي حوفا الوسطية الوارد في كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ج–٢٠–٩–٨٥٨٢٥ تاريخ ١–١١–١٩٩٥ .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حوفا الوسطية خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في مدينة اربد بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٨٣ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في مدينة اربد رقم ٦١ لعام ١٩٩٦ المتضمن : – تخفيض سعة الطريق الواقعة ما بين شارع الجيش شرقا وشارع الزباط غربا من ٦م الى ٤م وذلك لتفادي هدم الاسوار واجزاء من الابنية القائمة بسعة الطريق وتوفير مبالغ باهظة على البلدية جراء التعويضات .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ؛ يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في مدينة اربد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة سوم بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٣ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة سوم رقم ٢٤–٤ لعام ١٩٩٥ بشأن :– توسيع الدخلة الافرازية سعة ٤م الواصلة ما بين شارع ١٢م غربا وشارع ١٦م شرقا المارة من القطعتين رقمي ٤ ، ٩٣ بالحوض رقم ٦ ابو حميده لتصبح ٦م بحيث تكون التوسعة بالتساوي بين القطعتين رقمي ٤ ، ٩٣ جنوبا والقطعتين رقمي ١٢٣ ، ١٢٤ شمالا .

بعد ان تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسمية رقم ٤٠٢٥ تاريخ ١–٢–١٩٩٥ ولم يرد اي اعتراض على ذلك كما تقرر اللجنة اللوائية وضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة رحابا بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٩٣ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة رحابا رقم ٢–١ لعام ١٩٩٦ المتضمن :– احداث دخله تنظيمية بسعة ٤م من الطرف الجنوبي للقطعة رقم ٨٩ بالحوض رقم ٣ تليم الاربعين من اراضي رحابا وذلك لخدمة اهالي المنطقة .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة رحابا [illegible] خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية [illegible]

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حوفا المزار بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١٢٥ لعام ١٩٩٦م الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حوفا المزار رقم ٢٥ لعام ١٩٩٥ المتضمن : — احداث طريق بسعة ٦م بالقطعة رقم ٢٧ بالحوض رقم ٤ المقطنه من اراضي بلدة حوفا — المزار .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حوفا — المزار خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حواره بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١٢٤ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حواره رقم ١—٢٦ لعام ١٩٩٦ المتضمن : تحويل الشارع التنظيمي المتجه غربا وشرقا من مدرسة التطبيقات ابتداءا من الشارع الرئيسي حيفا — بغداد ولغاية الشارع التجاري وذلك من سكن الى تجاري دون ارتداد ليربط بين شارعين تجاريين في المنطقة .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حواره خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة زحر بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١٣٣ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة زحر رقم ٣٤—٩٤ لعام ١٩٩٤ المتضمن : — تعديل — ازاحة — الشارع المار بالقطعة رقم —٧٦— بالحوض رقم ١ الربيد بحيث ياخذ من القطعة رقم ٧٧ اربعة امتار على طول الشارع .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة زحر خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة تميم بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١١٢ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة تميم رقم ٤—١ لعام ١٩٩٦ المتضمن : الغاء الدخلة الافرازية المجاورة للقطعه رقم ١٦٨ بالحوض رقم ٤ البرنس كونه تم بيعها لصاحب القطعة المذكورة وموافقة معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة على ذلك بكتابه رقم ق—١٢—١—١٥٤٤٨ تاريخ ٢٢—٨—١٩٩٥ .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة تميم خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بيت راس بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١١٥ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت راس رقم ٥٠—٧ لعام ١٩٩٥ المتضمن : تخفيض سعة الشارع المار من القطع ذوات الارقام ٣٣، ٣٢، ٣١، ٢٩، ٢٨ من ٨م الى ٤م وربطها بالدخله مع الغاء تكملة الشارع ٨م المار بالقطع ذوات الارقام ٧٣، ٧٤، ٦٨ بالحوض رقم ٥ البلد حيث ان كامل القطع مخدومة بدخلات وتلافيا من هدم الابنية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، الى اللجنة المحلية في بلدة بيت راس يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بيت راس بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١١٤ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت راس رقم ٣٥—٧ لعام ١٩٩٥ المتضمن :— تغيير صفة الاستعمال للقطع ذوات الارقام ١٣٢٤، ١٣٢٣، ٧٧٤، ٧٧٥، ٧٧٦، ٧٧٧، ٧٧٨، ٧٧٩ بالحوض رقم ٧ البقعة من تجاري الى سكن ب كون المنطقة منخفضة وجبلية والغاء ممرات المشاه .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . الى اللجنة المحلية في بلدة بيت راس يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عنبه بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١٤٨ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنبه رقم ٢٩—١٠٧ لعام ١٩٩٥ المتضمن :— تعديل — ازاحة — الطريق التنظيمي سعة ٤م الى الجهة الشرقية وبنفس السعة ليمر بالقطع ٣١٦، ٣١١ بالحوض رقم ٧ البلد علما بان القطعة ٣١٦ هي ملك للبلدية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة عنبه خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عنبه بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١٤٥ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنبه رقم ٢٥—٩١ لعام ١٩٩٥ المتضمن :— تغيير صفة استعمال منطقة المباني العامة الواقعة ضمن القطع ذوات الارقام ٤٨٢، ١٢٨، ٤٣٩، ١٣٩ بالحوض رقم ٧ البلد الى سكن ج لوجود ابنية على القطع .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة عنبه خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عنبه بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١٤٣ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنبه رقم ٢٩—١٠٤ لعام ١٩٩٥ المتضمن :— تعديل — ازاحة — الشارع التنظيمي سعة ١٢م المار بالقطع ذوات الارقام ٥٤١ ، ٥٤٢ ، ٥٤٣ بالحوض رقم ٧ البلد الى الجهة الشمالية وبنفس السعة تفاديا من ترك فضلات ولصعوبة تنفيذه ووجود عوائق .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة عنبه خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .



● يعلن لاطـلاع العموم في بلـدة عنبـــــــه بان اللجنة اللوائيه في لواء مدينة اربد قررت بقرارها رقم ١٤٤ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنبه رقم ٢٩ـ٥ـ١٠ لعام ١٩٩٥ المتضمن :ـ احداث طريق تخديمي سعة ٤م لخدمة القطعه رقم ١١٤ بالحوض رقم ٧ البلد سمر بالقطعه رقم ٧٨ العائدة ملكيتها للبلدية لعدم وجود شوارع او طرق تنظيميـه او افرازية تخدم القطعه المذكوره .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـــخ نشره بالجريـدة الرسميه وجريدتـين محليتـين ، يجوز لذوي العلاقـة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة المحليـه فـي بلـدة عنبـــه خلال المدة القانونية على ان تكـون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلن لاطـلاع العموم في بلـدة ســـــوم بان اللجنة اللوائيه في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١٣١ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة سوم رقم ٢٩ـ٢ لعام ١٩٩٥ المتضمـن :ـ تخفيض الشارع سعة ١٢م المتجه شرقا وغربا بيـن القطعتين رقمي ٥٠ ، ٥١ والقطعة رقم ٥ بالحوض رقم ٥ الكسائر من ١٢م الى ٨م بحيث يكون التخفيض من الجهة الشمالية مع عمل نهاية مغلقه بطرفه الغربي .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـــخ نشره بالجريـدة الرسمية وجريدتـين محليتـين ، يجوز لذوي العلاقـة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة المحليـة فـي بلـدة ســـوم خلال المدة القانونية على ان تكـون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلن لاطـلاع العموم في بلـدة عنبـــه بان اللجنة اللوائيه في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١٤٧ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنبه رقم ٢٥ـ٩ لعام ١٩٩٥ المتضمن :ـ تحويل منطقة المباني العامة بالقطع ذوات الارقـام ٧٢٢، ٧٢٣، ٧٢٤، ٧٢٥، ٤٠٦، ٤٠٥ بالحوض رقم ٧ البلد الى منطقة سكن ج لمرور المدة القانونية علـى تصديق المخطط الهيكلي للبلده دون استملاكها .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـــخ نشره بالجريـدة الرسميه وجريدتـين محليتـين ، يجوز لذوي العلاقـة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة المحليـة فـي بلـدة عنبـــه خلال المدة القانونية على ان تكـون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلن لاطـلاع العموم في بلـدة الحصـــن بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١٢٨ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الحصن رقم ٨ـ٣٧ لعـام ١٩٩٥ المتضمن :ـ الغاء الشوارع العرضية سعة ١٢م المارة بالقطع ذوات الارقام ٢٩، ١٠١، ١٠٢، ١٢ بالحوض رقم ٢٩ المراح وام الغزلان واستبدالها بشوارع طولية كون الشوارع الحالية غير معبدة والشوارع المقترحة تخدم تطـع الاراضي بشكل افضل وامكانية تنفيذ الشوارع المقترحة اســهل .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـــخ نشره بالجريـدة الرسمية وجريدتـين محليتـين ، يجوز لذوي العلاقـة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة المحليـة فـي بلـدة الحصـــن خلال المدة القانونية على ان تكـون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .

اعلانـــــات

صادرة عن متصرف لواء قصبة السلط رئيـس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة السلط السيد عبداللطيـف الطراونـــه

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـة لقرية الديرة رقم ٣٧ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشوارع التنظيمية في القطعه رقم ١٠ حوض رقم ٧ من اراضي الديـرة بحيث تتطابق مع الشوارع المعبدة على الواقع وحسب المخطط المعد من قبل هندسة البلديات . للاعتـراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لقرية الديرة .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعـلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهـم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خـلال ساعـات الدوام الرسمي وضمن المـدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـة لبلدية زي رقم ٨ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة علـى ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الطريق التنظيمـي المصدق بعرض ٦م بحيث يكون الاقتطاع من الجهـة المقابلة للقطعة رقم ١١٩ حوض رقم ١٧ من اراضي زي للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لزي.

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعـلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهـم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خـلال ساعـات الدوام الرسمي وضمن المـدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـة بقرية بطنا رقم ٢ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث والغاء شوارع وتغيير صفـة استعمال الى سكن ب ضمن الاحواض ذوات الارقـام ١١٢، ١١٤، ١١٥ من اراضي بطنا وحسب المخطـط المرفق طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية رقـم بـ٧٤ـ٣ـ١٧٥٨٤ تاريخ ١٢ـ٨ـ١٩٩٥ للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بقرية بطنا .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعـلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهـم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خـلال ساعـات الدوام الرسمي وضمن المـدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـة بالسلط رقم ٢٢٥ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تخفيض سعة الشارع التنظيمي ضمـن الحوض رقم ٦٤ وادي سواده وحسب المخطط المرفق والمعد من قبل البلديـــة . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة بالسلـط .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعـلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهـم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خـلال ساعـات الدوام الرسمي وضمن المـدة القانونية .



● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـة بالسلط رقم ٢٢٣ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط استحداث طريق مار بالقطـع ذوات الارقام ٨٣، ٨١، ٤٤ حوض رقم ٨٧ من اراضـي السلط . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنـة المحليـة بالسلط .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعـلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهـم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خـلال ساعـات الدوام الرسمي وضمن المـدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـة لقرية قصيب رقم ٢٤ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط رفع صفة المباني العامة من القطعة رقم ٥٥ حوض رقم ١١ من اراضي سيجان وذلـك لمرور المدة القانونية للاستملاك ولعدم حاجة الدوائـر المعنية لاستملاك القطعة مدار البحث . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لقرية قصيب .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعـلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهـم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خـلال ساعـات الدوام الرسمي وضمن المـدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليــة بقرية بطنا رقم ٦ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة علــى ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٦٣، ١١، ١٤، ١٥ حوض رقم ١٠٧ من اراضي بطنا وحسب المخطط المرفق طــي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقرويــة والبيئـــة رقـــم ب ـ ٧٤ ـ ٣ ـ ١٥٤٠ تاريخ ٢٠ ـ ١ ـ ١٩٩٦ . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية ببطنا .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعـــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خـــلال ساعـــات الدوام الرسمي وضمن المـــدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليــة بقرية جلعد رقم ٣ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة علــى ايداع اعلان المخطط المصدق تصديقا مؤقتا بقـــرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٨٤٧ تاريخ ٢ ـ ١٠ ـ ١٩٩٤ والمتضمن احداث شوارع في قرية جلعد للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة بقرية جلعد .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعـــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خـــلال ساعـــات الدوام الرسمي وضمن المـــدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليــة لبلدة عين الباشا رقم ٥ ـ ٢١ لسنـــة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تحويل واجهات القطع ذوات الارقام ٧٤٧، ٧٤٦، ٧٤٥، ٧٤٤، ٧٤٣، ٧٤٠، ٩٥٧، ٩٥٦، ٩٥٤، ٩٥٣، ٩٤٤، ٩٤٣، ٨٦٥، ٨٦٤، ٨٨٣، ٤٣٧، ٨٥٧، ٨٥٦، ٨٥٥، ٨٥٤ حوض رقم ٩ ام صفاتين من اراضي عين الباشا من سكن الى تجاري طولي . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدة عين الباشـــا .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعـــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خـــلال ساعـــات الدوام الرسمي وضمن المـــدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليــة بالسلط رقم ١٩٧ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط استحداث شارع بعرض ١٢م وطريق ٦م ماره بالقطع ١٩٤، ٥٢ حوض رقم ٧٥ نقب الدبور ، وذلك لغايات الخدمات وحسب كتاب معالي وزيـــر الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقـــم س ـ ٥ ـ ٩ ـ ٢٠٩٠٤ تاريخ ١٢ ـ ٩ ـ ١٩٩٥ . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة بالسلط .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعـــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خـــلال ساعـــات الدوام الرسمي وضمن المـــدة القانونية .

● يعلن لاطـــلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـــة لبلدية زي رقم ٢ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة علـــى وضع مخطط احداث شارع بعرض ٦م ضمن القطعـــة رقم ٤٣ حوض رقم ١٠ من اراضي زي .

موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليــة لقرية بيوضة الشرقية والغربية رقم ٤ لسنة ١٩٩٦ ، قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط اعتماد الشارع المار بقطع الاراضي ذوات الارقام ٢٣، ٢٤، ٢٥ حوض رقم ٧ من اراضي بيوضة الشرقية اعتمادا تنظيميــا لغايات ايصال الخدمات وحسب المخطـــط المرفـــق للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحليـــة ببيوضه الشرقيـــة .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعـــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خـــلال ساعـــات الدوام الرسمي وضمن المـــدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليــة بقرية جلعد رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تنظيم الطريق المؤدي الى قطـــع الاراضي ١٠٧، ١٠٦، ١٠٥، ١٠٤ حوض ٩ من اراضي قرية جلعد وذلك لغايات الخدمات . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بجلعد .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعـــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خـــلال ساعـــات الدوام الرسمي وضمن المـــدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـــة لبلدية الفحيص رقم ٧٠ لسنة ١٩٩٦ . قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال قطـــع الاراضي ذوات الارقام ٣٤٠، ٤٤٩، ٢٣٣، ٣٣٣، ٣٣٢ من سكن اخضر الى سكن ا حوض رقم ٤ الحمـــــر من اراضـــي الفحيـــــص .

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة بالفحيص وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الـــدوام الرسمي وضمن المدة القانونيـــــة .

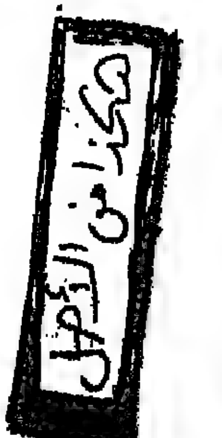
اعلانـــــــات

صادرة عن متصرف لواء قصبة الزرقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة الزرقاء ــ السيد هاشم الواكد الفاعوري

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية ام رملة ورجم الشوك رقم ٢ ـ ١٥ تاريخ ١١ ـ ٩ ـ ١٩٩٥ المتضمن استحداث طريق عرض ٦م يمر من القطعـــة رقم ٣٤٤ والقطعة رقم ٣٩ كون ان الطريق معبد على الواقع وتوجد اعمدة كهرباء ، علما بان الطريق المذكور اعلاه ضمن الحوض رقم ـ ١ ـ دغيليب .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقـــم ٤٦ لسنـــة ١٩٩٦ الموافقـــة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنـــه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتـــراض لمدة شهرين من تاريخ نشـــره بالجريدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــــين .

يجوز لذوي العـــلاقة الاطـــلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لـــدى اللجنـــة المحلية وتقديـــم اعتراضاتهم اذا كان مـــا يوجـــب الاعتراض مدعمـــة بالوثائـــق الثبوتيـــة والمخططات الايضاحية .



● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الزرقاء رقم ٢١ــ٢ تاريخ ١٠ــ١ــ١٩٩٦ المتضمن تعديل مسار شارع ابو بكر الصديق والمار من امام القطع ذوات الارقام ١٧١٧، ١٨٤٥، ٢٢٤٤، ٧١٠ من حوض ــ١ــ البتراوي حي ــ١ــ الغويرية لوحة رقم ــ٨ــ بحيث يتم اعتماد سعة الشارع حسب الواقع الابنية القائمة في ذلك الموقع وحسب الرسم الموضح والمبين بالمداد الاحمر والموضحه على المخطط المرفق المعد لهـــذه الغايـــــه.

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقـــم ٦٢ لسنــة ١٩٩٦ الموافقـة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنــه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتــراض لمدة شهرين من تاريخ نشــره بالجريدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــــــين .

يجوز لذوي العــلاقة الاطــلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لــدى اللجنـــة المحلية وتقديـم اعتراضاتهم اذا كان مـــا يوجــب الاعتراض مدعمـــة بالوثائـــق الثبوتيـــة والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الزرقاء رقم ٢٠ــ٢ تاريخ ١٠ــ١ــ١٩٩٦ المتضمن الغاء استمرارية الشارع ١٢م والواقع في سعة الشارع ٤٠م وذلك لوجود ابنية قائمة في سعته وربط هذا الشارع المراد الغاؤه مع الشارع الافرازي ١٠م كونه محاذي للشارع الملغــي ويخدم المنطقة ، والغاء الشارع ١٢م والذي يربط مع الشارع ٢٦ وحسب المخطط المرفق وذلك من حوض ٤ عوجان الجنوبــــي .

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ٥٨ لســـنة ١٩٩٦ الموافقـــة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنـــه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتــراض لمدة شهرين من تاريخ نشــره بالجريدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــــــين .

يجوز لذوي العــلاقة الاطــلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لــدى اللجنـــة المحلية وتقديـم اعتراضاتهم اذا كان مـــا يوجــب الاعتراض مدعمـــة بالوثائـــق الثبوتيـــة والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الزرقاء رقم ٢٢ــ٩٨ تاريخ ٢٠ــ١٢ــ١٩٩٥ المتضمن تحويل شارع عبدالله ابن العباس من الجهة الشمالية الى تجاري طولي بعمق ١٤م وتحويل شارع ابو العلاء المعري من الجهة الشرقية الى تجاري طولي بعمق ١٤م وتحويل امتداد شارع ابن رشد من الجهة الشمالية والجنوبية حتى يلتقي مع شارع الملك غازي الـــى تجاري طولي بعمق ١٤م كما هو موضح ومبين بالمخطط المرفق وكون هذه الشوارع يوجد بها محــلات تجارية ومخازن كثيرة وكون الجهة المقابلة لها مصنفة تجاري طولـــــــي .

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارهــا رقـــم ٥١ لسنـــة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنـــه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتــراض لمدة شهرين من تاريخ نشــره بالجريدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــــــين .

يجوز لذوي العــلاقة الاطــلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لــدى اللجنـــة المحلية وتقديـم اعتراضاتهم اذا كان مـــا يوجــب الاعتراض مدعمـــة بالوثائـــق الثبوتيـــة والمخططات الايضاحية .

اعـــــــــلان

● يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للـــواء قصبــــة الكرك قـــد اطلعـــت علـــى قرار مجلس بلدي الكرك رقم ٨ــ٥ تاريخ ٢٨ــ٢ــ١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على الغاء الطريق الواقعة ضمـــن القطعة رقم ٥٨١ حوض ١٨ المرج (تم توحيد القطعتين ٢٥١، ٢٥٢) لتحمل الرقم ٥٨١ حوض ١٨ المرج .

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ما جاء بقرار مجلس بلدي الكرك المشار اليه اعلاه وحسبما موضح بالمخطط المعد لهذه الغاية وايــداع اعلان المخطـــــط للاعتراض لمدة شهريـــــــن من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ويحق لمن له مصلحة الاطلاع على القرار والمخطط في بلدية الكرك وتقديم اعتراضاتهم الى السيد رئيس مجلس بلدي الكرك وذلك ضمن المدة القانونية المشار اليها اعلاه على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيـــــة .

نايـــــف النجـــــادات
نائب محافظ الكرك ــ متصرف لواء القصبه
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك

اعـــــــــلان

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للـــواء قصبــــة الكرك قـــد اطلعـــت علـــى المخطط التحديثي الاضافي التعديلي لبلدة الجديـــــدة والمرسل علـــى كتاب معالي وزير الشؤون البلديـــة والقروية والبيئة رقم ج ــ١٦ــ٩ــ٣٢٢٣ تاريـــــخ ٨ــ٢ــ١٩٩٦ وعلى قرار مجلس بلدي الجديدة رقـــم ٢ــ٧ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على المخطـط كما ورد من وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائيـــــــة الموافقـــة علـــى ايـــداع اعلان المخطــــط المشار اليـــه اعــــلاه للاعتـــــراض لمدة شـــهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ويحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخطـــــط في بلدية الكرك وتقديم اعتراضاتهم الى السيد رئيس بلديـــــة الجديدة وذلك ضمن المدة القانونية المشار اليها اعلاه على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيـــــة .

نايـــــف النجـــــادات
نائب محافظ الكرك ــ متصرف لواء القصبه
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك

اعلانـــــــــات

صادرة عن متصرف لواء قصبة المفرق رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة المفرق
الســـيد محســـــن الرقــــاد

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق بتاريخ ٢٢ــ١ــ١٩٩٥ واطلعت على قــــرار اللجنة المحلية لمجلس قروي هويشان رقم ٢٢ تاريــــخ ١٤ــ١١ــ١٩٩٥ والمتعلق بطلب تعديل مسار الشارع الرئيسي المؤدي الى المدرسة لمروره على منزل المواطن عبدالكريم محمد منلح وحسب المخططات المرفقة .

وقررت اللجنــــة اللوائية الموافقــــة على قــــرار اللجنة المحليــــة واعلانـــه للاعتراض لــــمدة شهـــر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطــلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي هويشــــــــــان وتقديم اعتراضاتهم خــلال المــدة القانونيـــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق بتاريخ ٢٢ــ١ــ١٩٩٦ واطلعت على قــــرار اللجنة المحلية لبلدية الدجنية رقم ٢٥ــ٩٥ تاريـــــخ ٧ــ٩ــ١٩٩٥ والمتعلق بطلب تحويل صفـــــــة التنظيم للقطعة رقم ٨ حوض ٩ من زراعي الى مبانـــي عامه وحدائق وحسب المخطط المرفـــق .

وقررت اللجنــــة اللوائية الموافقــــة على قــــرار اللجنة المحليــــة واعلانـــه للاعتراض لــــمدة شهـــر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطــلاع على المخطط التوضيحــــي لدى بلديـــــة الدجنيـــــــــــة وتقديم اعتراضاتهم خــلال المــدة القانونيـــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق بتاريخ ٨ــ١ــ١٩٩٦ واطلعت على قــــرار اللجنة المحلية لمجلس قروي منشية السلطة رقم ٤١ تاريخ ٢٩ــ٩ــ١٩٩٥ والمتعلق بطلب تكملة شارعين معبدين على الواقع وحسب الترسيم المرفق .

وقررت اللجنــــة اللوائية الموافقــــة على قــــرار اللجنة المحليــــة واعلانـــه للاعتراض لــــمدة شهـــر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطــلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي منشية السلطــــــة وتقديم اعتراضاتهم خــلال المــدة القانونيـــة .



● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق بتاريخ ٥ـ٢ـ١٩٩٦ واطلعت على قــــرار اللجنة المحلية لبلدية مغير السرحان رقم ٩٦ تاريــخ١٨ـ١٢ـ١٩٩٥ والمتعلق بطلب نقل الدخلة التنظيمية لتصبح على مسار الدخله المعبدة واعتماد الدخلـــ:المعبدة تنظيميا ٦م وحسب المخطط المرفق .

وقررت اللجنــة اللوائية الموافقــة على قــرار اللجنة المحليــة واعلانــه للاعتراض لــمدة شهــر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط التوضيحي لدى بلديـــة مغيــــر السرحـــــان وتقديم اعتراضاتهم خـــلال المــدة القانونيــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق بتاريخ ١٧ـ٢ـ١٩٩٦ واطلعت على قــــرار اللجنة المحلية لمجلس قروي البويضـــــه الشرقية ــ الحوامده رقم ٥ـ٩٥ تاريخ ١٧ـ١٢ـ١٩٩٥ والمتعلق بطلب تحويل الطريق الافرازي بين القطعه رقم ١٠٦ والقطعة رقم ١٢٧ من حوض رقم ٣ الى طريــــق تنظيمي وحسب المخطط المرفـــق .

وقررت اللجنــة اللوائية الموافقــة على قــرار اللجنة المحليــة واعلانــه للاعتراض لــمدة شهــر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي البويضة الشرقيــة ــ الحوامدة وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق بتاريخ ٥ـ٢ـ١٩٩٦ واطلعت على قــــرار اللجنة المحلية لمجلس قروي طيب اسم رقم ٢ تاريــخ ١ـ٢ـ١٩٩٦ والمتعلق بطلب نشر اعلان المخطـــط الهيكلي للبلدة للاعتــــراض .

وقررت **اللجنــة اللوائية الموافقــة** على قــرار اللجنة المحليــة واعلانــه للاعتراض لــمدة شهــر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط التوضيحي لــدى مجلـــس قــروي طيــب اســم وتقديم اعتراضاتهم خـــلال المــدة القانونيــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق بتاريخ ٥ـ٢ـ١٩٩٦ واطلعت على قــــرار اللجنة المحلية لمجلس قروي دير ورق رقم ٢٣ تاريخ٢٦ـ١٢ـ١٩٩٥ والمتعلق بطلب تعديل مسار الدخله الفاصلة بين المواطنين محمود علي وابراهيم علـــيوحسب المخطط المرفق .

وقررت اللجنــة اللوائية الموافقــة على قــرار اللجنة المحليــة واعلانــه للاعتراض لــمدة شهــر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط التوضيحـــــي لـــدى مجلـــس قروي دير ورق وتقديم اعتراضاتهم خـــلال المــدة القانونيــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق بتاريخ ١٥ـ١ـ١٩٩٦ واطلعت على قــــرار اللجنة المحلية لمجلس قروي زمله الطرقي رقم ٣ـ٩٦تاريخ ٢٤ـ١٠ـ١٩٩٥ والمتعلق بطلب تخفيـــض سعة الشارع النافذ من مغير السرحان الى ســـا السرحان من ٤٠م الى ٢٠م وحسب الترسيم المرفق .

وقررت **اللجنــة اللوائية الموافقــة** على قــرار اللجنة المحليــة واعلانــه للاعتراض لــمدة شهــر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي زملـــــه الطرقي وتقديم اعتراضاتهم خـــلال المــدة القانونيــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق بتاريخ ٢٢ـ١ـ١٩٩٦ واطلعت على مخطط الخدمات لحي مقطع رأس مدوان الشمالي حوض ٨ بلدة بلعما والمرسل من وزارة الشؤون البلديـــة والقروية والبيئـــة .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على المخطط آنـــف الذكـر واعلانــــه للاعتــراض لــمدة شهريــــن اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط التوضيحيلدى مديرية الشؤونالبلدية والقرويةوالبيئة وتقديم اعتراضاتهم خـــلال المــدة القانونيــة .

اعــــــلان

● يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائيه بمتصرفيةلواء قصبة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في مجلس قروي ارويم رقم ٣٣ لسنة ١٩٩٥ والمتعلقبالمخطط المقترح لتخفيض سعة شارع في القطع ذوات الارقام ٥٦، ٦٤، ١٩٥، ١٩٧، ١٩٨ من حوض ١٤ارويم من ١٠م الى ٨م وذلك لازالة الضرر عن الابنية القائمة ولصعوبة تنفيذه بسعته الحالية وحســـب المخطط المقتــــرح . قررت اللجنةاللوائية بقرارهـــا رقم ٤٠ لسنة ١٩٩٦ الموافقة علــى ايــداع ذلـــكللاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا المخطط في مجلس بلدي ارويم وصنفحة وعرفه وتقديم اعتراضاته واقتراحاته للسيد رئيس لجنة البلدية خلال المـــدةالقانونية للاعتراض مدعومة بالوثائق والمخططـــات التوضيحيــــــة .

رئيس اللجنـــة اللوائيـــة
عبدالكريـــم الملاحمـــه
متصـرف لــواء قصبة الطفيلـــة

اعــــــلان

● يعلــن لاطــــلاع العموم في بلـــدة مادبـــا بان اللجنـــة اللوائية للتنظيـــم والابنية في لـــواء قصبـــة مادبـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم السنة ١٩٦٦ الموافقة على مخطط تعديل شوارع في المنطقة الحرفية ضمن الحوض رقم ٢ حنينا الوسطىمن اراضي حنينا وايداع اعلانه للاعتراض لــــدة شهرين اعتبارا مـــن تاريخ نشــــره في الجريـــدةالرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوي العلاقـــة تقديـــم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهـــم الـــىلجنة التنظيـــم المحلية في بلدة مادبـــا خـــلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحيـــةوالاوراق الثبوتيـــة اللازمـــة .

علـــي قعـــدان الفايـــز
نائـــب المحافـــظ
متصرف لـــواء قصبـــة مادبـــا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيـــم والابنية

اعــــــلان

● يعلــن لاطــــلاع العموم في بلـــدة جرينـــة بان اللجنـــة اللوائية للتنظيـــم والابنية في لـــواء قصبـــة مادبـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ١٧لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بكتاب معالي وزيـــر الشـــؤون البلدية والقرويـــة والبيئة رقـــم ج ـ٣٤ـ٩ـ٢٩٥٢٩ تاريخ ١٣ـ١٢ـ١٩٩٥ المتضمن تصديق مخطط احداث شارع والغاء طرق ونهايـــةمغلقة ضمن الحوض رقم ـ١ـ من اراضي بلدة جرينة تصديقا مؤقتا وايداع اعلانه للاعتراض لمـــــدةشهرين اعتبارا مـــن تاريخ نشـــره في الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوي العلاقـــةتقديـــم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهـــم الـــى اللجنـــــة اللوائيـــــة خـــــلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحيـــة والاوراق الثبوتيـــة اللازمـــة .

علـــي قعـــدان الفايـــز
نائـــب المحافـــظ
متصرف لـــواء قصبـــة مادبـــا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيـــم والابنية



اعلانـــــــات

صادرة عن متصرف لواء الكورة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الكــورة
السيد سالم مصطفــى الصمادي

● يعلن للعموم بــان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة اللوائية بصفتها لجنة محلية رقم ٢ تاريخ ٣ـ١ـ١٩٩٦ والمتضمـــــن: ـ تعديل الطريق التنظيمي سعة ٦م المصـــدق تصديقا نهائيا بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٧٤١ـ١ تاريخ ١ـ٦ـ١٩٩٥ والمتجه شمال ـ جنوب والمار بالقطع ١٢٤، ١٣٣، ١٨ حوض ١٦ بلوطه من أراضي كفر الماء فقط وتقع خارج حدود التنظيم على ان يكون التعديل للطريق المذكور ليصبح يمر مناصفة مـــن القطعة الشرقية السليخ رقم ١٦ ويقتطع منها ٦م ومن القطع المقابلة لها رقم ١٨ ، ٣٣، ١٣٤ يقتطع ٦م ايضا ليصبح سعة ١٢م بدلا من ٦م حسب الترسيـــم .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعــلاه واعلان ذلك للاعتراض لـــدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى سكرتيرة اللجنة اللوائية في متصرفية لواء الكـــورة خـــلال المدة القانونية علـــى ان تكون مدعومـــــة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● يعلن للعموم بـــأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قـــرار اللجنـــة المحلية رقـــم ٣ـ١ لعام ١٩٩٦ في بلدة جفين والمتضمن :

احداث شارع سعة ١٢م في القطعة رقم ١٧ حوض ٤ علين وطريق ٦م من نفس القطعة وتوسيع التنظيـم لجزء من القطعة رقم ١٧ حوض ٤ علين والغاء الشارع غير النافـــــذ سعة ٤م من نفس القطعة المذكورة .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعــلاه واعلان ذلك للاعتراض لـــدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة فـــي بلديـــة جفـــين خـــلال المدة القانونية علـــى ان تكون مدعومـــــة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● يعلن للعموم بـــأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قـــرار اللجنـــة المحلية رقـــم ٤ـ٢ لعام ١٩٩٦ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن : ـ

تعديل مسار الطريق التنظيمي سعة ٦م ضمن الحوض رقم ٥ المغارة الشمالي بحيث يكون الى الجهـــة الشرقية لتفادي هدم البناء القائم ضمن القطعة رقـــم ٥٤ قبل تنظيم هذه الطريق ويشمـــل التعديل تنظيم اجزاء من الطريق ضمن القطـــع ٦٨، ٣٢، ٥٣، ٣٣ ويكون الالغاء من القطع ٦٧، ٣٢، ٥٤، ٣٣ .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعــلاه واعلان ذلك للاعتراض لـــدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنة المحلية فـــي بلديـــة دير ابي سعيـــد خـــلال المدة القانونية علـــى ان تكون مدعومـــــة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● يعلن للعموم بـــأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قـــرار اللجنـــة المحلية رقـــم ١١ـ٢ـ٤٢ـ٩٥ لعام ١٩٩٥ في بلدة سموع والمتضمن :ـ تعديل سعة كيف الشارع التنظيمي سعة ١٢م المار بمحاذاة القطعة رقم ٢٨٨ مـــن الحوض رقـــم ـ١ـ السهل الشمالي بارض السيد محمد عبدالرحمـــن شرادقـــــــه .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعــلاه واعلان ذلك للاعتراض لـــدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة فـــي بلديـــة سمـــوع خـــلال المدة القانونية علـــى ان تكون مدعومـــــة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● يعلن للعموم بـــان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكـــورة اطلعـــت علـــى قـــرار اللجنـــة المحلية رقم ٣/١٢ لعام ١٩٩٦ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن : تنظيم بداية الطريق الافرازي بسعة ٣م بحيث يكون الاقتطاع من القطعة رقم ٧٠٧ حوض رقمـ٥ـ البلد مرحبا حي الحسن من اراضي مرحبا .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعـــلاه واعلان ذلك للاعتراض لـــدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنة المحلية فـــي بلديـــة دير ابي سعيـــد خـــلال المدة القانونية علـــى ان تكون مدعومـــــة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● يعلن للعموم بـــأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكـــورة اطلعـــت علـــى قـــرار اللجنـــة المحلية رقم ٧ـ٤٨ لعام ١٩٩٥ في بلدة كفر الماء والمتضمن : تحويل قطع الاراضي ذوات ارقام ٢، ٣، ٤، ٥٠، ٥١، ٤٨، ٤٩، ١١، ٠٧، ٠٨، ١٢، ٥٢، ٥٣، ١٣، ١٠، ٠٩، ٧١٨، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٢١، ٧٢٢ جميعها من حوض ١٣ مـــن سكـــن ب الـــى سكـــن ج .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعـــلاه واعلان ذلك للاعتراض لـــدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة فـــي بلديـــة كفـــر المـــــاء خـــلال المدة القانونية علـــى ان تكون مدعومـــــة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● يعلن للعموم بـــان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكـــورة اطلعـــت علـــى قـــرار اللجنـــة المحلية رقم ٤ـ١ لعام ١٩٩٦ في بلدة جفين والمتضمن : تثبيت دخله سعة ٤م توصل الى منزل المواطن عبدالرحمن فـــلاح العبدالرحمن الزعبي القائم على القطعة المستثناة من التسوية ضمن حوض ٣. البلد من اراضي جفين .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعـــلاه واعلان ذلك للاعتراض لـــدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة فـــي بلديـــة جفـــين خـــلال المدة القانونية علـــى ان تكون مدعومـــــة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● يعلن للعموم بـــان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكـــورة اطلعـــت علـــى قـــرار اللجنـــة المحلية رقم ٥ـ١ لعام ١٩٩٦ في بلدة كفر الماء والمتضمن : ازاحة الطريق الافرازي المار وسط قطعـــة الارض رقم ٢٨ حوض رقم ١١ الى الطرف الجنوبي لنفس القطعـــة وذلك تفاديا لتجزئة القطعة والمنوي اقامة مسجد عليها.

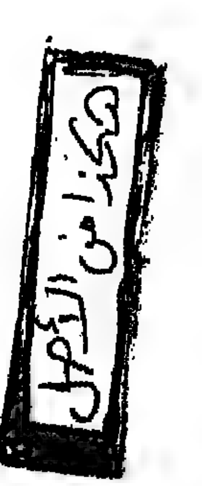
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعـــلاه واعلان ذلك للاعتراض لـــدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة في بلديـــة كفـــر المـــــاء خـــلال المدة القانونية علـــى ان تكون مدعومـــــة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● يعلن للعموم بـــان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكـــورة اطلعـــت علـــى قـــرار اللجنـــة المحلية رقم ٢٩ـ٥ لعام ١٩٩٥ في بلـــدة كفر ابيـــل والمتضمن :ـ تعديل شارع تنظيمي سعة ٨م وتثبيته على واقعـــه الحالي والذي يبدا شمالا بشارع تنظيمي سعة ١٤م وينتهي جنوبا بالشارع التنظيمي سعة ٨م وذلك لوجود جزء من التعبيد واعمدة كهرباء واقعة خارج السعـــة التنظيمية الكائن ضمن الحوض رقم ٢ البلد من اراضي كفر ابيـــــــل .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعـــلاه واعلان ذلك للاعتراض لـــدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة فـــي بلديـــة كفـــر ابيـــل خـــلال المدة القانونية علـــى ان تكون مدعومـــــة بالمخططـــات التوضيحيـــة .



اعلانـــــات

صادرة عن متصرف لواء بنـي كنانة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء بني كنانـة
السيد حسين حمـود الضـمور

● يعلن لاطـلاع العمـوم في بلـدة حريمـابان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة واطلعت على قـرار اللجنـة المحلية في بلـدة حريما رقم ٦٠ تاريخ ٢٥ــ٩ــ١٩٩٥ والمتضمن ادخال جزء من القطع ذوات الارقام ٢، ٣، ٤، ٥ من حوض ــ١ــ وتنظيم الشارع الزراعي الواصل للتجمـع السكاني المراد تنظيمة من ٦م الى ١٢م والمار بالقطـع ذوات الارقام ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦ .

قررت اللجنة بقرارهـا رقـم ٣٦ــحريما تاريـخ ٢٩ــ٢ــ١٩٩٦ .

الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشـره في الجريدة الرسميـة وجريدتين محليتـين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحليـة في بلدة حريما خلال المدة القانونيـة على ان تكـون مدعمـة بمخططـات توضيحيـة .

● يعلن لاطـلاع العمـوم في بلـدة الخريبة بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة واطلعت على قـرار اللجنـة المحلية في بلـدة الخريبة رقم ٢٣ــ٢ تاريخ ١٠ــ١٢ــ١٩٩٥ والمتضمن تنظيم الاجزاء الملونـة باللون الازرق وبعمـق ١٠٠م وباحكام سكن ب مقترح للقطع ذوات الارقام ٨، ٩، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣ من حوض رقم ٢ وحوض ٣ بناء على طلب اصحابها .

قررت اللجنـة بقرارها رقم ٢٤ الخريبـة تاريـخ ٨ــ٢ــ١٩٩٦ .

الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشـره في الجريدة الرسميـة وجريدتين محليتـين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحليـة في بلدة الخريبة خلال المدة القانونيـة على ان تكـون مدعمـة بمخططـات توضيحيـة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة يبـلا بان اللجنـة اللوائية للتنظيم والابنية في لـواء بني كنانة وبعد ان اطلعت علـى قـرار اللجنـة المحليـة في بلـدة يبلا رقم ٣٦ تاريخ ٢٤ــ١٢ــ١٩٩٥ والمتضمن تعديل مسار الشارع التنظيمي عرض ١٢م المار بالقطع ٨٦،٨٥ من الجهة الغربية بحيث يصبح مستقيما والغـاء الانحناء الموجود حاليا .

قـررت اللجنـة بقرارهـا رقـم ٣٧ تاريـخ ٢٩ــ٢ــ١٩٩٦ م .

الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشـره في الجريدة الرسميـة وجريدتين محليتـين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحليـة في بلدة يبـلا خلال المدة القانونيـة على ان تكـون مدعمـة بمخططـات توضيحيـة .

اعـــلان

● يعلن لاطـلاع العمـوم في بلدة المشـارع بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الاغوار الشمالية قررت بقرارها رقم ٦ــ٣ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة المشارع رقم ٧ــ٢ لعام ١٩٩٦ والمتضمن الغاء الدخلة التنظيمية سعة ٦م والمارة من القطعة رقم ١٨٥ حوض ١٣ الدوق من اراضي الجرم ــ غور الاربعيـن .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة المحليـة في بلـدة المشـارع خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة .

محمد صالـح البطاينـة
متصرف لواء الاغوار الشمالية
رئيس اللجنة اللوائية التنظيمية للواء الاغوار الشمالية

اعـــلان

● يعلن لاطـلاع العمـوم في بلدة وادي الريان بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الاغوار الشمالية قررت بقرارها رقم ٦ــ٤ لعام ١٩٩٦ الموافقة علـى قرار اللجنة المحلية في بلدة وادي الريان رقم ١٨ــ٣ لعام ١٩٩٦ والمتضمن استحداث دخله تنظيمية بسعة ٤م وذلك ضمن اللوحة ٤ لتنظيم وادي الريان .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة المحليـة في بلـدة وادي الريان خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة .

محمد صالـح البطاينـة
متصرف لواء الاغوار الشمالية
رئيس اللجنة اللوائية التنظيمية للواء الاغوار الشمالية

اعـــلان

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة شيحان وعلى قرار مجلس قروي شيحان رقم ٦ لسنة ١٩٩٥ واستنادا لاحكام المادة ٢٠ من قانون تنظيـم المـدن والقـرى رقـم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ، قررت اللجنة اللوائية الموافقة على تحويـل كامل احكام السكن ضمن القطع ١٦، ١٧ حوض ٣ من ــ١ ، ب ــ الى سكن ج وذلك لتعدد الشركاء وليتمكنوا من الافراز وحسبما موضح بالمخطط المعد من قبـل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظـة الكرك وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحـق لمن لهم مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس مجلس قروي شيحان وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعمه بالخرائط والمخططات التوضيحيـة .

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر
متصرف لـواء القصر
محمـد الضمـور

اعلانـــات

صادرة عن متصرف لواء الرصيفـة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيـم في لواء الرصيفة
السيـد ثامـر المجالـي

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلديـة الرصيفة رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٩٦ والمخطط التنظيمـي المتضمن تغيير صفة استعمال جزء من قطعة الارض رقم ٧ من الحوض رقم ــ١ــ من مباني عامة الى مدارس وجزء اخر الى سكن ج واعتماد طريق بسعة ٨م يفصل ارض المدرسة عن الجزء المراد تحويله الى سكن ج .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارهـا رقم ٥ لسنـة ١٩٩٦ الموافقة على مـا جـاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مـع المخطـط التنظيمي واعـلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشـره بالجريدة الرسميـة وجريدتـين محليتـين .

يجوز لذوي العـلاقة الاطـلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لـدى اللجنـة المحلية وتقديـم اعتراضاتهم اذا كان مـا يوجـب الاعتراض مدعمـة بالوثائـق الثبوتيـة والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلديـة الرصيفة رقم ٤٢٢ لسنة ١٩٩٦ والمخطط التنظيمـي المتضمن تخفيض سعة شارع تنظيمي من ١٠م الى ٦م حسب الواقع تلافيا لهدم ابنية قائمة .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارهـا رقم ٣٥ لسنـة ١٩٩٦ الموافقة على مـا جـاء بقرار اللجنة المحلية المنـوه عنـه اعـلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشـره بالجريدة الرسميـة وجريدتـين محليتـين .

يجوز لذوي العـلاقة الاطـلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لـدى اللجنـة المحلية وتقديـم اعتراضاتهم اذا كان مـا يوجـب الاعتراض مدعمـة بالوثائـق الثبوتيـة والمخططات الايضاحية .




● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلديـــة الرصيفة رقم ٢٤٧ لسنة ١٩٩٦ والمخطط التنظيمـــي المتضمن تعديل مسار كيرف يخترق بناء قائـــم ضمـــن القطعة رقم ٨٢٣ من الحوض رقم ـــ١ـــ النقب .

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارهـــا رقم ٤ لسنـــة ١٩٩٦ الموافقة على مـــا جـــاء بقرار اللجنة المحلية المنـــوه عنـــه أعـــلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشـــره بالجريدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــــين .

يجوز لذوي العـــلاقة الاطـــلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لـــدى اللجنـــة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان مـــا يوجـــب الاعتراض مدعمـــة بالوثائـــق الثبوتيـــة والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلديـــة الرصيفة رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٩٦ والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على الطلب المقدم من المواطن محمود رزق خليفة الخلايله وشركاه بخصوص تعديل الشارع الى ١٤م مناصفة ضمن منطقة شمال ياجوز حـــي الرشيد وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغايـــة ووضعه موضع التنفيذ حيث تم نشره بالجريدة الرسمية رقم ٤٠٤٧ تاريخ ١١ـــ٦ـــ١٩٩٥ وجريدتين محليتـــين ولم يتقدم احد للاعتراض .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارهـــا رقم ١ لسنـــة ١٩٩٦ الموافقة على مـــا جـــاء بقرار اللجنة المحلية المنـــوه عنـــه أعلاه مع المخطط التنظيمي . ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـــــن .

اعلانـــــــات

صادرة عن متصرف لواء ناعور رئيس اللجنة اللوائية للتنظيـــم في لـــواء ناعـــــور
السيد مخيمـــر فـــلاح

● تعلـــن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنيـــة فـــي متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة علـــى قرار اللجنة المحلية رقم ٦١ تاريخ ٢٩ـــ٢ـــ١٩٩٦ المتضمن تحويل صفة استعمال القطع ذوات الارقام ٢ ، ٣ من حوض رقم ٣١ مرج الحكر من زراعي الى سكن جـ وحسب المخطط التوضيحـــــــي .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة من مجلـــس بلدي ناعور اثنـــــاء الـــدوام الرسمي ولمـــدة شهـــر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كـــان هنالـــك مـــا يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر .

● تعلـــن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنيـــة فـــي متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قـــرار اللجنة المحلية رقم ٢ـــ١ـــ تنظيم تاريخ ٧ـــ١ـــ١٩٩٦ المتضمن الغاء الشارع بسعة ١٢م ضمن القطعة رقم ٥٧ حوض ـــ١ـــ الحواسية .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة من مجلـــس بلدي العال اثنـــــاء الدوام الرسمي ولمـــــدة شهـــر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كـــان هنالـــك مـــا يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر .

● تعلـــن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنيـــة فـــي متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قـــرار اللجنة المحلية رقم ٢ـــ٥ـــ تنظيم تاريخ ١١ـــ٢ـــ١٩٩٦ المتضمن استحداث شارع سعة ١٢م وبنهاية مغلقـــة لخدمة المقبرة في القطعة رقم ٥٢ حوض رقم ـــ٤ـــ ام الحيايـــــــــا .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة من مجلـــس بلدية العـــال اثنـــاء الدوام الرسمي ولمـــــدة شهـــر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كـــان هنالـــك مـــا يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر .

● تعلـــن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنيـــة فـــي متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قـــرار اللجنة المحلية رقم ١٠١ـــ٩٥ تاريخ ٢٥ـــ١٢ـــ١٩٩٥ المتضمن اضافة القطع ذوات الارقام ٥٦ ، ٤ حوض ٥ البلد كسكن ـــجـــ .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة من مجلـــس بلدي الروضة اثناء الدوام الرسمي ولمـــــــدة شهـــر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالـــك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر .

اعلانـــــــات

صادرة عن متصرف لواء الجيزة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لـــواء الجيزة
السيد قاسم بني هانـــي

● تعلـــن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنيـــة فـــي لواء الجيزة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي جميل رقم ـــ١ـــ تاريخ ٤ـــ٣ـــ١٩٩٦م والمتضمن اضافة جزء من حوض رقم ـــ٢ـــ من اراضي جميـــــــل .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة من مجلـــس قروي جميـــل اثنـــاء الـــدوام الرسمي ولمـــــدة شهـــر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كـــان هنالـــك مـــا يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر .

● تعلـــن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنيـــة فـــي لواء الجيزة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي حمام الشموط رقم ٩ تاريخ ٤ـــ٢ـــ١٩٩٦ والمتضمن احداث طريق تنظيمي لغايات الخدمـــات بالقطعة رقم ٣٥ حوض ٤ من اراضي الحمام الغربي .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة من مجلـــس قروي حمام الشموط اثناء الـــدوام الرسمي ولمـــدة شهـــر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالـــك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر .

● تعلـــن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنيـــة فـــي لواء الجيزة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي حمام الشموط رقم ٦ تاريـــــخ ٢٥ـــ١ـــ١٩٩٦ والمتضمن احداث طريق بعرض ٦م بالقطعة رقم ١٣ من حوض ٤ من اراضي الحمام الغربي .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة من مجلـــس قروي حمام الشموط اثنـــاء الـــدوام الرسمـــي شهـــر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كـــان هنالـــك مـــا يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر .

● تعلـــن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنيـــة فـــي لواء الجيزة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الزيتونـــة رقم ـــ١ـــ لسنة ١٩٩٦ تاريخ ٧ـــ١ـــ١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على تعديل الشوارع التنظيمية ضمن الحوض رقم ٣ من اراضي الزيتونة .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة من مجلـــس قروي الزيتونة خلال الـــدوام الرسمي ولمـــدة شهـــر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كـــان هنالـــك مـــا يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الجيزة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي القسطل رقم ١ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن الغاء جزء من الشارع المار من القطعة رقم ٨٢ جنوب البلد من اراضي القسطل واحداث شارع بديل محاذي للشارع الافرازي وبنفس المساحة لغاية ايصال الخدمات الى المدرسة .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية من مجلس القسطل اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الجيزة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي ام الوليد رقم ١-٩٦ والمتضمن تغيير صفة استعمال جزء من القطع ذوات الارقام ٥٢، ٥٣ حوض رقم ٢ من أراضي ام الوليد من حدائق الى سكن ب حسب المجاور .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية من مجلس قروي ام الوليد اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الجيزة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي حمام الشموط رقم ٥ تاريخ ٢٠-١-١٩٩٦ والمتضمن احداث طريق ٦م لغاية الخدمات بالقطعة رقم ٧٦ من حوض رقم ٣ من اراضي الحمام الغربي .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية من مجلس قروي حمام الشموط اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الجيزة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية حوارة والمنارة رقم ١٧-٩٦ والتضمن الموافقة على المخطط التنظيمي المقترح لبلدية حوارة والمنارة .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في بلدية حوارة والمنارة اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشرة للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ذيبان ان لجنة التنظيم اللوائية للتنظيم والابنية في لواء ذيبان قررت بقرارها رقم ١ تاريخ ٤-٣-١٩٩٦ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة ذيبان رقم ٥-٩٦ تاريخ ١٣-١-١٩٩٦ والمتضمن تحويل القطعة رقم ٢٩٤ حوض رقم ٧ من زراعي داخل التنظيم الى سكن ب كما هي مرسمة على المخطط المعد لهذه الغاية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض الى لجنة التنظيم المحلية في بلدة ذيبان خلال المدة القانونية مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

متصرف لواء ذيبان

فواز نجيب رشيدات

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية



اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ذيبان ان لجنة التنظيم اللوائية للتنظيم والابنية في لواء ذيبان قررت بقرارها رقم ٢ تاريخ ٤-٣-١٩٩٦ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة ذيبان رقم ٢-٩٦ تاريخ ٨-١-١٩٩٦ والمتضمن توسعة طريق ٦م الى ١٢م كما هي مرسمة على المخطط المعد لهذه الغاية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين أعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض الى لجنة التنظيم المحلية في بلدة ذيبان خلال المدة القانونية مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

فواز نجيب رشيدات

متصرف لواء ذيبان

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية لمتصرفية لواء عين الباشا قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تخفيض سعة الشارع التنظيمي المار بالقطع ذوات الارقام ٨٣، ٤٩، ٨، ٩ حوض رقم ٨ ام بطمه من اراضي أبو نصير حسب المخطط المرفق طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ا-٣٤-٩-١١٤٧٩ تاريخ ٢٤-٥-١٩٩٥ للاعتراض لمدة شهرين لدى اللجنة المحلية في بلدة ابو نصير .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

محمد الصبيحات

متصرف لواء عين الباشا

رئيس اللجنة اللوائية

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء الموقر رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الموقر السيد احمد الشمالي العواملة

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء الموقر بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية مغاير مهنا رقم ٣٠ تاريخ ٢٦-١٠-١٩٩٥ المتضمن اجراء بعض التعديلات على الشوارع التنظيمية بالحوض رقم ١ من اراضي مغاير مهنا .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مغاير مهنا اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء الموقر بانها قررت الموافقة على مطابقة الشوارع التنظيمية على الشوارع الافرازية بالحوض رقم ٦ حسب ما هو وارد بالمخطط المعد لذلك دون اي تعديل من قبل البلدية وايداعة للاعتراض لمدة شهر .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي رجم الشامي الغربي اثناء الدوام الرسمي لمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء الموقر بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية النقيرة رقم ٢٦ تاريخ ٣٠–١–١٩٩٦ المتضمن احداث طريق ٦ والمارة بالقطع ذوات الارقام ١٥، ٢٠، ١٤ من الحوض رقم ٧ من اراضي النقيرة .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية من مجلس بلدي النقيرة اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء سحاب بالوكالة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء سحاب السيد علي العزام

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء سحاب بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي العبدلية رقم ١١٠–٩٥ تاريخ ٣٠–١٠–١٩٩٥ المتضمن الموافقة على احداث شارع وطريق بالقطعة رقم ٣٢ حوض رقم –٥– وذلك من اجل ايصال التيار الكهربائي .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية من مجلس بلدي العبدلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء سحاب بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي العبدلية رقم ١٢–٩٦ تاريخ ٢٢–١–١٩٩٦ المتضمن تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام ٥٦، ٥٢، ٥٣، ٥٥، ٤٧، ٤٨، ٥٩، ٦٠، ١٣١ من الحوض رقم ٥ حنو عباس من اراضي العبدلية من سكن –أ– الى سكن ج .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية من مجلس بلدي العبدلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء سحاب بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي العبدلية رقم ١٢٢–٩٥ تاريخ ١١–١٢–١٩٩٥ المتضمن تعديل مسار شارع تنظيمي لرفع الضرر القائم على القطعة رقم ١٤٠ حوض –٥– حنو عباس .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية من مجلس بلدي العبدلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء سحاب بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي العبدلية رقم ٢٤–٩٦ تاريخ ٤–٣–١٩٩٦ المتضمن ادخال الجزء المتبقي من القطعة رقم ٢٠ حوض رقم ٣ من زراعي الى سكن ب .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية من مجلس بلدي العبدلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية التنظيم والابنية في متصرفية لواء سحاب بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي العبدلية رقم ١٢١ تاريخ ١١–١٢–١٩٩٥ المتضمن تخفيض سعة شارع تنظيمي المار بالقطع ٧٣، ١٧ من حوض رقم ٤ من ١٢م الى ٨م .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية من مجلس بلدي العبدلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء المزار الجنوبي قد اطلعت على مخطط احداث شوارع تنظيمية في منطقة نخل – لواء المزار ضمن الاحواض ٣ ، ٤ وقررت اللجنة الموافقة واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية لدى سكرتير اللجنة اللوائية .

صلاح الشراري
متصرف لواء المزار الجنوبي بالوكالة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ : ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الكرامة رقم ٣٠ تاريخ ١٢–٩–١٩٩٥ . قررت الموافقة على تحويل القطعة رقم ٥١٢ حوض رقم ٢٧ لتنظيم بلدية الكرامة من سكن –أ– الى ج حسب المخطط المعد من قبل هندسه الاغوار الوسطى .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي الكرامة .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم-مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

ونس الحراحشه
متصرف لواء الشونة الجنوبية بالوكالة
رئيس اللجنة اللوائية



اعـــــــلان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الكرامة رقم ٢١ تاريخ ١٠-١-١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان القطعة رقم ٥١١ حوض ٢٧ وتحويلها الى سكن ج بدلا من سكن أ وذلك حسب المخطط المعد من قبل هندسة الاغوار الوسطى . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي الكرامة .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

ونس الحراحشه
متصرف لواء الشونة الجنوبية بالوكالة
رئيس اللجنة اللوائية

قـــرار صـــادر
عن وزيـر الصناعة والتجـارة

الموضوع : البنوك التي تودع فيها الودائع النقدية .

● استنادا لاحكام الفقرة ب من المادة ٨ من قانون مراقبة اعمال التامين رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٤ .

وبناء على موافقة معالي محافظ البنك المركزي بشان السماح لشركات التامين بحرية اختيار البنوك التي تودع فيها الودائع النقدية تنفيذا لاحكام القانون وبعد الاخذ في الاعتبار الغايات والاهداف المتوخاه من هذه الودائع .

اقرر ما يلي :-

١ - على كل شركة تامين مجازه باعمال التامين في الاردن ان تودع وديعتها النقديه المقررة بالقانون لدى اي من البنوك المحلية .

٢ - توضع هذه الودائع باسم الشركة ولامر وزير الصناعة والتجارة تنفيذا لاحكام القانون .

٣ - يوضع هذا القرار موضع التنفيذ اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الصناعة والتجارة
المهندس علي ابو الراغب

قـرار صـادر عن وزيـر التمويـن
قـرار رقـم -٧- لسنـة ١٩٩٦

● بناء على كتاب دولة رئيس الوزراء رقم ١٧-١١-١-٣٣٦٥ تاريخ ٣-٤-١٩٩٦ ، واستنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب الفقرة ب من المادة السابعة من قانون التموين رقم ١٧ لسنة ١٩٩٢ اقرر ما يلي :-

اولا : تعويم اسعار المشروبات الغازية للعلب المعدنية والعبوات البلاستيكية والزجاجية غير المستردة شريطة التزام الشركات المنتجة بتوفير احتياجات السوق المحلي من العبوات الزجاجية المستردة بنسبة لا تقل عن ٧٠٪ من مجموع الانتاج .

ثانيا : تحدد اسعار بيع المشروبات الغازية للعبوات الزجاجية المستردة المنتجة محليا للمستهلك وفي جميع انحاء المملكة على النحو التالي :

المـادة	سعة العبوة	السعر للمستهلك فلس	دينار
عبوة زجاجية مستردة	٢٠٠ م.ل	١٠٠	٠٠٠
	٢٥٠ م.ل	١٢٠	٠٠٠
	١ لتر	٤٤٠	٠٠٠
	١ر٢٥ لتر	٥٣٠	٠٠٠

ثالثا : تلتزم الشركات المنتجة بتوصيل انتاجها من المشروبات الغازية الى المحلات في جميع مناطق المملكة القريبة والبعيدة مع مراعاة توفر المادة بكميات مناسبة .

رابعا : تلتزم الشركات المنتجة بالاعلان عن اسعار البيع للمستهلك على غطاء كل زجاجة منتجة بشكل واضح يحول دون اي التباس او غموض .

خامسا : يمنع طرح اي عبوات جديدة الا بموافقة الوزارة .

سادسا : تلتزم الشركة بالتقيد بالمواصفات القياسية الاردنية واية اشتراطات للجهات الرسمية الاخرى .

سابعا : كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في القانون المشار اليه اعلاه .

ثامنا : يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من ٧-٤-١٩٩٦

تاسعا : يلغي هذا القرار اي قرار يتعارض مع مضمونه .

وزير التموين
المهندس منير صوبر



قـــــــرار
صادر عـــن وزيــر المالية ــ الجمـــارك

● عملا باحكام المادتين ٦ ، ٧ من قانون الجمارك رقم ١٦ لسنة ١٩٨٣ اقرر انشاء مراكز جمركية في كل من مركز بريد مواصلات محافظة جرش ، ومركز بريد مواصلات محافظة مادبا ، ومركز بريد مواصـــلات محافظة عجلون وذلك اعتبارا من ١ــ٤ــ١٩٩٦ ولتقوم هذه المراكز بالمهام التاليـــة : ــ

١ ــ التخليص على كافة الطرود البريديـــة التي ترد للمواطنين وبقيمة لا تزيد عن ٥٠٠ خمسمائة دينار .

٢ ــ القيام بالمهام الموكلة لهم حسب قانون الجمـــارك والتعليمات الصادرة بموجبـــه .

مـــروان عـــوض
وزير المالية ــ الجمارك

---

١ ــ البنـــك المركـــزي الاردنـــي
اعـــــلان
صـــادر عـــن البنـــك المركـــزي الاردنـــي

● قرر مجلس ادارة البنك المركزي الاردني الغاء الترخيص الممنوح لممارسة اعمال الصرافة في المملكـة لشركة يسري طهبوب وشركاه للصرافة ــ طهبـــوب للصرافة ــ اعتبارا من تاريخ ١٠ــ٣ــ١٩٩٦ وذلـــك بناء على طلب اصحاب الشركة تصفيتها تصفيـــة اختياريـــــة .

٢ ـ البنك المركزي الاردني ـ عمان
بيـــان موجـــودات ومطلوبـــات البنــــك كمـــا هـــي بتاريـــخ ٣١ــ٣ــ١٩٩٦ .

الموجـــودات	دينـــار	دينـــار
الذهـــب		١٢٨ر٩٥٣ر٣٤٣
حقوق السحب الخاصة		٤١٩ر٩٠٠
موجودات بعملات اجنبية قابلة للتحويل		
نقد وارصدة وودائع جاهزه		١ر١١٦ر٢٤٣ر٧٥٠
سندات بعملات اجنبيـــة		١٠٢ر٤٤٣ر٥١٢
موجودات اتفاقات التبادل		٢٤٢ر٨٦٥ر٤٥١
موجودات اخرى بعملات اجنبية		٦٢١ر٧٧٧ر٤٦١
المساهمة في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية		٣١ر٤٧٩ر١٤١
نقد وارصدة وودائع بعملات اجنبية غير قابلة للتحويـــل		٣٥٩ر٣٩٥
موجودات بالعملة الاردنية		
سندات واوراق والوثائق الحكومية الاردنية	٤٠٥ر٨٦٦ر٨٨٠	
سلف واسناد مخصومـــة	٦٣٦ر٦٤٨ر٦٠٧	
المساهمة في المؤسسات المالية المحلية	٥ر٨١٥ر٠٠٠	
موجودات اخـــرى	٤٧ر٨٦١ر٢٥٤	١ر٠٩٦ر١٩١ر٧٤١
مجموع الموجودات		٣ر٣٥١ر٣١٤ر٢١٣
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية		٢٢٠ر٥٤٠ر٢٢٧

المطلـــوبات	دينـــار	دينـــار
النقد المصـــدر		١ر٠٧٦ر١٠٢ر٦٥٤
حسابات جارية وودائع بالدينار		
الحكومة والمؤسسات العامه	١٨٥ر٣٨٩ر١٢٨	
البنـــوك المرخصـــة	٤٧٥ر٠٤٦ر٤٢٦	
شهادات الايـــداع	٤٤٣ر٠٠٠ر٠٠٠	
الهيئات والمؤسسات الخارجية	٣ر٥٨٩ر٢٩٢	
الحسابات الاخـــرى	١ر٥٠٣ر٧٠٧	١ر١٠٨ر٥٢٨ر٥٥٣
حسابات جارية وودائع بعملات اجنبية قابلـــة للتحويـــل		
ودائع البنوك المرخصـــة	٧٧١ر٧٥٥ر٦١٣	
شهادات ايداع البنوك المرخصة	٥٦ر٠٨١ر٩٠٠	
ودائـــع اخـــرى	١٠٧ر٨٢٩ر٣٥٩	٩٣٥ر٦٦٦ر٨٧٢
التزامات مقابل مخصصات حقوق السحب الخاصة		٦ر٥٤٨ر٠١٤
مطلوبات اخـــرى		٧٥ر١٦٨ر٦٢٨
راس المـــال		١٨ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي العـــام		٦ر٩٧٩ر٨٠٦
المخصصـــات		١٢٤ر٣١٨ر٦٨٦
مجموع المطلوبـــات		٣ر٣٥١ر٣١٤ر٢١٣
الاعتمادات المستنديـــة		٢٢٠ر٥٤٠ر٢٢٧

نائـــب المحافـــظ
وليـــد اسعد خير الله

نائـــب المحافـــظ
د. ميشيـــل مارتـــو

المحافـــظ
د. زيـــاد فريـــز

المواصفـــات القياسيـــة
اعلانــــــات
صادرة عن مدير عام مؤسســة المواصفات والمقاييس
المهنـدس حســان السعـودي

١ ــ وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم ــ٧ــ المنعقدة بتاريخ ١٩ــ٣ــ١٩٩٦ على تعديــل المواصفات التاليـــة : ــ

١ ــ المنظفات ــ منظف سائل الجلي السائل رقــم ٢٨٥ لعـــام ١٩٩٦ .

لتكون بديلة لنفس المواصفات الصادرة عام ١٩٨٢ وذلك استنادا للصلاحيات المخولة لــه بموجب المادة ــ٨ــ فقرة ب من قانــون المواصفــات والمقاييس رقم ١٥ لسنة ١٩٩٤ .

هذا وتعتبر هذه المواصفات الزامية وسارية المفعول من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية ، ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مكتبة المؤسسة .

---

٢ ــ وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم ــ٧ــ المنعقدة بتاريخ ١٩ــ٣ــ١٩٩٦ على اصدار المواصفات التاليـــة :ــ

١ ــ مواد التجميل ــ احمر الشفـــاه رقم ١٠٣٢ لعام ١٩٩٦
٢ ــ الفواكه ومنتجاتها ــ المشمش المجفف رقم ١٠٣٣ لعام ١٩٩٦
٣ ــ الدهان ــ الطلاء ــ والورنيش ــ الدهانات المطفأة ذات الاساس الالكيدي للاعمــال الداخلية والخارجية . رقم ١٠٣٥ لعام ١٩٩٦

كمواصفات قياسية اردنية ــ الزاميــة ــ وذلك استنادا للصلاحيات المخولة لــه بموجب المادة ــ٨ــ فقرة ب من قانــون المواصفــات والمقاييس رقم ١٥ لسنة ١٩٩٤ .

هذا وتعتبر هذه المواصفات سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية، ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مكتبة المؤسسة .

---

٣ ــ وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم ــ٧ــ المنعقدة بتاريخ ١٩ــ٣ــ١٩٩٦ على اعتماد المواصفة البريطانية رقم ٥٦٥٥ ــ الجزء الخامس الصادرة عام ١٩٨٩ كمواصفة قياسية اردنية الزامية وبلغتها الانجليزية بالصيغـــة التاليـــــة : ــ

١ ــ المصاعد ــ مصاعد الخدمـــة
الجزء الخامس ــ مواصفات ابعاد تنظيمـــات المصعد القياسية رقم ١٠٣٤ لعام ١٩٩٦ .

وذلك استنادا للصلاحيات المخولة لــه بموجب المادة ــ٨ــ فقرة ب من قانــون المواصفــات والمقاييس رقم ١٥ لسنة ١٩٩٤ .
هذا وتعتبر هذه المواصفات سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية، ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مكتبة المؤسسة .

٤ ــ وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم ــ٧ــ المنعقدة بتاريخ ١٩ــ٣ــ١٩٩٦ على اصدار المواصفات التاليـــة : ــ

الدهان ــ الطلاء ــ والورنيش ــ دهانـــات التبطين ذات الاساس الالكيدي للاغراض العامـــة رقم ١٠٣٦ لعام ١٩٩٦
المحولات : محـــولات التيار
الجزء الاول ــ المتطلبات العامة ومتطلبات الاداء رقم ١٠٣٧ لعام ١٩٩٦

كمواصفـــات قياسيـــة اردنيـــة ــ الزاميـــة ــ وذلك استنادا للصلاحيات المخولة لــه بموجب المادة ــ٨ــ فقرة ب من قانــون المواصفــات والمقاييس رقم ١٥ لسنة ١٩٩٤ .
هذا وتعتبر هذه المواصفات سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية، ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مكتبة المؤسسة .

---

٥ ــ وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم ــ٧ــ المنعقدة بتاريخ ١٩ــ٣ــ١٩٩٦ على اعتماد المواصفات الكهروتقنية ذوات الارقـــام ٣١٥ــ١ ، ٣١٥ــ٣ ، ٣١٥ــ٤ كمواصفـــات قياسية اردنية الزامية وبلغتها الانجليزية وبصيغتها التالية ــ

١ ــ اجهزة الاتصال : المذياع ــ طرق اختبار المستقبلات الصوتية لانواع مختلفة من البث .
الجزء الاول : اعتبارات عامة وطرق الاختبـــار المتضمنة قياسات الترددات الصوتية رقم ١٠٤٠ لعام ١٩٩٦
٢ ــ الجزء الثالث : مستقبلات البث الاذاعي المعدلة طوليـــــا . رقم ١٠٤١ لعام ١٩٩٦ .
٣ ــ الجزء الرابع : قياسات الترددات الراديويـــة لمستقبلات البث الاذاعي المعدة ترددديا . رقم ١٠٤٢ لعام ١٩٩٦

وذلك استنادا للصلاحيات المخولة لــه بموجب المادة ــ٨ــ فقرة ب من قانــون المواصفــات والمقاييس رقم ١٥ لسنة ١٩٩٤ .
هذا وتعتبر هذه المواصفات سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية، ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مكتبة المؤسسة .

---

٦ ــ وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم ــ٧ــ المنعقدة بتاريخ ١٩ــ٣ــ١٩٩٦ على اعتماد المواصفات الكهروتقنية الدولية ذات الارقام ٨٩٨ــ٩٥ ، ٧٨ــ١٩٦٧ كمواصفات قياسية اردنيـــة الزامية وبلغتها الانجليزية وبصيغتها التالية : ــ

١ ــ القواطع الكهربائية : القواطع الكهربائية للحماية من التيار الزائد المعدة للاستخدامات المنزلية والتركيبات المشابهة . رقم ١٠٤٣ لعام ١٩٩٦
٢ ــ الكبلات والاسلاك الكهربائية: ابعاد الكبلات المحورية للترددات الراديوية وممانعتها المميزة . رقم ١٠٤٦ لعام ١٩٩٦

وذلك استنادا للصلاحيات المخولة لــه بموجب المادة ــ٨ــ فقرة ب من قانــون المواصفــات والمقاييس رقم ١٥ لسنة ١٩٩٤ .
هذا وتعتبر هذه المواصفات سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية، ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مكتبة المؤسسة .



٧ ـــ وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم ـــ٧ـــ المنعقدة بتاريخ ١٩ـــ٣ـــ١٩٩٦ على اعتماد المواصفات الكهروتقنية الدولية ذوات الارقام ٦٦٩ـــ٩٢ ، ٨٨٤ـــ١/١٩٦٤ كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبلغتها الانجليزية وبصيغتها التالية :

١ ـــ التمديدات الكهربائية للمباني وادوات الانارة :
المبدلات الكهربائية المعدة للاستخدامات المنزلية
والتركيبات الكهربائية الثابتة والمشابهة — رقم ١٠٤٥ لعام ١٩٩٦ .

٢ ـــ التمديدات الكهربائية للمباني وادوات الانارة :
القوابس والمقابس المعدة للاستخدامات المنزلية
والاغراض المشابهة .
الجزء الاول : متطلبات عامـــــة — رقم ١٠٤٤ لعام ١٩٩٦

وذلك استنادا للصلاحيات المخولة لـــه بموجب المادة ـــ٨ـــ فقرة ب من قانـــون المواصفـــات والمقاييس رقم ١٥ لسنة ١٩٩٤ .
هذا وتعتبر هذه المواصفات سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية، ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مكتبة المؤسسة .

---

٨ ـــ وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم ـــ٧ـــ المنعقدة بتاريخ ١٩ـــ٣ـــ١٩٩٦ على اعتماد المواصفة الاوروبية رقم ٢٩٤ لعام ١٩٩٣ كمواصفة قياسية اردنية الزامية وبلغتها الانجليزيـــة بالصيغة التاليـــــة : ـــ

ـــ متطلبات السلامة : سلامة المعدات ـــ مسافات الامـــــان . — رقم ١٠٤٨ لعام ١٩٩٦

وذلك استنادا للصلاحيات المخولة لـــه بموجب المادة ـــ٨ـــ فقرة ب من قانـــون المواصفـــات والمقاييس رقم ١٥ لسنة ١٩٩٤ .
هذا وتعتبر هذه المواصفات سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية، ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مكتبة المؤسسة .

---

٩ ـــ وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم ـــ٧ـــ المنعقدة بتاريخ ١٩ـــ٣ـــ١٩٩٦ على اعتماد المواصفة الاوروبية رقم ٣٦٦ـــ٩٣ والمواصفة الدولية رقم ١٠٠١٢ـــ١ـــ٩٥ كمواصفات قياسيـــة اردنية اختيارية وبلغتها الانجليزية وتم وضعهـــــا بصيغتها التاليـــــة :

١ ـــ المنسوجات : الالبسة الواقية من الحرارة والنار
طرق تقييم المواد عند تعرضها للاشعاع الحراري — رقم ١٠٤٩ لعام ١٩٩٦ .
٢ ـــ الجودة : ارشادات لتطوير كتيبات الجودة — رقم ١٠١٣ لعام ١٩٩٦

وذلك استنادا للصلاحيات المخولة لـــه بموجب المادة ـــ٨ـــ فقرة ب من قانـــون المواصفـــات والمقاييس رقم ١٥ لسنة ١٩٩٤ ويمكن الحصول على هـــــذه المواصفـــــات مـــن مكتبـــة المؤسســـــة .



المطالبات

اعـــــــلان

عملا باحكام الفقرة (ب) مـن المـادة السادسـة مـن قـانون تحصيل الامـــوال الاميرية رقم(١١) لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من السادة المذكورة اسمـــــــــاؤهم تاليـــا مراجعة مديريـــة الاموال الاميرية في وزارة المالية لدفع المبالغ المتحققة عليهم لحساب ايرادات وزارة الصحة / التأمين الصحي خلال (٦٠) ستـين يومـا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريـدة الرسمية وفي حـال التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

مروان عوض
وزيـــر الماليـــة

الرقم	الاسم الكامل	القيمة ف	د
١	محمد النعمالي	ـ	١٠٥
٢	ملى رجا مصطفى حمدان	ـ	١٢٠
٣	حنان لمر الشريده	ـ	١٩٥
٤	خولة احمد محيسن مصطفى	ـ	١٥٥
٥	كفاح احمد عبد الفتاح عبد الله	ـ	١١٥
٦	صالح محمد حمد التوتلي	ـ	١٠٥
٧	ابنة مريم محمد احمد اللجار	ـ	٤١٠ + لم
٨	زهير ذياب محمد ابو خضره	ـ	٣٠٤
٩	نجية مصطفى ناجي مصطفى	ـ	٢٥٠

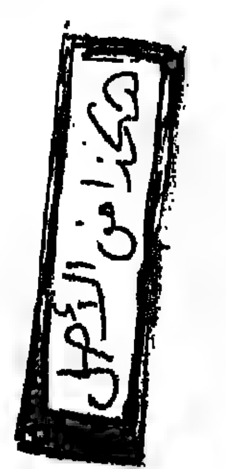
الرقم	الاسم الكامل	القيمة ف	د
١٠	سلامه شحادة سمارة	–	٢٢٥
١١	احمد محمد احمد الفارق	–	١٧٠
١٢	سالمة سليمان سلامه الحجوج	–	١٣٠
١٣	احمد محمد علي علامه	–	٢٥٠
١٤	محمد احمد عبد الجواد	–	١٨٥
١٥	اولفا مزيد زايد	–	٣٢٥
١٦	سارة ضولن حسن زوجة ابراهيم عبد الفتاح	–	١٢٥
١٧	احمد عبد سعيد الاسعد	٩٠٠	١١٩
١٨	رامي عبد القادر حسين عوض	–	١٧٤
١٩	وداد سليمان ابراهيم الكرزون	–	٢٢٥
٢٠	سميحة محمد ذيب علي	–	١٦٠
٢١	حسين وليد حسين مراشده	–	١٣٠
٢٢	مرضية رديعان فلاح الشرفان	–	١٣٠
٢٣	امنة محمد لافي خلايله	–	١٢٥
٢٤	فايز فرحان عباس	٥٠٠	٢٢٧
٢٥	طالب مغير المشاقبة	–	١١٥
٢٦	رسمية حمد احمد	–	١٣٩
٢٧	امال عبد الحميد احمد الشعر	–	١٣٥
٢٨	فاطمة محمود رشيد الخطيب	–	١٢٠
٢٩	مازن نبيل يوسف شقر	–	٢١٠

الرقم	الاسم الكامل	القيمة ف	د
٣٠	عبد العزيز عارف صباح	٤٥٠	٣٠٤ + دم
٣١	محمد جمعه محمد حافظ	–	٢٣٥
٣٢	زريفة سليمان رشيد سلامه	–	١٢٥ + دم
٣٣	عائشة عبد القادر سلمان	–	١٧٥
٣٤	امينة سليم مصطفى	–	١٠٥
٣٥	حسين فهد سبيل زواهرة	–	١٥٠
٣٦	خالد محمود احمد القاوسمة	–	١٤٥
٣٧	عيسى علي غالم الاطرش	–	١٩٠ + دم
٣٨	شاهر حمدان محارب محمد	–	١٠٥
٣٩	سوسن محمد شريف	–	١١٥
٤٠	احمد ابراهيم محمد السوري	–	٢٦٤
٤١	جهاد عبد الرحمن محمد صقر	–	١٧٥
٤٢	ليلى محمد حسين العبد	–	١١٥
٤٣	اسماء علي عبد الحميد خزاعله	–	٤١٠
٤٤	فاضل خلف مضغان الزيود	–	١٤٠
٤٥	فاطمة جمال سلامه عبد النبي	–	١٢٥
٤٦	فوز احمد سلمان محمد	–	١٠٤



الرقم	الاسم الكامل	القيمة ف	د
٤٧	زينب حامد محمد فليفل	–	١٢٠
٤٨	محمد توفيق احمد نواف	–	١١٠
٤٩	محمد حسن علي القيسي	–	١٠٥
٥٠	ميسر احمد ابراهيم قاسم	–	١٠٥
٥١	خالد محمود احمد القواسمة	–	١٣٠
٥٢	احمد عبد الحميد عطية	–	١٦٠
٥٣	هيا حسين عبد الرحمن احمد	٥٠٠	١١٧
٥٤	بدرية عيد سالم خزاعله	–	١٠٥
٥٥	رداد خالد سالم عبد الوالي	–	٢٣٠
٥٦	رقية احمد سعيد	–	١١٠
٥٧	حمدة حمود محمد عريضة	–	١٧٠
٥٨	نوال رشيد محمد عبد النور	–	١٠٥
٥٩	علاء عاطف عمر فالح	–	١٢٠
٦٠	نهاية محمد عبد الرحمن القبلي	–	١٠٥
٦١	فاطمة عبد الحي سلمان خلف	–	٣٥٥
٦٢	فايزة احمد محمود الشريح	–	١٠٥
٦٣	خديجة محمد عبد عايد	–	١٠٥

الرقم	الاسم الكامل	القيمة ف	د
٦٤	حمده صالح عبد الله ابو رقيه	–	١١٠
٦٥	نزهه فارس ابراهيم	–	١٢٠ + دم
٦٦	ابتسام عقله محمود الجبارين	–	١١٠
٦٧	سميرة كامل جوده بيومي	–	١١٠
٦٨	نعيم مسعود محمد غباين	–	١٨٥ + دم
٦٩	ربيحة طاهر محمد حمادي	–	١٢٥
٧٠	ورده محمد عايد الخطيب	–	١١٠
٧١	احكام ناصر عبد الله البورش	–	١٠٥
٧٢	كمال محمد عبد الفتاح	–	١٥٥
٧٣	سميرة احمد محمود الحاج	–	١١٠
٧٤	صدقي مفضي عبد	–	١١٠
٧٥	تمام سعدي ناجي خميس	–	١١٠
٧٦	عبد الغني نايف ابو شرخ	–	١٢٥
٧٧	الهام جاد موسى سميح جاكر	–	١١٥
٧٨	ايهاب بسلهاب	–	١١٥
٧٩	اسمهان احمد محمد مقدان	–	١١٠
٨٠	فاطمة محمد مصطفى برغال	–	٢٠٠ + دم



الرقم	الاسم الكامل	القيمة	
		ف	د
٨١	احمد مصطفى احمد فلدقي	٧٠٠	٣٣٩
٨٢	تركية مسلم محمد علي	–	١١٥
٨٣	ميرا سري كوماهار	–	١٥٠
٨٤	طاهر علي يحيى السعيد	–	١٠٥
٨٥	شحادة محمد المرعي	–	١٦٠ + دم
٨٦	جلال محمد خميس	–	١٨٥
٨٧	رسمية محمد زياد احمد مصطفى	–	١١٠
٨٨	لجوى يوسف عمر طعيم	–	١٠٥
٨٩	زينب سلمان محمد العبادي	–	١٤٠
٩٠	زينب زوجة محمود درويش	٥٠٠	١٩٢
٩١	نايفة عيسى سمور خوالده	–	١٣٥
٩٢	عطا الله مسعود موسى	–	١١٥
٩٣	مليحة موسى عبد الرحمن	–	١١٠
٩٤	فاطمة محمود احمد صالح	–	١١٥ + دم

الرقم	الاسم الكامل	القيمة	
		ف	د
٩٥	محمد عبد حسن قبلاني	–	١٣٤
٩٦	شمعه محمد سعيد عواد	–	١١٠
٩٧	حسنة محمد حسين عبير	–	١١٠
٩٨	سليمان مصطفى محمد العليان	–	١٤٠
٩٩	سليمان علي موسى البطارنه	–	١١٥
١٠٠	امل علي لبيب عباهبه	–	١١٠
١٠١	اسماعيل محمد عطية حسين	–	١٢٥



اعـــــــلان

عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من السادة المذكورة اسماؤهم تاليا مراجعة مديرية الاموال الاميرية في هذه الوزارة لدفع المبالغ المتحققه عليهم لحساب ايرادات وزارة الصحة / التأمين الصحي خلال (٦٠) ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وكل من يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

مروان عوض

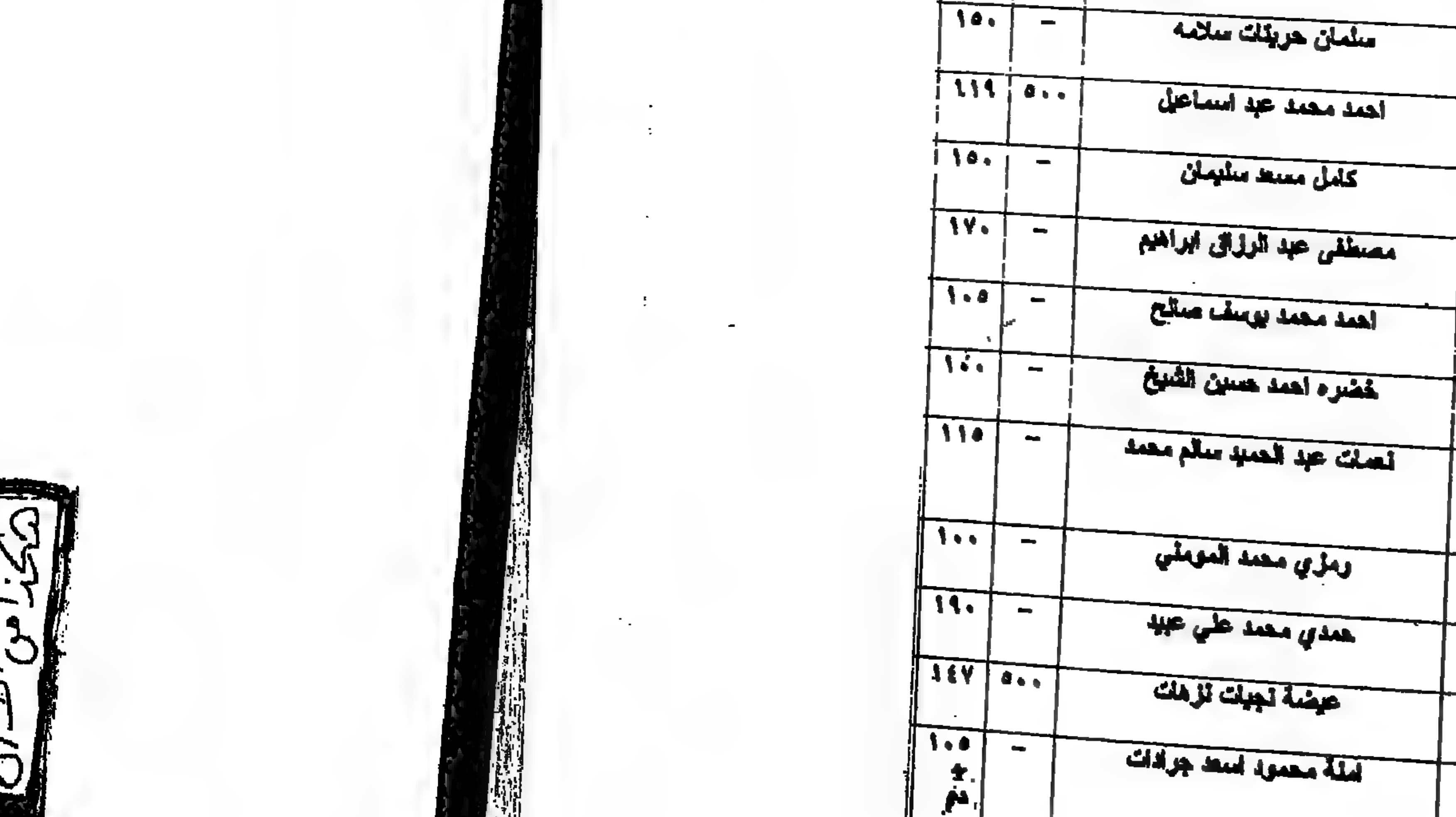
وزيـر الماليـة

الرقم	الاسم الكامل	القيمة	
		ف	د
١	فلاح شهوات محمد الغويري	٥٠٠	١٤٧
٢	ايمان مصطفى عبد خلف	–	١٢٥
٣	عماد يوسف عليان عزعزي	–	٤٥٠
٤	احمد ابراهيم احمد عبد الهادي	٥٠٠	١٤٢
٥	محمد صلاح عبد الله حسن	–	١٥٠
٦	نهى صلاح عبد الله احمد حسن	٥٠٠	١٢٥
٧	بكر اسحق محمد التكروري	٥٠٠	١١٢
٨	صبحي حسان نجيب	–	٣٩٠ + دم
٩	غازي محمود حسن الطيب	٥٠٠	١٠٢
١٠	مقبولة عبد العال محمد ابو عطا الله	–	١٧٠
١١	علام تلوج عوض	–	١١٥

الرقم	الاسم الكامل	القيمة	
		ف	د
١٢	عارف محمد علي	–	١٩٠
١٣	هشام عبد الرحمن موسى	–	١٦٥
١٤	محمد يونس عوده الشيخ عيد	–	١٠٥
١٥	حنا الياس رجب احمد	–	٢٩٨
١٦	خضر حسن ابراهيم محمد	–	١٣٥
١٧	عدنان نجيب توفيق العموري	٥٠٠	١٨٧
١٨	حليمة علي محمود صالح	–	١٠٥
١٩	فريال رمضان ابو حلاوة	–	١٠٥
٢٠	ليلة عبد الرحيم عبد الله سليمان	–	١٠٥
٢١	مريم سلامة سليمان خميس	–	١٩٤
٢٢	حسن علي عبد الحميد حلبي	–	١٣٥
٢٣	مريم عبد الله راشد الزيود	–	١١٥
٢٤	حسين مخلد علي الكسواني	–	١٤٠
٢٥	نجيب غانم سالم هلسة	–	١٠٣
٢٦	حمده حامد سلامه الحماوره	–	١١٥
٢٧	هاني كامل ابراهيم جاد الله	–	١١٥
٢٨	حمده علي سالم البطمن	–	١٦٥ + دم



الرقم	الاسم الكامل	القيمة ف	القيمة د
٢٩	جميله عبد الله خليل الفلاح	–	١٢٠
٣٠	حسن خليفه غنام	–	١١٥
٣١	رشدية سيد محمد	–	١٢٠
٣٢	مناهي موسى محمد المعاني	–	١٠٥
٣٣	نعيمه موسى مصطفى الخطيب	–	١٣٥
٣٤	خالد محمد السعد حمد	–	٢٥٠
٣٥	نمر حسين علي داوود	–	١١٠
٣٦	فاطمة يوسف محمود عوض	–	١٠٤
٣٧	احمد محمود احمد العمري	–	١٣٥
٣٨	يوسف حسن يوسف خليل	–	١١٠
٣٩	ابراهيم محمد اسعد الربابعه	–	١٥٠
٤٠	نديم شداد ابراهيم محمد	–	١٠٥
٤١	سعده فرج موسى حمد	–	١٩٥
٤٢	مصطفى ظاهر مصطفى طاهر	–	١٩٩





الرقم	الاسم الكامل	القيمة ف	القيمة د
٤٣	نهى زياد حسين الجوهري	–	١١٠
٤٤	محمد عبد الرحمن حسن قاسم	–	١١٠
٤٥	جازع سلمان محمد الهباهبه	–	١٢٥ + نم
٤٦	عزية سعيد صالح عبد جاد الله	–	١١٥
٤٧	سلمان حريثات سلامه	–	١٥٠
٤٨	احمد محمد عبد اسماعيل	٥٠٠	١١٩
٤٩	كامل مسعد سليمان	–	١٥٠
٥٠	مصطفى عبد الرزاق ابراهيم	–	١٧٠
٥١	احمد محمد يوسف صالح	–	١٠٥
٥٢	خضره احمد حسين الشيخ	–	١٤٠
٥٣	نعمات عبد الحميد سالم محمد	–	١١٥
٥٤	رمزي محمد الموملي	–	١٠٠
٥٥	حمدي محمد علي عبيد	–	١٩٠
٥٦	عيضة نجيات نزهات	٥٠٠	١٤٧
٥٧	امنة محمود اسعد جرادات	–	١٠٥ + دم

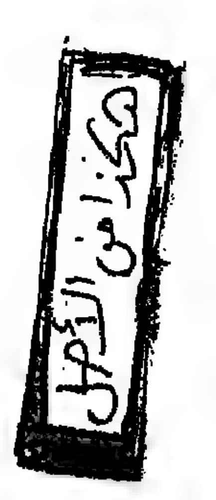
الرقم	الاسم الكامل	القيمة ف	د
٥٨	احمد محمد يوسف البطران	–	١٢٠
٥٩	فاطمة مصطفى خليل احمد	–	١٠٥
٦٠	شحادة عبد الله سليمان عياد	–	١٩٩ + دم
٦١	شرقية يوسف محمد بدران	–	١١٠
٦٢	اميلة يوسف محمد شمحات	–	١٠٩
٦٣	محمود محمد سمارة المداحه	–	١٥٠
٦٤	عائشة علي حسن	–	١١٥
٦٥	وفاء سليم ابراهيم سلام	–	١٤٠
٦٦	محمد عبد الرحمن عبد الله	–	٣٤٥ + دم
٦٧	سيد محمد ابراهيم علي	–	٢١٠
٦٨	اعتزاز فواز عبد الجليل منصور	–	١١٠
٦٩	احمد محمد غريب المرايحة	–	١٠٥
٧٠	نور الهدى سعيد شحادة عبد الله	–	١٦٥
٧١	زيدان عبد الفتاح محمد ابراهيم	–	١٠٠ + دم

الرقم	الاسم الكامل	القيمة ف	د
٧٢	شادي عيسى عبد الله عبد الله	–	١٢٥
٧٣	عمر محمود حمد الاحمد	–	١٠٣
٧٤	سمر ... نويدر خطاب	–	١٤٩
٧٥	جمعة محمد عبد العزيز	–	١٠٠
٧٦	رحمه خليل علي جاد الله	–	١٠٠ + دم
٧٧	فتحية حامد احمد رجب	–	١٢٥
٧٨	نضال عبد اللطيف عبد الكريم فرج	–	٢٠٠
٧٩	علي فالح حسن العبادي	–	١٥٠ + دم
٨٠	هشام متولي مختار متولي	–	١٦٠ + دم
٨١	غزيه توفيق محمد البسيوني	–	١٤٠
٨٢	مالك موسى محمد جبورات	–	١١٩
٨٣	علله محمد حسين البشير	–	١١٠
٨٤	محمد احمد فريحات	–	١٩٥ + دم
٨٥	روحية موسى احمد عبد الرحمن	–	١٢٢
٨٦	عائشة مصطفى عبد ربه	–	١١٥ + دم



الرقم	الاسم الكامل	القيمة ف	القيمة د
٨٧	فضية طفيف شتيوي سلامه	–	١٥٠
٨٨	فاطمة حسن محمود ابو جزر	–	١١٥ + م.
٨٩	عائشة محمد علي سالم	–	١٣٠
٩٠	لهى عزات محمد سعادة	–	١٢٠
٩١	ميسون محمد فالح النعمان	–	١٢٥
٩٢	ابتسام احمد فزاع الحلحولي	–	١١٥
٩٣	اسلام حيدر ابراهيم ابو غوش	–	١٢٠

الرقم	الاسم الكامل	القيمة ف	القيمة د
٩٤	وسيله جهاد نايف محمود	–	١١٠
٩٥	يسرى ابراهيم احمد عقله	–	١٠٥ + م
٩٦	خاقون عبد الله محمد علي	–	١٣٠
٩٧	امينه موسى محمد ابو سمره	–	١٠٠ + م
٩٨	فوزيــه موســى عبـد اللــه سليمان	–	١١٥
٩٩	لدى مصطفى دركل	–	١٥٠
١٠٠	زينات موسى اسماعيل حامد	–	١٢٥ + م
١٠١	نصر بدران قاسم	–	١٠٠
١٠٢	مريم احمد سلمان عبد الله	–	١٣٥
١٠٣	منى شرف الدين خالد زريق	–	١١٠
١٠٤	سعاد امجد منصور محمـود رافع	–	١٢٠
١٠٥	هدى عليان عيسى الخزامله	–	١٠٥
١٠٦	فارس ايوب عبد الله	–	١٥٠



الرقم	الاسم الكامل	القيمة	
		ف	د
١٠٧	حازم محمود عبد ربه المصري	–	١٣٠ +دم
١٠٨	علي احمد علي القحماوي	–	٣٣٥
١٠٩	حلوه قاسم عيسى	–	١٤٠
١١٠	سليمان محسن علوان	–	٢١٥
١١١	عاليه عيسى هلال الغويري	–	١٢٥
١١٢	سناء ياسين اسماعيل محمد	–	١٥٠
١١٣	أيات محمد مهيمن بداوي	–	١٣٠
١١٤	علا ناجح عوض القاسم	–	١٣٢
١١٥	كركور اوش والزلتيان	–	١٤٥
١١٦	رمضان صالح احمد صرصور	–	٢٦٠ +دم
١١٧	سليمان نجيب خروع الزواهره	–	١٠٥
١١٨	محمد حمدان علي الملصوري	–	١٠٠
١١٩	سلوى زين الدين مرشد ابو طافش	–	١٠٥
١٢٠	فاطمه فلاح عوض	–	١٢٥
١٢١	سميره توفيق حواري	–	١١٥ +دم
١٢٢	عبد الله عطا الله مطر غلمات	–	١٧٥
١٢٣	روضه توفيق قاسم	–	١١٠ +دم
١٢٤	اماني عوض عبد العزيز	–	١١٠ +دم

الرقم	الاسم الكامل	القيمة	
		ف	د
١٢٥	اياد يوسف اسماعيل	–	١٢٥
١٢٦	مروان احمد سليمان العلاونه	–	١٠٠
١٢٧	درشيج رادوهناي /سرلنكيه	–	١١٥
١٢٨	محروس احمد صالح	–	١٣٥ +دم
١٢٩	ماريا خليل صبحي ناحيه محمد	–	١٠٠
١٣٠	فاطمه منصور محمد نصار	–	١٥٠
١٣١	حسام محمد سعيد حويله	–	١٩٥



اعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعيه كما هو مبين ازاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلان تلافيا لاجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصــــور هداديـــــن

مسلسل	اســـم المكـــلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
١	محمد خليل ابراهيم درويش	٠٩٠٠	٨٣١٤	٨٠ - ٧٨
٢	زياد احمد توفيق الاشرم	ـ	٨١	٩٤
٣	محمود عوض عيسى الشخشير	٤٠٠	٢٥	٩٤
٤	مصطفى محمد سلامه المريان	ـ	٣٢٠	٩٤
٥	ماهر عوض عيسى الشخشير	٤٠١	٣١	٩٤ - ٩٢
٦	يعقوب حسين علي حسين	ـ	١٧٦	٩٤ - ٨٨
٧	محمد احياد محمد الشيشاني	٢٨٠	٢٠٣	٩٤ - ٨٨
٨	محمدكريم احمد خضر عبدالرحمن	١٧٠	٤٨٩	٩٤ - ٨٨
٩	وصيفه سعدالدين احمد الشيشاني	ـ	٧٨	٩٣ - ٨٨
١٠	عاهد احمد محمد سلام	٥٠٠	١١٥٢	٩٤ - ٩٠
١١	محمود احمد توفيق الاشرم	ـ	١١١	٩٤
١٢	فتحي عمر عبدالمجيد النابلسي	ـ	١٦١	٩٤ - ٩٣
١٣	علي محمد سلامه المريان	٢٠٠	٧٣٩	٩٤ - ٩٣
١٤	شركة كلية البتراء ذ م م	٢٨٠	١٠٢٥٥٠	٩٢ - ٩١
١٥	محمود هاشم ذيب مطرية	ـ	٩٠	٩٤

اعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلان تلافيا للاجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤من قانون ضريبة الدخل رقـــم ٢٥ لسنـــة ١٩٦٤والمادة ٣٩ من قانون ضـريبة الدخل رقـــم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧لسنة١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقـــم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـــــه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

[illegible]	[illegible]	[illegible]		[illegible]
٠١	حنا خضر حنا الحلتـــــه	٣٣٧	٧٣٩	٩٠ - ٨٨
٠٢	سليم اسماعيل سليم الدماغ	٢٥٠	١٧٣	٨١ - ٧٦
٠٣	أحمد صالح طالب السحار	٨٠٥	٣٠٩	٨٩ - ٨٨
٠٤	خميس محمود خميس الصاحب	١٣٠	١٧٢٥	٨٤ - ٧٩
٠٥	باسم نايف عبد القادر الشخشير	٣٦٥	٣١٣٧	٩٣ - ٧١
٠٦	عبد المعطي سعيد مسعود عبد العاطي	٥٥٠	٣٧٢٧	٩١ - ٧٦
٠٧	اسماعيل ديب بدوي عليان	٦٠٠	٩٢٩	٨٧
٠٨	حربي يوسف أحمد سعد	ـ	٣٣٧	٩٢ - ٨٩
٠٩	أمين سليمان سالم بطاح	-	١١٠	٩٣ - ٩٢
١٠	علي ديب بدوي عليان	-	٤٥٢٤	٨٦ - ٨٠
١١	طارق عمر سراج الحميدى	-	٣٠٩	٩٠
١٢	راهي خليل نجم مسعد	-	١٣٩٢	٩٠
١٣	حسن صالح عبد الحميد ابو ركبه	-	٢٥٠	٩٤ - ٩٢
١٤	ينالة محمد اسماعيل قويق	٥٦٠	٢٥٣٤	٨٩ - ٨٤
١٥	احمد محمد اسماعيل قويق	-	٢٣٩٦	٩٣ - ٩٠
١٦	ماهر رأفت محمد الشاويش	-	١٨٠	٩٤ - ٨٩
١٧	محمد سليمان علي العودات	-	٦٠	٩٢
١٨	عبد الغني محمد سعيد عابدين	-	٢٥٩٢	٨٧ - ٨٥



اعـــــلان

● يطلب من السادة المذكورين ادناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلان تلافيا لاجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤من قانون ضريبة الدخل رقـم ٢٥ لسنة ١٩٦٤والمادة ٣٩ من قانون ضـريبة الدخل رقـم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقـم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـــه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصـــور هداديــــن

ت	اسم المكلـف	ارصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات
١	صبري عناد هارون	-٨٢٠	٤٤٨	٨٩ - ٩٠
٢	احمد محمد محسن الشرعه	٣٢٥	٨٨	٩٠ - ٩٤
٣	عبد الخالق كمال حسين العامسودى	٢٢١	٥٠١١	٨٥-٩٤
٤	عبد المحسن سليمان مقبل الشديفات	٨٧٦	٤٠١	٨٨-٨٩
٥	محمد عبدالله الطالب ابو عليم	٦٣٤	١٢٤	١٩٨٧
٦	عواد عبد الله الطالب الاحمد ابو عليم	٧١٤	٦٣	١٩٨٧
٧	حمدان منيزل شنوان الشديفات	٤٣٤	١٧٠	٩١ - ٩٤
٨	سهيل حسين ابراهيم الحداد	١٢٢	٧٨	٩٢-٩٤

==========

مطالبـــــات
صادرة عن مدير عام الجمــــــارك

● **يتحقق على السادة الشركة الوطنية لصناعة وتعبئة المشروبات الغازيه ـكوكا كولا ــ .**
مبلغ ١١٣٧٫٠٢٢ الف ومائة وسبعة ثلاثين دينارا واثنين وعشرين فلسا سندا لقرار التحصيل المبلغ لاصحاب العلاقـة بتاريـخ ٢٠ــ٣ــ١٩٩٦ .
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ المذكور خلال ستين يومـا من تاريخ نشـر المطالبة بالجريـــدة الرسمية تلافيـا للاجراءات القانونية .

● **يتحقق على السادة الشركة الوطنية لصناعة وتعبئة المشروبـات الغازية ــ كـوكا كـولا .**
مبلغ ٦١٨٢٥٫٠٩٩ واحد وستين الفا وثمانمائة وخمسة وعشرين دينارا وتسعة وتسعين فلسا ضريبة مبيعات متحققة على الشركة اعـلاه عـن الفترة من ١/١ ــ٣١ــ١ــ١٩٩٦ سندا لقرار التحصيل المبلغ لاصحاب العلاقة بتاريخ ٢٦ــ٣ــ١٩٩٦ .
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ المذكور خلال ستين يومـا من تاريخ نشـر المطالبة بالجريـــدة الرسمية تلافيـا للاجراءات القانونية .

● **يتحقق على السادة شركة الثلج والصودا والكازوز الاردنية ــ بيبسـي كـولا .**
مبلغ ٧١٨٨٩٨٫٠٦٠ سبعماية وثمانية عشر الفا وثمانماية وثمانية وتسعين دينارا وستين فلسا ضريبة مبيعات متحققة على الشركة اعلاه عن الفتـرة مـن ١ــ١ ــالى ٣١ــ١ــ١٩٩٦ سندا لقرار التحصيل المبلـغ لاصحاب العلاقـة بتاريخ ٢٥ــ٣ــ١٩٩٦
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ المذكور خلال ستين يومـا من تاريخ نشـر المطالبة بالجريـــدة الرسمية تلافيـا للاجراءات القانونية .

● **يتحقق على ــ خالد احمد محمد الاخرس .**
مبلغ ٦٠٥ دنانير فقط ستماية وخمسة دنانير و ٣٠٠فلس سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقـم ٢٥٣ــ٩٥ والمصدق بقرار محكمة استئناف الجمـارك رقـم ٢١ــ٩٦ س جزاء .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خـلال ستين يومـا من تاريخ نشـر المطالبة بالجريـــدة الرسمية تلافيا لتحصيلة بالطرق القانونيـــة .

● **يتحقق على ــ شركة ادوية الحكمـــة .**
مبلغ ٦١٧ دينارا فقط ستماية وسبعة عشر دينارا و ٤٣٠ فلسا سندا لقرار التغريم المبلغ لاصحـــاب العلاقـــة .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خـلال ستين يومـا من تاريخ نشـر المطالبة بالجريـــدة الرسمية تلافيا لتحصيلة بالطرق القانونيـــة .

● **يتحقق على الشركة الاردنية للتجارة والصناعــة والتبريد ــ ريتكو .**
مبلغ ٦٠٩ دنانير فقط ستماية وتسعة دنانير و ٤٤٥ فلسا سندا لقرار التحصيل المبلغ لاصحاب العلاقة .
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ المذكور خلال ستين يومـا من تاريخ نشـر المطالبة بالجريـــدة الرسمية تلافيـا للاجراءات القانونية .

● **يتحقق على كـل من : ــ**
١ ــ حسان سالم علـــي
٢ ــ موده خليل ابراهيم ــ سوري الجنسية .
مبلغ ٩٥٦دينارا فقط تسعماية وستة وخمسين دينارا و ٦٩٠ فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائيـة رقم ٢٧٢ــ٩٥ والمصدق بقرار محكمة استئنــاف الجمـــارك رقـــم ١٤ــ٩٦ .
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال ستين يومـا من تاريخ نشـر المطالبة بالجريـــدة الرسمية تلافيا لتحصيلة بالطرق القانونيـــة .



● يتحقق علـى كـل مـن : ـ

١ ـ عطا الله مصباح ابراهيم هنيه
٢ ـ موسى احمد عبد سلامه الريحاوي
٣ ـ مجدي محمد محمود حبيب
٤ ـ يوسف حسن محمود حمساده
٥ ـ نبيل انيس محمد ابو صبيح
٦ ـ محمدغسان ـ محمد عدنان ـ ابراهيم دهبول

مبلغ ٢٥٥٠ دينارافقط الفين وخمسماية وخمسين دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٣٤ـ٩٥ والمصدق بقرار محكمة استئناف الجمارك رقم ٢٣ـ٩٦ جـزاء .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا لتحصيلة بالطرق القانونية .

● يتحقق على السيد مصطفى صالح محمودحسن .

غرامات جمركية مقدارها ٨٠٠ ثمانماية دينار .

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا لتحصيلة بالطرق القانونية .

● يتحقق على ـ شركة كمال ابوجوده وشركاه للتخليص ونقل البضائع بالترانزيت .

مبلغ ٢٠٨٢٢٠ مائتين وثمانية الاف ومائتين وعشرين دينارا سندا لقرار التغريم المبلغ لاصحاب العلاقة .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا لتحصيلة بالطرق القانونية .

● يطلب من السادة الشركة الوطنية لصناعة الكوابل

مبلغ ١٠٥٢٠ دينارا و ٢٣٠ فلسا لصالح الخزينة نتيجة التدقيق اللاحق لديوان المحاسبة بموجب الاستيضاح رقم ٣٩٨ـ٩٥ والاستيضاح رقم ٤٤٩ـ٩٥ والمذكرة رقم ٣ـ٩٥ وعلى المذكورين القيام بدفعها خلال شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وخلاف ذلك سأعمل على استصدار قرار حجز أصولي بحقهم وفقا لقانون تحصيل الاموال الاميرية .

الاعلانات

اعلانـات
صادرة عن وزير الداخلية الدكتور عوض خليفـات

١ ـ يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل جمعية خبراء الضرائب الاردنية كجمعية عادية وفق احكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

---

٢ ـ يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل نادي خريجي المعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية كجمعية عادية وفق احكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

---

٣ ـ يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل جمعية الصداقة الاردنية الهولندية كجمعية عادية وفق احكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

---

٤ ـ اعلن بانه قد تم تسجيل جمعية اصدقاء النبات وفق النظام الاساسي المقدم الي مع طلبهم وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .
اعتبارا من اليوم التاسع عشر من اذار لعام ستة وتسعين وتسعمائة والف .

اعلانـات
صادرة عن وزير التنمية الاجتماعية
المهندس حماد ابو جاموس

١ ـ يعلن انه في اليوم الاول من شهر نيسان من عام الف وتسعمائة وستة وتسعين ميلادية تم تسجيل جمعية سيدات غور الصافي للتنمية الاجتماعية ـ محافظة الكرك تحت رقم ١١٦٧ . وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

---

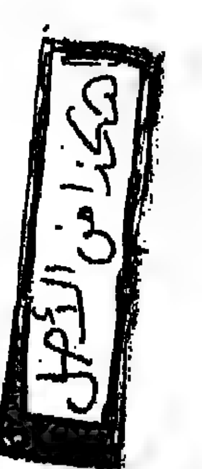
٢ ـ يعلن انه في اليوم الاول من شهر نيسان من عام الف وتسعمائة وستة وتسعين ميلادية تم تسجيل جمعية الضياء الخيرية لتربية وتعليم الاطفال المعوقين بصريا ـ محافظة العاصمة تحت رقم ١١٦٨ وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

---

٣ ـ يعلن انه في اليوم الثامن من شهر نيسان من عام الف وتسعمائة وستة وتسعين ميلادية تم تسجيل جمعية سيدات كفر اسد الخيرية ـ محافظة اربد تحت رقم ـ١١٧٠ـ ، وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

---

٤ ـ يعلن انه في اليوم العاشر من شهر نيسان من عام الف وتسعمائة وستة وتسعين ميلادية تم تسجيل جمعية راجب الخيرية ـ محافظة عجلون تحت رقم ١١٧١ ، وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .



اعلانــــــات
صادرة عن وزيـــر الثقافة الدكتـــور احمد القضـــاة

١ ـــ يعلن ان الرابطة الوطنية لتشجيع القراءة قـــدسجلت تحت رقـــــم ١١٠ر .
بموجب قانون الجمعيات والهيئات رقم ٣٣ لسنـــــة١٩٦٦ وتعديلاته ، وذلــــك في اليـــــوم الثانـــــي من شهر نيسان لعام ١٩٩٦ .

---

٢ ـــ يعلن ان نادي اصدقاء مدرســـة السلط الثانوية الثقافي تد سجل تحت رتم ١٢٣ان .
بموجب قانون الجمعيات والهيئات رقم ٣٣ لسنــــة١٩٦٦ وتعديلاته وذلـــك في اليوم السابع والعشرين من شهر اذار لعام ١٩٩٦ .

---

٣ ـــ يعلن ان نادي الطفل الثقافي ـــ الزرقاء تد سجلت تحت رقــــم ١٢٤ان .
بموجب قانون الجمعيات والهيئات رقم ٣٣ لسنــــة١٩٦٦ وتعديلاته ؛ وذلـــك في اليـــــوم الثامــــن من شهر نيسان لعام ١٩٩٦ .

اعلانـــــــات
صادرة عن مدير عام المنظمـــة التعاونية الاردنيـــــة
السيـــد خالـــــد الطيـــــــب

● يعلن ان جمعية المدينة المنورة التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية اربد .
قـــد سجلـــــت تحــــت رقــم ـــ ١٨٢٥ ـــ بموجب المادة الخامسة من قانون رقم ـــ١٢ـــ لسنة ١٩٨٥ المعــــدل لقانـــون التعـــاون رقـــم ـــ٢٠ـــ لسنــــة ١٩٧١م فــــي اليـــوم الخامس والعشرين من شهـــر اذار لسنـــــة ١٩٩٦ .

● يعلن ان جمعية منطقة الصفاوي التعاونية متعددة الاغراض محدود ةالمسؤولية ـــ المفرق .
قـــد سجلـــــت تحــــت رقــم ـــ ١٨٢٦ ـــ بموجب المادة الخامسة من قانون رقم ـــ١٢ـــ لسنة ١٩٨٥ المعــــدل لقانـــون التعـــاون رقـــم ـــ٢٠ـــلسنــــة ١٩٧١م فــــي اليـــــــوم السابـــع من شهـــر نيسان لسنــــة ١٩٩٦ .

● يعلن ان جمعية العلالي التعاونية متعددة الاغراض محدود ةالمسؤولية ـــ عمــــان .
قـــد سجلـــــت تحــــت رقــم ـــ ١٨٢٧ ـــ بموجب المادة الخامسة من قانون رقم ـــ١٢ـــ لسنة ١٩٨٥ المعــــدل لقانـــون التعـــاون رقـــم ـــ٢٠ـــلسنــــة ١٩٧١م فــــي اليـــــــوم السابـــع من شهـــر نيسان لسنـــــة ١٩٩٦ .

● يعلن ان جمعية ابناء الخطلب التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية ـــ عمان .
قـــد سجلـــــت تحــــت رقــم ـــ ١٨٢٨ ـــ بموجب المادة الخامسة من قانون رقم ـــ١٢ـــ لسنة ١٩٨٥ المعــــدل لقانـــون التعـــاون رقـــم ـــ٢٠ـــلسنــــة ١٩٧١م فــــي اليـــــــوم التاسـع من شهـــر نيسان لسنـــة ١٩٩٦ .

● استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب احكام المادة ٤٢ من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم ١ لسنة ١٩٧٠ المعمول بـــــه.
اقرر تصفية جمعية التوفير والتسليف لموظفـــي البعثات الاجنبية التعاونية محدودة المسؤولية ـــ عمان وتعيين السيد باسم النمري مصفيا لها وعنوانه الاتحاد التعاوني الاقليمي في محافظة العاصمة ، وليكن معلوما بان جميع الادعاءات ـــالتي على الجمعية المذكورة اعلاه يجب ان تقدم الى المصفي المذكور .

اعـــــــــلان
تعديـــل مـــادة في نظـــام اتحـــاد اقليمي تعاونـــــي

● عملا بالصلاحيات المخولة لي بموجب احكام الفقرة ـــجـــ من المادة الثامنة من نظام الجمعيات التعاونية رقم ـــ١ـــ لسنة ١٩٧٠ المعمول به ، واستنادا لاحكام المادة ـــ٤٢ـــ من النظام الداخلي للاتحاد التعاونـــي الاقليمي في محافظة عجلون متعدد الاغراض محـــدود المسؤولية والقرار رقم ـــ٤ـــ من اجتماع مؤتمـــــر الاتحاد التعاوني الاقليمـــي المنعقد بتاريـــــــــخ ٤ـــ٢ـــ١٩٩٦ والمتخذ استنادا للمادة المشار اليها اعلاه .
اقرر تعديل مقدمة المادة رقم ٣٩ من الفصـــــل الخامس من النظام الداخلي للاتحاد المذكور اعلاه بحيث تصبـــــح كما يلي :
ـــ تتالف لجنة المراقبة من ثلاثة ممثلين على الاقـــــل ينتخبهم المؤتمر من بين الممثلين لمدة سنتين على ان لا يكونوا من اعضـاء المجلس ـــ .

امـــــــر تسويــــــــه
صـــادر بمقتضى المـــادة (٥) مـــن قانـــون تسويـــة
الاراضي والميـــاه لسنـــــة ١٩٥٢

١ . يعلن ان عمل تسوية الميـــاه سيشرع بـــه مي قطعة الارض رقم ٣ من حوض رقم ٧٨ من اراضـــــي السلــــــط .
٢ . ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك أو حق منفعه في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانـــــون المشــــــار اليـــــه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعـــــلان تسويــــــــه
صادر بموجب المادة (٦) مـــن قانـــــون تسويـــــة
الاراضـــي والميـــــاه لسنـــة ١٩٥٢ .

١ . يعلن ان عمل تسوية المياه الموصوفة ادنـــــاه بدا فـــي اليـــوم ١ـــ٤ـــ١٩٩٦ .
الوصف ـــ القطعة رقم ٣ من حوض رقم ٧٨ من اراضي قرية السلط التابعة لمحافظة البلقاء والمبينة حدودهـــا على المخطط المعلق نسخه عنه في كل مـــن دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي السلط ومكتب مامـــور التسوية المختص .
٢ . على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حـــق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيده لها الـــى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكـــــون موجودا في نفـــــس القريـــــة .
٣ . ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعـــة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا بـــه أو متنازعـــــــا فيـــــه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحه

امـــــر تسويــــــه
صـــادر بمقتضى المـــادة (٥) مـــن قانـــون تسويـــة
الاراضي والميـــاه لسنـــــة ١٩٥٢

١ . يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع بـــه في القطعة ـــجـــ مؤقت من اراضي وادي موسى التابعة لمحافظـــــة معـــــان .
٢ . ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك أو حق منفعه في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانـــــون المشـــــار اليـــــه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة



اعلان تسوية
صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية
الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢ .

١ . يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدأ في اليوم ١-٤-١٩٩٦ .
الوصف : القطعة -ج- مؤقت من اراضي قرية وادي موسى التابعة لمحافظة معان المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخه عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي وادي موسى ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ . على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيده لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ . ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية أرض سواء كان ذلك الحق معترفا به أو منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحه

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية
الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ . يعلن ان عمل تسوية المياه سيشرع به في القطعة رقم ٤ مؤقت من اراضي الجفر التابعة لمحافظة معان .

٢ . ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية
صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية
الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢ .

١ . يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدا في اليوم ١٥-٤-١٩٩٦ .
الوصف : القطعة رقم -٤- مؤقت من اراضي قرية الجفر التابعة لمحافظة معان المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي معان ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ . على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف أو حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيده لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ . ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحه

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية
الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ . يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في قطعة الارض رقم -١- من حوض رقم ٣ من اراضي قرية جبه التابعة لمحافظة جرش .

٢ . ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك أو حق منفعه في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية
صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية
الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢ .

١ . يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدأ في اليوم ١-٤-١٩٩٦ .
الوصف : القطعة رقم -١- من حوض رقم -٣- من اراضي قرية جبه التابعة لمحافظة جرش المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي جرش ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ . على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكور ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيده لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ . ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاحياء سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحه

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية
الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ . يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في قطعة الارض رقم -١- من حوض رقم ٦ من اراضي قرية ابو اللوقس التابعة لمحافظة اربد .

٢ . ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

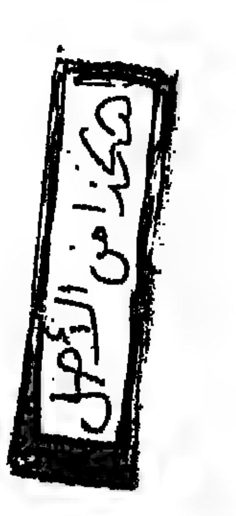
اعلان تسوية
صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية
الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢ .

١ - يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدأ في اليوم ١-٤-١٩٩٦ .
الوصف : القطعة رقم -١- من حوض رقم ٦ من اراضي قرية ابو اللوقس التابعة لمحافظة اربد المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي اربد ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ . على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك أو حق منفعه في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيده لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ . ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك أو حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به أو منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحه



اعـــــــلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المـــدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـــن قانون الجمـــارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليـــص عليها قبـــل انتهاء هـــذه المـــدة .

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــــات ـ العـــــدد
محمـــــود الرفاعـــــي	جهازيـــــن لاسلكـــــي

اعـــــــلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المـــدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـــن قانون الجمـــارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليـــص عليها قبـــل انتهاء هـــذه المـــده .

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات ـ العـــــدد
رشدي توفيـــــق صـــــــلاح	البســـة مستعملـــــــــة

اعـــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بأن البضائع والاشيـــاء المدرجة بادنـــاه قـــد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـــــن قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العانـــي بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريـــدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبـــل انتهـــاء هـــذه المـــــدة .

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العـــدد
شفيـــــق عجيـــــــلات	سيارة تويوتا كرسيـــــدا موديـــل ١٩٨٨

اعـــــــلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المـــدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـــن قانون الجمـــارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليـــص عليها قبـــل انتهاء هـــذه المـــدة .

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقـــة	المحتويـــــات + العـــدد
محمد محمود الخالدي وشريكـــــه	١ ـ قطـــع غيـــــار مختلفـــــة ٢ ـ بســـــاط صـــوف عـــدد ١١ ٣ ـ مولينكـــــــــــس

اعـــــــلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المـــدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـــن قانون الجمـــارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقـــة بالتخليـــص عليها قبـــل انتهاء هـــذه المـــدة .

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقـــة	المحتويـــات + العـــدد
هيثم عبد عـــزت اسعـــــــد	تلفون عادي عدد ١ ، كفوف مطاط عـــدد ٩ ، سلك كهربائي زينـــة عـــدد ١ .

اعـــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بـــان البضائـــع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ـ ٢٦٦ ـ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ـ ١١٣ ـ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبـــل انتهـــاء هـــــذه المـــــدة .

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقـــة	المحتويات + العـــدد
مؤسسة الشرق العربي للتجارة والخدمات	اطـــارات كاوتشـــوك عـــدد ٥

اعـــــــلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المـــدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـــن قانون الجمـــارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليـــص عليها قبـــل انتهاء هـــذه المـــدة .

دائـــرة الجمـــارك

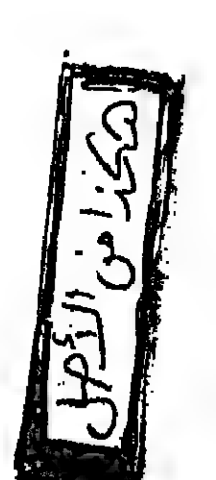
اسم صاحب العلاقـــة	المحتويـــات ـ العـــدد
[illegible] الاحـــــام	رسيفر ستالايت ، لوازم اطباق لاقط للاقمـــار الصناعيـــــــة .

اعـــــــلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قـــد مضـــى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـــن قانون الجمـــارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليـــص عليها قبـــل انتهاء هـــذه المـــدة .

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقـــة	المحتويـــــات ـ العـــدد
شركة محمـــد بنـــدر الدرويـــش محـــــزن اسعـــــد	مظـــلات ولوازمهـــــا عددهـــا ٢١٦ قطـــن طبـــي ٣ طـــــرود



اعــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المــدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مــن قانون الجمــارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليــص عليها قبــل انتهاء هــذه المــدة .

دائــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويــات — العــــدد
روحــي حســـن العــشي واولاده	اقمشــــة تركيبيــــة ٣ طــــرود
روحــي حســـن العــشي واولاده	اقمشــــة تركيبيــــة ٤ طــــرود

اعــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبــل انتهاء هــذه المــدة .

دائرة الجمــــارك

اسم صاحـــب العلاقــة	المحتويــــــات
شركـــة الزميلـــي اخـــوان	١٥٢ رول اقمشــــــــة
صالـــح منصـــور الصانـــع	١٠١ طرد اطارات وزجاج سيارات

اعــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبــل انتهاء هــذه المــدة .

دائرة الجمــــارك

اسم صاحـــب العلاقــة	المحتويــــات — العــــدد
البنك البريطانــي — الوطنية للتخليص	احذيــة ١٢ طـــــرد
شركة ليــون التجاريـــــة	قطع غيار ١ طــــرد
المؤسسة العالميــة للروائــع	اجزاء مصاعد ولوازمهـــا ٦ طرود
المنشاة العامة لتسويق الادوية والاجهزة الطبيـــــة .	ادوية ٧١ طـــــرد
شركة تجهيزات السيـــــارات	قطع غيـــار ٦ طرود

اعــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبــل انتهاء هــذه المــدة .

دائرة الجمـــــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويــــــات
جوردن اكسبـــــرس	كتب وامتعة شخصيــــة
احمد طه بركـــــــات	لوازم احواض سمــــك
زكـــــي الصغيـــــرة	دهانات جويبـــــه
مؤسسة العشي للالكترونيات	الة رفع ومستلزماتهـــا
شركة سليمـــان اخــوان	سيلوزكوشوك ماكنة صناعة
مؤسسة عالــم المستقبل	الات مستعملة للطباعـــة
لامود بون بـــون	اقمشـــــــة
لامود بون بـــون	اقمشـــــــة
شركة الالبســــة الاردنيـــة	اقمشـــــــة

اعــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبــل انتهاء هــذه المــدة .

دائرة الجمـــــارك

اسم صاحب العلاقــة	المحتويات + العــــدد
زايــــد عبداللـــــه	اشرطة فيديو مستعملـــة حجم كبير
احمد محمد حســـين	رسيفر ستالايـــت نـــوع ديسكفـــر
سامي محمـــــد	شريط فيديو مستعمــل عدد ٣
محمد نائـــل اسماعيــل	تلفـــون لاسلكـــي بنافـــون
حسين حسن عبدالقادر	تلفون لاسلكي بانسونيك وشريط فيديو مستعمل شريط كبير عدد ٣ .
نصري ذيـــب ذيـــاب	تلفـــون لاسلكي نوع بانسونيـــك بدون انتين
عدنان يحيى شاويش	تلفون لاسلكي بنافون جديد بدون انتين
احمد محمد سلامه	جهاز لاسلكي للاطفال نوعسفاري
ماهر مجـــدي محمـــد	تلفون لاسلكـــي نوع بانسونك بدون اضافات
نصري محمد ابو سليـــم	تلفون لاسلكـــي نوع بانسونك بدون اضافات
اسماعيل محمد عوده	تلفون لاسلكي نوع بانسونـــك
سلامه حمود ملحـــي	تلفون لاسلكي نوع بانسونـــك
هواش محمـــــد	تلفون لاسلكي نوع ماكس تون
اسماء مصطفى	تلفون لاسلكـــي عـــــدد ٢
محمود جابر قاســـم	راس رسيلـــــر .



اسم صاحب العلاقة	المحتويات ــ العدد
اسماعيل احمد حسن	تلفون لاسلكي جديد بناسونك
محمد خير قاسم	تلفون لاسلكي جديد بنافون عدد ١
احمد عبدالله الحاج	تلفون لاسلكي نوع بنابون
مسلم فرج	تلفون لاسلكي بناسونك بدون محول
نجيب جابر	ابرة بنج اسنان عدد تسعون وابرة حفر اسنان عدد ٥٠ ، وغراشي اسنان ٣٥ .
محمد محمود حسين	دسك كمبيوتر عدد ١٢
محمود فؤاد محمد	اشرطة فيديو مستعملة حجم كبير عدد ١٥
فؤاد محمد الشلبي	رسيفر ستالايت نوع ايشوستار بدون ريموت
رسمي محمد عبد النبي	تلفون لاسلكي نوع بناسونك
شركة خرابشة اخوان	اشرطه فيديو مستعملة حجم كبير عدد ٥
وليد الحنبلي	رسيفر ستالايت عدد ١

اعلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ــ العدد
سوسن خليل	ماكنة خياطة سنجر مستعملة واحدة
خالد ياسمينه	لفة لبيل عدد ٣
حسن محمود الجهيني	كرتونة سياخ لحمه عدد ٤ كراتين كل كرتونة ٤٠ دزينة .
فهد المجلوني	قصص اطفال عدد ٦٠٠ قصة
موفق قاسم نعيرات	سلك سيارة مستعمل عدد ٢ ، دينمو سيارة مستعمل عدد ١ ، طقم اصلاح كربوريتر مستعمل عدد ١ ، كربوريتر رينو سيارة مستعمل ٢ ، موزع كهرباء عدد ١ ، نشاط مروحة عدد ١ ، ذراع استيرنج عدد ٣ ، وصلة استيرنج مستعملة عدد ١ ، كوبل سيارة مستعمل عدد ١ ، طرمبة ماء سيارة مستعمل عدد ١ ، جنزير صدر عدد ٢ ، فلتر زيت عدد ٥ ، حملة دراي شفط عدد ١ ، ذراع استيرنج عدد ١ ، لبادة عامود عدد ٤ ، بيليا كلتش عدد ١ ، بربيش ماء عدد ١
محمد حسان	جلدة طنجرة غاز عدد ٥٠ ، يد طنجرة غاز عدد ٢٥
نايف ميناس	بلايز تي شيرت مارلبورو عدد ٦
حسن عزت	تلفون لاسلكي بناسونيك مع راديو
عبدالسلام جاسم	طقم وجه طربيزة عدد ١٧
فائق احمد حسين	قطع جلد طبيعي عدد ٦

اسم صاحب العلاقة	المحتويات + العدد
رمضان الياس	قماش ١٠٠ متر
محمد احمد ربابعه	حجار زينة ــ بحرية ــ عدد ٥ كغم
فياض مروان	شماغ احمر دزينة عدد ٢ ، شلحات دزينة عدد ١
محمد سعيد	مجموعة قصص اطفال عدد ٤
ابراهيم محمد راغب	ثريا جانبية حجم صغير عدد ٢
احمد سليمان	سكبة مبرد فلتر زيت سيارة مستعملة ١
محمد الصفدي	تلفزيون عادي ٥ بوصة مستعملة عدد ١
محمد نزار	ساعة تابلو مستعملة عدد ١
عبدالرحمن عبداللطيف	ماوس كمبيوتر مستعمل عدد ١ ، مفتاح كمبيوتر مستعمل عدد ١٠
عليان موسى	كرتون فارغ ٣٠ كغم تقريبا .
محمد عبداللطيف	كمبريسر هواء مستعمل عدد ١
محمد محمود ابو الهوى	ريش مقدح ٢٣ كغم ، رافعة بجنزير عدد ١
مدرسة الفرير	كتاب مختلف عدد ٤٩
ثناء عبداللطيف	فستان سهرة عدد ١
احمد مهند عرب	حزام دزينة عدد ١٥ دزينة
تركي رزق	كمبريسة هواء مستعملة عدد ١
محمد ابو شرخ	سجادة مستعملة ١٧٠سم x ١٣٠ سم عدد ١
علي فهد	استيريو سيارة مستعمل عدد ١
رمضان الياس	قطعة قماش فستان سهرة عدد ٢
محمد حاتم	سماعة مسجل استيريو عدد ٢
محمد عمر البكري	سيرفو بريك سيارة عدد ١
محمد عوض ابو ركبه	ابر طلق صناعي عدد ١٠٠
نجوى امانه	قطع قماش عدد ٣٢ قطعة بطول ١م
تركي رزق	كمبريسة هواء مستعملة١
محمد ابراهيم العقاد	باكيت لبيل لاصق عدد ٢ موسوم بعبارة شراب الهناء .
ياسين قاتيش	سجادة ٥ر١ م x ١ م عدد ١
وليد حجازي	كرستال ثريات ١٥ كغم ، قطع ثريات مختلفة عدد ٢٠ قطعة .
عماد حربي	زجاجة ضوء سيارة مستعملة عدد ١ ، قاعدة طرمبة بريك مستعملة عدد ١ ،حافظة زيت عدد ٤ ، كسكيت عدد ١ .
محمد احمد سعد	طقم وجه طربيزة عدد ٤ ، لعبة اطفال اتاري ١
فؤاد عجل	بنطلون كابوي عدد ٧
محمد احمد موسى	طاقية راس عدد ١٩٩ طاقية
مصطفى محمد احمد	قطع طرمبة جك تراكتور عدد ٧
كامل رباح	مسجل سيارة مستعمل ومكسور نوع رودستار
علي محمد	ربطة شعر ١٨٥ ربطة
عماد سليمان	تمثال عروسين عدد ٥
احمد الحاج	ثوب كنفا عدد ١



اسم صاحب العلاقـة	المحتويـــات ــ العــدد
سـعيد محمـــد محمود احمــد ابراهيم تركي رزق محمد احمــــد عمر الشريـــــف وليد محمــــــد	طربوش حنفيــه عدد ١٠٠ بودرة ٥ كغـــم كمبريسور هواء شحن مستعمل عـــدد ١ طقم وجه طربيـــزه عدد ٢ لفـة كنـار احذيـة عدد ٢ زجاجة دواء اسنان عدد ٤ ، كيس بودرة اسنان عدد ٢ ـــ٢٠٠ـــ غم ، اسنان عظم عدد ٧٠ ، اسنان معدنية عدد ٩٠ .
راتــب حســين	قالب لصناعة فك الاسنان عدد ٢ ، مفصل اسنان عدد ٤ ، علب مسحوق للاسنان عدد ٤ علب صغيرة ، مسحوق للاسنان علبة كبيرة عدد ١ .
محمـــد تيســير يوسـف جبــر عرســان الشولــي وليد علي سليمـــان محمد سالــــم قاسـم ابو الهيجـــاء خالــد كريـــم اسامة جبــر علـــي	بــودرة ٢ كغـــم كمبريسر سيارة شحن مستعمل عدد ١ فستان رقص عـــدد ٦ مناقولات سيارة دوج مستعمل عدد ١ بــودره ٢ كغــــم سكين صغيرة بشكل موس عدد ٢٢ كفـة سيارة مستعملة ومكسوره عدد ١ تلفون لاسلكـي بناسونيك مع محول ، تلفون لاسلكـي بناؤون مع محرك ، خلاط مكون من ٤ قطع ، فلترماء عـــدد ١ .
ضرار عامــر بطاينــه نجيب محمـــد موفق محمـــد يوسـف وزان شكـري المصري	دسك رخام عـــدد ٦ اطار تكسي مستعمــل بدون جنـط عدد ٢ اطار تكسي مستعمــل بدون جنـط عدد ١ قطع كرتون اسبستت عدد ٢٠٠ قطعه اساور بناتيه تقليدية دزينة عدد ١ ، خاتـــم تقليدي دزينة عدد ٥، خرز دزينة عدد ٥ . ملطـف هواء للسيارة دزينة عـــدد ٤
سمير عـــواد ابراهيم علــي فيصل محمـــد ذيابات داوود اسعـــد محمد مسلــم المطارنـة	لاقط ستالايــت عدد ٣ . موجة ستالايــت عدد ٢ . شريط فيديو مستعمـــل عدد ١٧ ماكنة زجاج باب سيارة مستعملة عدد ١ ، زجاج باب سيارة مستعمل عدد ١ ، شل سيـــارة مستعمل عدد ١ ، جوانب باب سيارة مستعملة عدد ٤ ، قفل سيارة مستعملة عدد ١٢، شباك زاوية بابسيارة مستعمل عدد ٢ ، قفل ضوء ــ هيكل ضوء ــ سيارة مستعمل عدد ١ .
سعيـــد محمـــد زكـي حامـــد احمـد محاميـــد احمد الغـــزاوي	شريط فيديو مستعمل عدد ٢١ صنوبــر ٢ كغـــم سمســـم ١٠ كغـــم سمســـم ٧ كغـــم

اسم صاحـب العلاقـة	المحتويـــات ــ العـــدد
محمد الوكيـــل	كرتونـة ٥ كغـــم
محمـد المصـــري	سمســـم ٥ كغـــم
محمـــود المصري	سمســـم ٥ كغـــم
محمد الرشـــدان	سمســـم ٥ كغـــم
مدنان المصري	باكيت علك سجاير عدد ٦
احمد قطيفـــان	جميـــد ٥ كغـــم
زيـــاد صبـــح	سمســـم ١٠ كغـــم
عبدالمنعم المصـــري	سمســـم ٧ كغـــم
مجهـــول	سمســـم ٣٣ كغـــم

اعـــــــلان

اجازة ممارسة اعمال التامين لشركة عمان للتاميـــن

لعـــــام ١٩٩٦

ــ اردنيـــة الجنسيـــة ــ

استنادا لاحكام الفقرة ب من المادة ٢٠ من قانون مراقبة اعمال التامين لسنة ١٩٨٤ وتعديلاته لعـــام ١٩٩٥ م .

اعلن انا مراقب التامين عن اجازة شركة عمان للتامين ولغاية ٣١ــ١٢ــ١٩٩٦ لممارسة اعمال التاميـــن التاليـــــة : ــ

١ ــ التامين ضد اخطار النقـــل
٢ ــ التامين ضد الحريق والاخطار الطارئة
٣ ــ التامين ضد الحوادث

مراقـــــب التاميـــن

قـــرار امهـــــال

صادر عن محكمـة جنايات اربـد في القضيـة

رقـــــم : ١٩٥ــ٩٥

الى المتهم : اسامة سامي سعيد ابو هديه ــ الرمثا فار من وجه العدالـــة .

● عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانـــون اصول المحاكمات الجزائية . اقرر امهالك مدة عشـرة ايام من تاريخ نشـــر هذا القـــرار في الجريـــدة لتسليـــم نفســـك الـــى السلطـــات القضائيـة لمحاكمتـك عـــن التهمـــة المسنـــدة اليـــك وهي :جرم السرقة بالاشتراك خلافا لاحكام المادتيـــن ٤٠٤ــ٢ ، ٧٦ عقوبات .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمـك الى المراجـع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محـــل وجـــودك ان يخبـــر عنـــك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالـك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك من حق التصرف بها واقامة ايـة دعوى واعتبار كـل تصرف تقوم به أو تلتزم به أو تتعهد به بعد ذلك باطلا .

رئيس محكمة جنايات اربـــد
عبداللـــه الكنانـــي



قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات اربد في القضية

رقم : ٦٩ ـ ٩٦

الى المتهم : ثائر عبدالحليم احمد قاسم ـ سكان اربد فار من وجه العدالة .

● عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية . اقرر امهالك مدة عشرة أيام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك وهي جناية الافتراء خلافا لاحكام المادة ٢١٠ـ٢ .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك من حق التصرف بها واقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به أو تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلا.

رئيس محكمة جنايات اربد

عبدالله الكناني

قرار امهال

صادرة عن محكمة جنايات الزرقاء

قرار رقم : ٦٣ـ٩٦

الى المتهم : محمود ـ غير معروف باقي اسمه .

● عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون أصول المحاكمات الجزائية . اقرر امهالك مدة عشرة أيام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك وهي : السرقة خلافا للمادة ٤٠٤ و ٧٦ عقوبات .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك حق التصرف بها ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به أو تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلا.

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقة على باب المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص ليقوم بدوره تبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور .

رئيس محكمة جنايات الزرقاء

سليمان الطراونة

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات المفرق

بالقضية الجنائية رقم ٤٩ـ٩١

الى المتهم :

١ ـ حسن حسين قسيم الشرعة ـ من الباعج

٢ ـ حامد متعب حمد الشرعة ـ من الباعج

فارين من وجه العدالة .

● عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية . أقرر أمهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك وهي جناية السرقة بالاشتراك خلافا لاحكام المادتين ٤٠٤ و ٧٦ عقوبات.

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع أموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك من حق التصرف بها واقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلا.

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقة على باب المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص ليقوم بدوره تبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور .

رئيس محكمة جنايات المفرق

احمد العمري

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات المفرق

بالقضية الجنائية رقم ٣ـ٩٤

الى المتهم : غالب محمد سمر عويدات ـ من المفرق وفار من وجه العدالة .

● عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية . أقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك وهي جناية السرقة بالاشتراك خلافا لاحكام المادتين ٤٠٤ و ٧٦ عقوبات .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع أموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك من حق التصرف بها واقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلا.

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقة على باب المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص ليقوم بدوره تبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور .

رئيس محكمة جنايات المفرق

احمد العمري



مذكرة تبليغ متهم
صادرة عن محكمة بداية جزاء الكرك
رقم الدعوى ١٠٤٦–٩٥

الاسم والشهرة ومحل الاقامة :ـ صالح سليمان المراحلة ـ مجهول مكان الاقامة .
تعين يوم الاثنين الواقع ٦–٥–١٩٩٦ الساعة ٨٫٣٠ صباحا موعدا لرؤية دعوى الجزاء التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليغ متهم
صادرة عن محكمة بداية جزاء الكرك
رقم الدعوى ٢٦–٩٦

الاسم والشهرة ومحل الاقامة :ـ عودة عبدالرزاق بن طريف ـ مجهول مكان الاقامة .
تعين يوم الاثنين الواقع ٦–٥–١٩٩٦ الساعة ٨٫٣٠ صباحا موعدا لرؤية دعوى الجزاء التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليغ متهم
صادرة عن محكمة بداية جزاء الكرك
رقم الدعوى ٢١–٩٦

الاسم والشهرة ومحل الاقامة :ـ احمد محمد سليم الرشيدات ـ مجهول مكان الاقامة .
تعين يوم الاثنين الواقع ٦–٥–١٩٩٦ الساعة ٨٫٣٠ صباحا موعدا لرؤية دعوى الجزاء التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليغ متهم
صادرة عن محكمة بداية جزاء الكرك
رقم الدعوى ٤١–٩٦

الاسم والشهرة ومحل الاقامة :ـ عودة سلام عواد البوشي ـ مجهول مكان الاقامة .
تعين يوم الاثنين الواقع ٦–٥–١٩٩٦ الساعة ٨٫٣٠ صباحا موعدا لرؤية دعوى الجزاء التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليغ متهم
صادرة من محكمة بداية جزاء الكرك
رقم الدعوى ١٣٦–٩٦

الاسم والشهرة ومحل الاقامة :ـ سطام خليل مشالش القرالة ـ مجهول مكان الاقامة .
تعين يوم الاثنين الواقع ٦–٥–١٩٩٦ الساعة ٨٫٣٠ صباحا موعدا لرؤية دعوى الجزاء التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليغ متهم
صادرة عن محكمة بداية جزاء الكرك
رقم الدعوى ٣٦–٩٦

الاسم والشهرة ومحل الاقامة :ـ عيد سليمان عيد الكمابنة ـ مجهول مكان الاقامة .
تعين يوم الاثنين الواقع ٦–٥–١٩٩٦ الساعة ٨٫٣٠ صباحا موعدا لرؤية دعوى الجزاء التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليغ متهم
صادرة عن محكمة بداية جزاء الكرك
رقم الدعوى ٦٦–٩٦

الاسم والشهرة ومحل الاقامة :ـ جمال محمد سالم الصرايرة ـ مجهول مكان الاقامة .
تعين يوم الاثنين الواقع ٦–٥–١٩٩٦ الساعة ٨٫٣٠ صباحا موعدا لرؤية دعوى الجزاء التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليغ متهم
صادرة عن محكمة بداية جزاء الكرك
رقم الدعوى ٣٦–٩٦

الاسم والشهرة ومحل الاقامة :ـ سلمان ناصر سلمي ـ مجهول مكان الاقامة .
تعين يوم الاثنين الواقع ٦–٥–١٩٩٦ الساعة ٨٫٣٠ صباحا موعدا لرؤية دعوى الجزاء التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

ورقة اخبار
صادرة من قبل دائرة اجراء اربد
رقم الاضبارة : ٦٢–٩٤خ

اسم المحكوم عليه ومحل اقامته :ـ عدنان احمد قندي الواكد ـ اربد مجهول محل الاقامة

المحكوم به

فلس	دينار	
٥٠٠	٣٤٣	والرسوم والمصاريف

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى خزينة الدولة المبلغ اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية تضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجراء اربد



ورقـــــة اخبـــــار
صادرة من قبـــل دائــرة اجـــراء اربـــد
رقـــم الاضبارة : ٦٢ــ٩٤خ

اســم المحكـــوم عليـــه ومحــل اقامتـــه :ــموسى محمد موسى عبدالله ــ مجهول محل الاقامة .
المحكـــــوم بـــه
فلس دينار
٥٠٠ ٣٤٣ والرسوم والمصاريف

يجـب عليـــك ان تــؤدي في ظـــرف شهـــر اعتبارا من تاريخ تبليغك هــذا الاخبار الى خزينــة الدولة المبلغ اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكـــم المبين رقمـــه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المــدة ولــم تــؤد الدين المذكور او لــم تبين تسوية التاديةفتضطر دائرة الاجراء لمباشـــرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقـــك .

مامور اجــراء اربـــد

ورقـــــة اخبـــــار
صادرة من قبـــل دائــرة اجـــراء اربـــد
رقم الاضبـــارة : ٣٢ــ٩٥خ

اســم المحكـــوم عليـــه ومحــل اقامتـــه :ــجمال حسين سليمان حسن ــ مجهول مكان الاقامة .
المحكـــــوم بـــه
فلس دينار
٠٠٠ ٥٤٤ والرســـوم

يجـب عليـــك ان تــؤدي في ظـــرف شهـــر اعتبارا من تاريخ تبليغك هــذا الاخبار الى خزينــة الدولة المبلغ اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكـــم المبين رقمـــه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المــدة ولــم تــؤد الدين المذكور او لــم تبين تسوية التاديةفتضطر دائرة الاجراء لمباشـــرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقـــك .

مامور اجــراء اربـــد

ورقـــــة اخبـــــار
خاصة بتبليـــغ قــرار الحبس الى المدين
صـــادرة عــن دائـــرة اجـــراء اربـــد
رقــم القضيــة : ٧٣ــ٩٥خ

الى المدين : حسن محمد راغب الشرع ــ مجهول محل الاقامـــــة .
قـــررت رئاســـة اجـــراء اربـــد حبسك مــدة ٩١ يومـــا .
لعـــدم تاديـــة الديــن البالـــغ قـــدره
فلس دينار
٤١٠ ١٧٧٣

الى دائنــك السيد : صنـــدوق الخزينـــة . فاذا لم تــؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة ــ٥ــ من قانون الاجـــراء بأستئناف قـــرار الحبس خلال اسبوع من تاريـــخ تبليغك سينفذ هــذا القرار بحقك حسب الاصول .

مامـــور اجـــراء اربـــد

ورقـــــة اخبـــــار
خاصة بتبليـــغ قــرار الحبس الى المدين
صـــادرة عـــن دائـــرة اجـــراء اربـــد
رقـــم القضيـــة : ٤٢ــ٩٢خ

الى المدينه : نجوى محمد عبدالله الحسن ــ مجهولة مكان الاقامـــــة .
قـــررت رئاســـة اجـــراء اربـــد حبسك مــدة ٣٠ يومـــا .
لعـــدم تاديـــة الديـــن البالـــغ قـــدره :
فلس دينار
٠٠٠ ١٨٥

الى دائنـــك السيد : خزينـــة الدولـــة . فاذا لم تؤد الديـــن او تستعملي حقك المنصوص عليه في المادة ــ٥ــ من قانون الاجـــراء بأستئناف قـــرار الحبس خلال اسبوع من تاريـــخ تبليغك سينفذ هــذا القرار بحقك حسب الاصول .

مامـــور اجـــراء اربـــد

ورقـــــة اخبـــــار
صادرة من قبـــل دائــرة اجـــراء الزرقاء
رقـــم الاضبـــارة : ٧ــ٩٦خ

اســم المحكـــوم عليـــه ومحــل اقامتـــه :ــمحمد حسن محمد عثمان ــ مجهول مكان الاقامة .
المحكـــــوم بـــه
فلس دينار
٥٦٥ ٤٢٧

يجـب عليـــك ان تــؤدي في ظـــرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هــذا الاخبار الى خزينــة الدولة المبلغ اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكـــم المبين رقمـــه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المــدة ولــم تــؤد الدين المذكور او لــم تبين تسوية التاديةفتضطر دائرة الاجراء لمباشـــرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقـــك .

مامور اجراء الزرقاء

ورقـــــة اخبـــــار
صادرة من قبـــل دائــرة اجـــراء الزرقاء
رقـــم الاضبارة : ١٣ــ٩٦خ

اســم المحكـــوم عليـــه ومحــل اقامتـــه :ــفايز احمد عليان الخلايله ــ مجهول مكان الاقامة .
المحكـــــوم بـــه
فلس دينار
٥٠٠ ٥١٦

يجـب عليـــك ان تــؤدي في ظـــرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هــذا الاخبار الى خزينــة الدولة المبلغ اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكـــم المبين رقمـــه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المــدة ولــم تــؤد الدين المذكور او لــم تبين تسوية التاديةفتضطر دائرة الاجراء لمباشـــرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقـــك .

مامور اجراء الزرقاء



ورقـــة اخبـــار
خاصة بتبليـغ قـرار الحبس الى المدين
صـادرة عـن دائـرة اجـراء الزرقاء
رقـم القضيـة : ٦٧ـ٨٥خ

الى المدين : خالد رشيد يوسف الفيـل .
قـررت رئاسـة اجـراء الزرقـاء حبسك مدة شهرا واحـدا .
لعـدم تاديـة الديـن البالـغ قـدره :
فلس دينار
١٢٠ ٠٠٠
الى دائنـك السيد : خزينـة الدولـة . فاذا لم تـؤد الدين أو تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة ـ٥ـ من قانون الاجـراء باستئناف قـرار الحبس خلال اسبوع من تاريـخ تبليغك سينفذ هـذا القرار بحقك حسب الاصول .

مامـور اجـراء الزرقـاء

ورقـــة اخبـــار
خاصة بتبليـغ قـرار الحبس الى المدين
صـادرة عـن دائـرة اجـراء الزرقاء
رقـم القضيـة : ٦٣ـ٨٣خ

الى المدين : جميل محمد سليمان الدرايسه ـ مجهول محل الاقامـة .
قـررت رئاسـة اجـراء الزرقـاء حبسك مـدة ٧٠ يومـا .
لعـدم تاديـة الديـن البالـغ قـدره :
فلس دينار
٥٠٨ ٥٠٠
الى دائنـك السيد : خزينـة الدولـة . فاذا لم تـؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة ـ٥ـ من قانون الاجـراء باستئناف قـرار الحبس خلال اسبوع من تاريـخ تبليغك سينفذ هـذا القرار بحقك حسب الاصول .

مامـور اجـراء الزرقـاء

اعـلان تبليـغ ورقـة اخبار اجرائـي
صـادر عـن دائـرة اجـراء عـين الباشـا
بالقضية الاجرائيـة رقـم ٦ـ٩٥ خزينة

الى المحكوم عليه : شوقي راجي نصار حتر ـ مجهول مكان الاقامـة .
اخر مكان اقامه له صافوط ـ مقابـل البلديـة .
يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار بالصحف اليومية الى صندوق الخزينة مبلغ خمسة الاف دينار والرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة والفائدة القانونية واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فسوف تضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمـة قانونـا بحقـك .

مامور اجراء عين الباشا

خلاصـة احكـام جزائيـة
صادرة عن محكمة بدايـة جـزاء عمان
بحـق المذكوريـن تاليـا مجهـولي مكان الاقامـة

اسم المشتكى عليـه	خلاصـة الحكـم
فوزي عبدالله فـوزي	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
شركة سامركـو للتعهـدات	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
برجس حداديـن ـ مؤسسة مؤاب	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
عادل ابو خجيـل	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
فايـز اليـاس رزق	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
زكي عيد النابلسـي	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
محمد عبدالقادر ابو عريـش	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
عادل سليمان ـ محلات عادل مضر للالبسه	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
حسن الخواجا ـ مطعم الخواجا	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
زهير محمد خير رسلان الكسيـح	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
اصحاب الشركة الخماسية للمواد المخبرية	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
المهندس عبدالفتاح طوقـان	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
مؤسسة حازم السالم التجارية	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
محمد صالح اللطايفـه ـ مطبعة ريم	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
ميخائيل بديـر	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
حسين القرعان ـ صاحب حلويات فيصل القاضي .	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
محمد خليـل عمار ـ منشار حجر	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
شركة سامركو للتعهـدات	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
محمد عيسى نعمـان	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
شاهر عاشـور	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
مجدي الحكيم ـ مشغل سالي للازياء	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
جوده محمود جوده ـ مشغل ابناء ابوجوده	غرامة قدرها خمسـون ديناراً والرسوم
احمد موسى عبدالقادر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسـوم
محمد غازي العدوان	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسـوم
هشام مصطفى عوده	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسـوم
رمزي عبدالفتاح دمبور	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسـوم
غازي الجبالـي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسـوم
محمد البحتري ـ الخطاط محمد البحتري	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسـوم
مازن الاسمر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسـوم
سعاد محمود النظيفـه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسـوم
عزام قمحيـه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسـوم
برجس حداديـن	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسـوم
فوزي عبدالله فـوزي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسـوم
برجس حداديـن	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسـوم
عزمي مهيار ـ مطاعم التلال السبعة	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسـوم
امين ابو الذهـب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسـوم
مجدي الحكيـم ـ مشغل سالي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسـوم
خالد الحريري ـ معرض الفجر للالبسة	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسـوم



اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
فوزي عبدالله فوزي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد محمود سحويل	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عزمي مهيار — مطاعم التلال السبعة	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
برجس حدادين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حريه منيب الجلاد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
بشار الفيومي للتنجيد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فوزي عبدالله فوزي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
ناصر فوزي حسين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
هشام محمد جربوه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عزمي مهيار — مطعم التلال السبعة	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
برجس حدادين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
مازن علي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
خالد الخزندار التجارية	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد احمد الديك	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فوزي عبدالله فوزي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عزام عبدالرحمن محمد يوسف	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
طاهر مصطفى خلف	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
خليل حنا الطوال	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
طاهر مصطفى — مطعم ومشاوي طاهر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمود الدلال	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
هشام محمد جربوه — منجرة دمياط	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
برجس حدادين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عيسى سعدو سعد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمود فارس حسين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد عبدالله	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
اسامة علي صقر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
اسامه علي صقر — شركة الليث الصناعية	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
اسامه علي صقر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي فرحان — مصنع فرحان للاسفنج	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
جبريل غيث	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد سعيد عيسى	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد نعيم الشلاح	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد خلاد رجائي العوا	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
خالد محمد الحوامده	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عوني محمد زيدان	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد محمود سعيد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسين ابراهيم عوض	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
منصور بخيت بدران	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
جمال مصطفى صافي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
معاوية جمعه خيرالدين — مطعم المنتل	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محيد يوسف — مصنع الشبك الشائك	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
مروان نقل — شركة التقنيه لتجارة المركبات	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
علي يوسف عباس — مشغل الياسمين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
علي ابو طوق — مفروشات ابو طوق	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسين ابراهيم الجمال	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
خالد محمد حسن غيث	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
انتصار عبدالرحيم — محل عبده للتطريز	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
علي خليل الصالحي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
معاوية جمعه خير الدين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عمر احمد محمد الشريجي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
مروان نقل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مروان نقل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اسامه علي صقر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اسامة علي صقر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مروان نقل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
هاني سعيد حجير	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد عبدالحليم القبج	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
ضيف الله سليمان الشوبكي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
اسامه علي صقر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
روحي السعدي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد عبدالسلام رمضان	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد يحيى احمد كرامه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فارس محمد عبدالرحمن العزه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
خالد محمد حسن	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسين محمد مبروك	غرامة قدرها خمسبون ديناراً والرسوم
اسامه علي صقر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سعيد محمد ابو زيد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد رسمي جابر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
مجدي الحكيم وعلي الشياب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
كمال الصابر — مؤسسة علاء الدين للمقاولات .	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فايز جميل عواد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
باسم عمران — كفتيريا الكهف الثلجي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد يوسف حامد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد محمود يوسف	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
انتصار عبدالرحيم عوده	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
يوسف انيس	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد سعيد التيمي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عصام محمد سلهب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد عطا المناصرة	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد اسماعيل محمد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
مروان سالم خليل سماره	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
مصباح عبده خضر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عمر محمد حمونه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عمر الجبالي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
غازي اسعد البواب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم





اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
انتصار عبدالرحمن عوده	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
الياس مشيل موسى البله	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عيد عبدالله العساف	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
يوسف محمد علي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عمر احمد داوود	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
يوسف محمود محمد ابو سيف	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسن محمد عبد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
الياس مشيل موسى البله	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
يوسف سعيد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسين قدوره	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
علي الشياب ومحمد الحكيم	غرامة قدرها خمسة وسبعون ديناراً والرسوم
محمد البركه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
ماهر النمام	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد محمود احمد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
علي الشياب ومجدي الحكيم	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد رمزي الحلو	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
جمال عبدالحميد الشافعي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عزمي عوده	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
هاني شحاده	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
منصور الاطروش	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسين قدورة	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
بشر عجاج ـ الشركة الاهلية لصناعة الاحذية .	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
بشر عجاج ـ الشركة الاهلية لصناعة الاحذية .	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
جميل محمد وجيه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
انيسه جبرائيل حداد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
اسامة علي صقر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
خلف رجا ياسين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
خميس عبدالرؤوف ابو سريه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
اشرف عزيز أمين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمود حلمي السوقي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
معاوية خير الدين ـ المنقل العربي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حلمي اكريم العويسوي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد عبدالقادر حنيحن	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد خالد رجائي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
خالد رجائي العموا	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
بشر عجاج	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
أشرف عزيز	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد سميح الطويل	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
مجدي الحكيم وعلي الشياب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فوزي كامل الظاهر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد عبدالقادر حنيحن	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
يوسف ابراهيم تديمان	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
اسحق ابو تينه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
علي يوسف عباس	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
اسامه علي صقر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ضيف الله المصري	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
بشر عجاج	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
معاوية خيرالدين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
سميح محمد محمود	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فوزي ابو حجله	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد محمد الدنون	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد صندوقه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
مؤسسة سبيتان للمقاولات	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسين ابراهيم عوض	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
علي عبدالحميد الدسوقي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عبدالمعطي محمود الحمود	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
سليمان محمد سعداوي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
هيثم الحلواني	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسن زيد الكيلاني	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
سعد الدين البكري	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فالح سليمان المرقاوي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمود الديب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسن خلف	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد ابو سمير	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
بشر عجاج	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
هاني محمد ابو قاعود	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمود عبد ابو سعد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسين جويحان	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد مكمزه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فتحي الشحام ـ تريكو الشحام	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فتحي محمد عوض	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
نائل القراله	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
طارق ابو شهاب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
منصور حافظ طوقان	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
داوود بوادي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد استيتيه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد عبدالهادي أبو مطر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
خليل اديب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
نائل القراله	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
منصور حافظ طوقان	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسن بوادي ـ منجرة بوادي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عيسى العشي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم

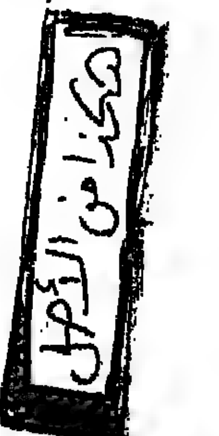
اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
صبحي اسماعيل الشافعي — مصري الجنسية	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد محمد الدنون	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمود الديب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
علي الشياب ومجدي الحكيم	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
مازن يسار — شركة البركة المالية	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
سعيد الروسان — محطة وادي صقرة	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
ماكف الحديد — منجرة ماكف الحديد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد البلبل — مصنع الذهبي للنسيج	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود الديب — مصري الجنسية	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
علي الحرباوي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمود خليل احمد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد عبدالحميد طاهر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد محمود سعيد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
شركة شاكر عبدالكريم	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
محمد اديب الحمصي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
خلف رجا شاهين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسين ابراهيم عوض	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسين ابراهيم عوض	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسين شحادة الكوز	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد سلمي الكوز	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
خلف رجا شاهين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
خالد فاروق البشيتي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
علي محمود حسن	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد خالد العوا	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
صلاح الدين خميس محمد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
ماهر التمام	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
خلف رجا شاهين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
جمال عبدالسلام — مصري الجنسية	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
سمير احمد السيد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
داوود بوادي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسين شحادة الكوز	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد احمد عثمان	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
نصر محمد سليمان	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
ابراهيم عبداللطيف	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فهد ابراهيم الطويل	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
معاد غالب خابور	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسام محمد النتشه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
خلف رجا شاهين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
جمال عبدالسلام — مصري الجنسية	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد يحيى احمد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
اميل قعمار — مشغل اميل قعمار للتريكو	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد الترك — منجرة احمد الترك	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
شوقي نايف العورتاني	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسام النتشه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
ماهر التمام — شركة معامل التمام	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عبدالرحمن ابو هدبه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
خالد حسين اقليم	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
كامل حسن الزغلول	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
علي عبدالحميد الدسوقي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد خاطر — صالة بلازا للافراح	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حماد احمد حماد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فايز جميل عواد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد عامر ملهب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عبدالرحمن ابو هدبه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عثمان صالح	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
مصطفى يوسف يعقوب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
اسامه راضي عبدالشكور الدويك	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عمران بداوي ابو قويدر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد ابراهيم الطويل	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
مصطفى عبدالرحمن هارون	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمود درويش فوده	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عمر كعوش — شركة وائل علي كعوش	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
شعبان حماده	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
ايمن مرفات فوكس	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فواز خميس محمود الصاحب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
لطف الله محمد ابراهيم	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
زيد عليان ابو حمور	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
باسم حدادين — مشغل حداد للصياغة	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسام النتشه — مشغل البحر للاحذية	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
يوسف محمد علي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد محمود احمد يوسف	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ميشيل يوسف	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فكتور عيسى الحزين — الصناعات الورقية	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
صبري تنديل — مؤسسة صبري تنديل للخدمات .	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد باسم حلمي ابو لبه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
منصور بخيت بدوان	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
منصور بخيت بدوان	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
جمال سليمان	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد محمود عيسى	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد عبدالقادر حنيحن — مخابز جوهرة السلام .	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فايز العطنه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
بشر مجاج	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد خير طاهر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم



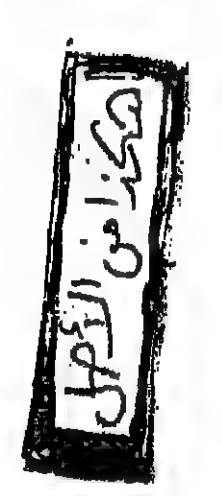
اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
عبدالرحمن ابو هديه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عدنان محمد خليل	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد منذر حموده	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد محمود ابو ريا	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حمدي عبدالمقصود الرياسطي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فيصل غرايبه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسن زيد الكيلاني	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
سمير الصباغ – مشغل طيفه للالبسه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
علي حسن خليل	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
مصباح عبده خضر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
امين محمد عبدالحميد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
اسامه علي الصقر – شركةالليث الصناعية	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد فاروق سلهب	غرامة قدرها عشره دنانير والرسوم
ضيف الله المصري	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد فاروق سلهب	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد فاروق سلهب	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد فاروق سلهب	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد فاروق سلهب	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد فاروق سلهب	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد البديري – شركة البديري خوري	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
صخر عبداللطيف ابراهيم	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
اسامة علي صقر	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
حسين ابراهيم الجمال	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد عطا الصوص	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عصام نمر مصطفى ابو غوش	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
ناصر عرابي – معجنات عرابي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
سعيد الروسان	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد يوسف – مصنع الشبك الشائك	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسين شحادة الكوز	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد اسحق راغب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
خليل اديب خليل	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد محمود احمد يوسف	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
رجا محمد المالطي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد الحياري – معرض الحياري للالبسه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
اسامه راضي الدويك	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
مصطفى احمد حسين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد فاروق سلهب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد علي شيخو	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
نبيل خميس	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد سلمي الكوز	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد أمين الهيموني	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمود اسحاق راغب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
حسام النتشه – مشغل البحر للاحذية	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد الزغاتيت	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
باسم حدادين – مشغل حداد للصياغة	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
صالح الحلبي – منجرة فيلادلفيا	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسن عبدالغفار الخواجا	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
سعد ريالات – شركة سعد سليمان ريالات	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
مسعود ابو شلبك – مقهى فلسطين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
صالح الحلبي – منجرة فيلادلفيا	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عبدالحفيظ احمد زيتون	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فوزي العمري – شركةالعمري للاستيراد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
علي ابو طوق – مصنع ابوطوق للمفروشات	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
معروف زهير	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
صالح الحلبي – منجرة فيلادلفيا	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
يوسف توفيق توتنجي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد فاروق سلهب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
صالح الحلبي – منجرة فيلادلفيا	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عبدالله الكيالي – مشغل الكيالي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
نبيه العمري	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فؤاد اسماعيل زريقي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
جمال احمد محمد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
سامي هاشم السمردي – رخام الزهراء	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد علي شيخو	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
يوسف العتال – صالون يوسف للرجال	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عبدالمعين محي الدين ظاظا – مشحمة فلسطين .	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
سعيد يوسف حمزه – شركة حمزه للرخام	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
صالح الحلبي – منجرة فيلادلفيا	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
منصور بخيت بدران – القيروان للالبسه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
باسم الخطيب – محل فخر للهدايا	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
سعيد يوسف حمزه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
جمال احمد محمد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
علي فرحان – مصنع اسفنج	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
ساهر اسعد – مشغل احذية ساهر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد محمود ابو ريا	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
بسام لصوي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
علي سالم جاه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عبدالفتاح مصطفى زلوم	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
وائل موسى رشيد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
سامر زهير العوامله – صالون سامر للرجال	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
طارق خليل شهاب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
منذر معروف الشكعه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
يوسف فوزي صالح	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
ماهر التعمري	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم



اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
حسام النقشه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
معاوية موسى عبدالعزيز	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
راسم محمد عبدالقادر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عمران محمد عبدالفتاح عطيه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
نعيم الرواشدة	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد علي القلم — مطعم روابي الشام	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
وليد محمد خليل	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
معاوية موسى عبدالعزيز شراب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
وليد محمد خليل	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
ماجد المالحي — صاحب منشار حجر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد ابراهيم عطيه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عوض جودات محمد البرغيلي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد عبدالرحمن — صاحب منشار حجر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد ابراهيم عطيه — كساره العواوده	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
شاكر محمد عبدالله	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد أحمد — منشار حجر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
ماجد المالحي — منشار حجر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد احمد — منشار حجر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
شاكر محمد عبدالله	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد ابراهيم عطيه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عوض جودت محمد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
معاوية موسى عبدالعزيز	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حنا خضر الحلته	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد احمد — منشار حجر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
زهير محمد رازم	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عبدالناصر ديرانيه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
زياد هاشم علي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
جمال محمد عثمان	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
ماجد المالحي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
هشام هاشم مصلح	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد محمود نعمان	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
زياد جميل ابراهيم	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عيد الخطيب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عطيه عبدالله هش — مصبغة ميامي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
صالح الفقيه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عيد الخطيب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
زياد جميل ابراهيم	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
نصر خليل الفجاري	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عزام القدومي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عيد الخطيب — منشار حجر عيد الخطيب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
صالح الفقيه — منشار حجر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
امجد موسى العزه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد محمد الدنون — مصري الجنسية	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد عبداللطيف الهريجي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
روفائيل بقيلي — فندق هاواي ان	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
هشام مروان ملحس	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
ضيف الله المصري	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
صبحي توما	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد محمد الدنون — مصري الجنسية	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عيد الخطيب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
مروان سالم خليل سماره	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
شكري عبدو — معمل النجاح للطوب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
لطف الله محمد ابراهيم	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عادل عبدالرزاق السيد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسين محمود العامري	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
كامل سليمان محمد — معمل كامل للطوب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
مرشد عبدالرحيم الناطور	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد جمال حسين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
هيثم ابو ليلى	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد درويش مسوده	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عيسى علي حزين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
اياد عادل ابو خاطر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
جيهان زوجة المرحوم محمد خليل نجار	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
[illegible]	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
[illegible]	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
[illegible]	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
[illegible]	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
[illegible]	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
[illegible] الراديين للمقاولات	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
[illegible]	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عبدالقادر [illegible]	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
[illegible]	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد عمر محمد هادي	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
عبدالمنعم عبدالمطلب الزبن	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
شركه شفيق [illegible] وموسى عيسى	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
سهيل جورج فارس	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
احمد حماده [illegible]	غرامة قدرها مائة وعشرة دنانير والرسوم
احمد علي — مطعم الدحنوان	غرامة قدرها مائة وعشرون دينارا والرسوم
عبدالرحمن رشيد [illegible]	غرامة قدرها مائة وعشرون ديناراً والرسوم
هدى ابراهيم همام	غرامة قدرها مائتا دينار والرسوم
احمد فوزي [illegible]	غرامة قدرها مائتا دينار والرسوم
نجلاء حنا [illegible] — محلات مصلح للمواد التموينية .	غرامة قدرها مائتا دينار والرسوم
مؤسسة ردمان للتجارة الدولية — عصام محمد توفيق	غرامة قدرها اربعمائة وخمسون دينارا والرسوم



اسم المشتكى عليه	خلاصــــة الحكــــم
حسام النقشـــــه	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
معاوية موسى عبدالعزيز	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
راسم محمد عبدالقادر	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
مروان محمد عبدالفتاح عطيه	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
نعيم الرواشـــــدة	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
محمد علي القلـم ــ مطعم روابي الشام	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
وليد محمـــــد خليـــــل	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
معاوية موسى عبدالعزيز شراب	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
وليد محمد خليـــــل	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
ماجد المالحي ــ صاحب منشار حجر	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
محمد ابراهيـــم عطيـــــه	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
عوض جودات محمد البرغيلي	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
احمد عبدالرحمن ــ صاحب منشار حجر	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
محمد ابراهيم عطيه ــ كساره العواوده	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
شاكر محمد عبدالله	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
محمد أحمد ــ منشار حجر	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
ماجد المالحي ــ منشار حجـــر	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
محمد أحمد ــ منشار حجر	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
شاكـــر محمد عبدالله	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
محمد ابراهيـــم عطيـــــه	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
عوض جودت محمـــــد	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
معاوية موسى عبدالعزيز	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
حنـــا خضـــــر الحلتـــــه	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
محمد احمـــــد ــ منشار حجر	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
زهير محمد رازم	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
عبدالناصر ديرانيـــــــه	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
زياد هاشـــم علي	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
جمال محمد عثمـــــان	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
ماجـــد المالحـــــي	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
هشام هاشـــــم مصلـــــح	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
احمد محمـــــود نعمـــــان	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
زياد جميل ابراهيـــــم	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
عيـــد الخطيـــــب	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
عطيه عبدالله هش ــ مصبغة ميامي	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
صالــــح الفقيه	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
عيـــد الخطيـــــب	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
زياد جميل ابراهيـــــم	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
نصر خليـــل الفجاري	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
عزام القدومـــــي	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
عيد الخطيب ــ منشار حجر عيد الخطيب	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
صالح الفقيه ــ منشار حجر	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
أمجد موسى العـــزه	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
محمد محمد الدنون ــ مصري الجنسية	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم

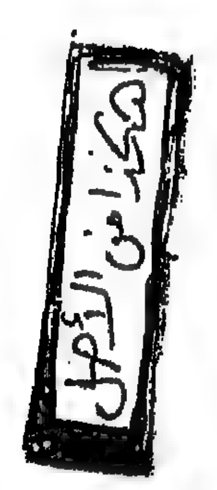
اسم المشتكى عليــــه	خلاصـــــة الحكــــم
محمد عبداللطيف الهريجي	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
روفائيل بتيلي ــ فندق هلواي ان	غرامة قدرها خمســـون ديناراً والرسوم
هشام مروان ملحـــس	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
ضيف الله المصري	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرســـوم
صبحي تيومـــــا	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
محمد محمد الدنون ــ مصري الجنسية	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
عيـــد الخطيـــــب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
مروان سالـــم خليـــل سماره	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
شكري عيدو ــ معمل النجاح للطوب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
لطف الله محمد ابراهيـــم	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
عادل عبدالرزاق السيـــد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
حســـين محمـــود العامـــري	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
كامل سليمان محمد ــ معمل كامل للطوب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
مرشد عبدالرحيم الناطور	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
احمد جمال حســـين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
هيثم ابو ليلى	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
محمـــد درويش عـــوده	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
عيسى علي حزيـــن	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
اياد عادل ابو خليـــــل	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
جيهان زوجة المرحوم محمد خليل نجار	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
محمـــــد الكـــوز	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
حسن حسن علي محمـــــد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
محمد عيسى علي حزيـــن	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
سليمـــان غنيمـــات	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
سليمـــان غنيمـــات	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
مكرم انسطاس ــ مؤسسة الرانديـــن للمقـــاولات	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
عبدالرزاق البليخـــي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
عبدالقـــادر دغـــش	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
اسامه داود الشرفـــاء	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
محمد عمر محمد هادي	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
عبدالمنعم عبدالمعطي الزيـــن	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
شركة شفيق وماضي وموسى عيسى	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
سهيل جورج فارس	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
احمد حماده الديـــري	غرامة قدرها مائة وعشرة دنانير والرسوم
احمد علي ــ مطعم الدحنوان	غرامة قدرها مائة وعشرون دينارا والرسوم
عبدالرحمن رشيد علـــي	غرامة قدرها مائة وعشرون ديناراً والرسوم
هدى ابراهيـــم صيام	غرامة قدرها مائتا دينـــار والرســـوم
احمد فوزي الاوســـي	غرامة قدرها مائتا دينـــار والرســـوم
نجلاء حنا الياس ــ محلات مصلح للمواد التموينية .	غرامة قدرها مائتا دينار والرســـوم
مؤسسة ريمان للتجارة الدولية ــ عصام محمد توفيـــق	غرامة قدرها اربعمائة وخمسون دينارا والرسوم

اسم المشتكى عليـــه	خلاصـــة الحكـــم
عبدربه احمد العجل ــ بقالة سحر	حبسه اسبوعا واحدا والرســــوم
موسى راشد موسى الحلمان	حبسه شهريـــن والرســــوم
عبدالحليــم احمد الصمادي	غرامة قدرها خمسة عشر دينارا والرسوم
ورثة مصطفى حسن ابو سير	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرســوم
غـــازي البـــواب	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرســوم
عبدالكريــم محمد حسين ابو حامد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرســوم
ابراهيم يوسف مفلح خميس	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرســوم
غازي اسعد البــواب	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
فؤاد قاســـم الحوراني	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
محمد يوسف شهاب المسلماني	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
احمد مفيد القوصي	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
رمضان شكـــري اقشد	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
محمد عبدالله الشملتي	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
شركة ساميه فهمي حمد وشريكها	غرامة قدرها اربعــون دينــاراً والرسوم
معز امين حســـين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
شركة عبدالله صالح خضر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
طه حسن محمود ســالـــم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالرحمن الشملتي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســوم
عمرو محمود ــ مؤسسة العنبر	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم

خلاصـــة احكـــام جزائيـــة
صـــادرة عـــن محكمـــة جـــزاء عمـــان
بحـــق المذكوريـــن تاليـــا مجهولي مكـــان الاقامـــة

اسم المشتكى عليـــه	خلاصـــة الحكـــم
وليد عبد حسين السيلاوي	الحبس اسبوعا واحـداً والرســوم
عادل محمد حسين النجــار	الحبس اسبوعاً واحـداً والرســوم
رياض احمد محمد منصــور	الحبس اسبوعاً واحـداً والرســوم
سيد جمعه سعد ــ مصري	الحبس اسبوعا واحـداً والرســوم
عريفهمحمد محمود الحاجعبدالرحمن	الحبس اسبوعا واحـداً والرســوم
محمود ابراهيم محمــود	الحبس اسبوعا واحـداً والرســوم
عادل رفعت ابو الوفــا	الحبس اسبوعين والرســـوم
محمد مصطفــى موسى	الحبس اسبوعين والرســـوم
عبدالجواد يوسف ابو نار ــ مصري	الحبــس شهــراً واحــداً والرســوم
عايد عبدالكريم احمد عبدالله	الحبــس شهــراً واحــداً والرســوم
حسان منير الشرفــا	الحبــس شهــراً واحــداً والرســوم
محمود كامل عبدالله ــ مصري	الحبس شهرا واحدا والرسوم وغرامة خمسة دنانير والرســوم .
فوزي اكــرم الكيـــالي	الحبس شهرا واحدا والرسوم وغرامة خمسون دينارا والرسوم وتغريم الشركة مائتي دينــار والرســوم .
محمد عوض علي النعيمات	الحبس شهرين والرســوم
سعيد محمود سعيـــد	الحبس شهرين والرســوم
ايمن خليل محمود صالح الحسنات	الحبس شهرين والرســوم
ندى محمد عبدالله ــ سعوديــة	الحبس شهرين والرســوم
زياد محمود راجح خليــل	الحبس ثلاثــة اشهر والرســـوم
ابراهيم محمد نمر العزام	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم وغرامة ثلاثوندينارا والرســـوم .
مروان عبدالرحيم عبدالله العلاف	الحبس اربعة شهور ونصف والرسوم
الحدث عبد علي عبدالجبار الفقيه	وضعه في دار تربية الاحداث لمدة سنة واحدة
حسام محمود مفلح النجار	غرامة قدرها خمسة دنانير والرســوم
صالح محمد حسين الخطيب	غرامة قدرها خمسة دنانير والرســوم
عماد عقله سلامه المرايات	غرامة قدرها خمسة دنانير والرســوم
احمد جلال حبيب	غرامة قدرها خمسة دنانير والرســوم
عادل سالم محمــد	غرامة قدرها خمسة دنانير والرســوم
حسين اسماعيل محمد احمــد	غرامة قدرها خمسة دنانير والرســوم
خليل محمد سالم ابو مرقوب	غرامة قدرها خمسة دنانير والرســوم
محمود حسن عبدالفتاح ابو عريضه	غرامة قدرها خمسة دنانير والرســوم
ايمن صالح زايد الكسوانـــي	غرامـــة قدرهــا عشــرة دنانيــر والرسوم
ماجد عطيه جاد الله الكيلانــي	غرامـــة قدرهــا عشــرة دنانيــر والرسوم
عمر نايــف خميس	غرامـــة قدرهــا عشــرة دنانيــر والرسوم
نصر سليم محمد الحافظ	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرســـوم
نور حمد فياض غنايــم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرســـوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
الياس جورج عوض	غرامة قدرها خمسمائة دينار والرسوم
فتحي حسن ياسين	غرامة قدرها خمسون دينارا والرسوم
جمال عزت نصار خضر	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
مؤسسة نماء الصناعية	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
عودةالله سليم الدعجه	الحبس اسبوعين وغرامة خمسة دنانير والرسوم
زياد مصطفى سليم القصير	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
منوه حميدان احمد صالح النبالي	الحبس اسبوعين والرسوم
محمد صبري خالد الالفي	الحبس شهراً واحداً والرسوم
منير شكري خليل شعباني ــ مصري	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
فيوليت ريحانا ديلو ــ من العراق اصلا .	الحبس اربعة اشهر والرسوم وغرامة ٨٠ دينار والرسوم
ليلى عبدالفتاح احمد ــ مصرية	الحبس ستة اشهر والرسوم وغرامة مائة دينار والرسوم
نزلي محمد خلف احمد ــ مصري	الحبس ستة اشهر والرسوم وغرامة مائة دينار والرسوم
يوسف حمدان محمد عجلان	الحبس ستة اشهر والرسوم وغرامة مائة دينار والرسوم
الشركة الشرقية للاستيراد والنقل البري .	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
نبيل محمود سعيد سليم	الحبس اسبوعين والرسوم
نادية فتحي علي عبدالمجيد	الحبس لمدة سنة واحدة والرسوم
كلارا ستيفان جوليس	الحبس لمدة سنة واحدة والرسوم
علي عبدالكريم علي قدعوس	الحبس لمدة سنة واحدة والرسوم
ابراهيم احمد زكي هيكل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالكريم ابراهيم مصلح	الحبس لمدة عشرة ايام والرسوم
محمد محمد خضر ادريس	الحبس اسبوعا واحداً والرسوم
محمد علاء غازي عماد ــ مجهول الاقامة .	الحبس اسبوعا واحداً والرسوم
بسام راجح محمد محمود الجاعوني	الحبس لمدة سنتين والرسوم
محمد محمود خليل اسماعيل	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
رائد رفيق احمد حسونه	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
موسى محمد عبدالرزاق حمدان	الحبس اسبوعا واحدا وغرامة ٥ دنانير والرسوم
زياد عبدالعزيز احمد الحنفي	الحبس اسبوعا واحدا وغرامة ٥ دنانير والرسوم
عماد فؤاد القزاز ــ مجهول الاقامة	الحبس شهرين والرسوم وغرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف نمر رشيد محمد	الحبس شهرا واحدا والرسوم وغرامة ٥٠٠ دينار والرسوم
جهاد نواف فالح بني سلامه	الحبس شهرا واحدا والرسوم وغرامة ٥٠٠ دينار والرسوم
طارق عبدالرحيم محمد	الحبس شهرا واحدا والرسوم وغرامة ٥٠٠ دينار والرسوم
جمال عمر عبد العال	الحبس شهراً واحداً والرسوم
يوسف علي احمد الحسين	الحبس شهراً واحداً والرسوم
عفر احمد محمد حسنين	الحبس شهراً واحداً والرسوم
علي حمود سعيد سليم	الحبس شهرين والرسوم
ابراهيم احمد ابراهيم ــ مصري	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم



اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
ناصر صالح حسن خطاب	غرامة قدرها خمسمائة دينار والرسوم
اسامه حسن علي	غرامة قدرها خمسمائة دينار والرسوم
احمد ناجي [illegible]	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
موسى [illegible] العسود	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
محمد حسين [illegible] ابو الجواد	غرامة قدرها اربعون دينارا والرسوم
شفيق محمد عندي	رسم اسقاط ــ مكرر ــ ٢٢٠ فلس
[illegible] عبدالله	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
[illegible] جوده	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
[illegible] الدين خير	غرامة عشرة دنانير والرسوم ورسم اسقاط
نجاه صبري محمود ابراهيم	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
محمد سلامه ابو فنس	الحبس شهرين والرسوم
محمد مصطفى [illegible]	الحبس شهرين والرسوم
بلال نبيل احمد مصطفى [illegible]	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
[illegible]	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
[illegible]	غرامة قدرها ديناران والرسوم
موسى [illegible]	غرامة قدرها ديناران ونصف والرسوم
[illegible] ــ مصري	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
[illegible]	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
[illegible] ــ مصري	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
[illegible]	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
[illegible] عبدالله	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
[illegible]	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
[illegible] خالد	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
ابراهيم [illegible]	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
[illegible] ــ مصري	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
[illegible]	الحبس اسبوعين والرسوم
[illegible]	الحبس شهراً واحداً والرسوم
[illegible]	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم وغرامة خمسة دنانير والرسوم .
[illegible]	الحبس شهرين والرسوم
عطاالله [illegible] ــ مجهول الاقامة	الحبس شهرين والرسوم
[illegible] عوده	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
[illegible] القاضي	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
فؤاد [illegible] القاضي	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
[illegible] عندي	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
علي [illegible]	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
[illegible] ابو صبيح	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
عادل علي عبدالجواد محمود	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
محمود ابراهيم محمود الوقاد	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانيروالرسوم
احمد ابراهيم محمود الوقاد	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانيروالرسوم
محمد بكر [illegible] حجازي	الحبس شهرا واحدا محسوبة له مدة التوقيف
ابراهيم [illegible] ــ المتحف الشعبي لصحف الشرقية .	غرامة ثلاثمائة دينار والرسوم
[illegible] السعود ــ المتحف الشعبي للتحف الشرقية .	غرامة ثلاثمائة دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
حسين علي محمد حداد	الحبس اسبوعا واحدا والرسوم
اميره توفيق محمد ابو عبدالله	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
ماهر عدنان بياضه	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
صالح احمد العابدي	الحبس شهرا والغرامة خمسة دنانير والرسوم
ابرهيم محمد حمدان داوود	الحبس شهراً واحداً والرسوم
صبري عبدالرحيم عبدالحفيظ البطه	الحبس شهراً واحداً والرسوم
ايهاب حسين سعيد ابو اصبع	الحبس شهرين والرسوم
حسين سعيد حسين ابو اصبع	الحبس شهرين والرسوم
موسى فوزي خليل علاء الدين	غرامة قدرها ديناران والرسوم
مصطفى حسن مصطفى جرار	غرامة قدرها ديناران والرسوم
محمد حسن مصطفى جرار	غرامة قدرها ديناران والرسوم
رافع عبدالقادر نمر صبيح	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
عوني عبدالله سالم العبدللات	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
منذر جودت محمد عيسى	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
معاوية عبدالله حسن ارشيد	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
الحدث حسين محمد سليمان النعامي	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
صفيه ياسين علي احمد	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
مجدي عدلي حسان محمد	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
يوسف موسى حسن الاطرش	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
وائل علي مصطفى خليل	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
رشيد مصطفى حمد شديد	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
مايد فريد حتمه	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
ايهاب محمد محمد الحمصي	الحبس شهرين وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود اسماعيل ادهم	الحبس شهرين وغرامة عشرة دنانير والرسوم
ياسر شاكر شراب	الحبس شهرين وغرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد صبري احمد السيوف	الحبس شهرين وغرامة عشرة دنانير والرسوم
سمير سعيد محمد شلبيه	الحبس شهرين وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد ياسر عبدالله حسين	الحبس شهرين وغرامة عشرون دينارا والرسوم
حسين محمد سلمان الهباهبه	الحبس ثلاثة اشهر وغرامةثلاثون دينارا والرسوم
محمد احمد" عرموش	الحبس ثلاثة اشهر وغرامة مائة دينار والرسوم
ابراهيم عبدالغفار عبدالعاطي	الحبس اربعةاشهر وغرامة عشرةدنانير والرسوم
طلعت حسن احمد محمود	الحبس لمدة ستة اشهر والرسوم
اسماعيل عبد السلام شراتي	الحبس ستة اشهر وغرامة عشرة دنانير والرسوم
بيتر اميل وهاب	الحبس ستة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
احمد عبد الوهاب	الحبس سنة والرسوم
سامر توفيق عبدالعزيز القضاه	الحبس سنة والرسوم
اسماعيل عبدالقادر حسين حسن	الحبس مدة سنتين وغرامة مائة دينار والرسوم
احمد جمال احمد حمدان	الحبس مدة سنتين وغرامة مائة دينار والرسوم
دلال محمد علي حسين الكردي	الحبس اسبوعين والرسوم
حياة رياض سعود سعيد	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
منى اسحق محمود حسين	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
زهريه محمد علي موسى	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
زكيه مشعل الحاج نمري	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
رابعه محمد حسن الحمصي	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
فوزية جميل فارس محمد	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
جنيف احمد محمود محمد	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
زهرية محمد علي موسى	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
عربيه فؤاد سعيد حسين	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
كايده علي احمد حسن	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
فوزية حسن حسين محمد	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
مريم حسين حسن	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
سميرة سعود اسعد الحاج يوسف	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
حياة يعقوب سعيد فارس	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
منى اسحق محمود فارس	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
اسمهان ايوب محمود فارس	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
رنده عصام بديع سعيد	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
عبدالكريم صالح حمدان	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
علي عبدالرحيم عودة عيل عواد	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
محمد الحاج علي شنيور	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
عبدالله محمد عبدالله	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
صبري علي محمود شبلي	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
عبدالرحيم موسى ابراهيم	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
عبدالله علي ابو عقله	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
الحدث نضال محمد احمد سلامه	اعتقاله ثلاثة ايام وغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
نادي وليد احمد	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
زيد عبدالحميد حامد وزوز	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانيروالرسوم
البرتو جميل جادالله زيدان	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانيروالرسوم
رشدي ياسر رشدي دلبح	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانيروالرسوم
محمود طلال محمد دندل	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانيروالرسوم
امجد توفيق قاسم القاسم	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانيروالرسوم
رسلان احمد شاكر صندوقه	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانيروالرسوم
محمد عبدالحليم محمد الجيوسي	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانيروالرسوم
نادر يوسف عبدالفتاح	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانيروالرسوم
خالد محمد حسين العلوي	الحبس اسبوعا وغرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم عوض علي شحادة	الحبس اسبوعا وغرامة عشرة دنانير والرسوم
علي صبري علي موسى	الحبس ثلاثة اسابيعوغرامة خمسةدنانير والرسم
توفيق محمد توفيق الكردي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد عوض علي شحادة	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسام موسى يوسف ناصيف	غرامة خمسة عشر دينارا والرسوم
معتصم محمد سعيد الاحمد	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
جهاد عبدالله عبدالرزاق العمري	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
جميل عبدالعزيز فهد المعيش	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
جوهري احمد علي جوهري	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
جميل محمود سليم مصطفى	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم

اسم المشتكى عليـــه	خلاصـــة الحكـــم
يوسف حسين محمد سليمان الزريقات	الحبس اسبوعاً واحـداً والرســـوم
ماهر احمد ذيب جوده	الحبس اسبوعاً واحـداً والرســـوم
عبدالله يوسـف عبدالله	الحبس اسبوعاً واحـدا والرســـوم
يوسف عبدالله محمـــد	الحبس اسبوعاً واحـداً والرســـوم
مصطفى سالم اسحق عيـــد	الحبس اسبوعاً واحـداً والرســـوم
عباس الياس عباس فاخوري	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانيروالرسوم
عمر علي محمد العساف	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانيروالرسوم
عصمت ابراهيم عبدالله	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانيروالرسوم
سميه رشيد عوض الله عايش	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانيروالرسوم
خليل احمد موسى ابو شارب	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانيروالرسوم
عبدالرحمن طاهر حسين العطيات	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانيروالرسوم
ايمن ربيع عبدالعزيز الطيطي	الحبس اسبوعين والرســـــوم
غسان عبدالحميد الكيالي	الحبس اسبوعين والرســـــوم
محمود محمد ميلود المغربي	الحبس اسبوعين والرســـــوم
غالب عبدالكريم حسن ابراهيم	الحبس اسبوعين والرســـــوم
عبدالنعيم محمد جاد ــ مصري	الحبس اسبوعين والرســـــوم
فواز الياس محمد فرحان	الحبس اسبوعين والرســـــوم
مامون موسى سالم قطيش	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة عشرة دينـــارا والرســـوم .
احمد عبدالقادر ابو اسعيفان	الحبـس شهـراً واحـداً والرســـوم
جمال محمد مجدلاويـــه	الحبـس شهـراً واحـداً والرســـوم
ياسر عبدالعزيـــز	الحبـس شهـراً واحـداً والرســـوم
كمال سامي علي الصوالحـــه	الحبـس شهـراً واحـداً والرســـوم
محمد قاســم مسعد اللبدي	الحبـس شهـرا واحـدا والرســـوم
جوهري احمد علي جوهري	الحبس شهرا وغرامة خمسة دنانير والرسوم
حسن اسماعيل نموره احمد	الحبس شهرا وغرامة خمسة دنانير والرسوم
خضر خلـف سلامه البشابشه	الحبس شهرا وغرامة عشرة دنانير والرسوم
زكـي جميل ابراهيم محمد	الحبس شهرا وغرامة عشرون دينارا والرسوم
صدقي طارق البرقاوي	الحبس ثلاثـة اشهر والرســـوم
احمد عبدالله محمد محمود جبر	الحبس ثلاثـة اشهر والرســـوم
نعمان نايف نعمان الغلاييني	الحبس خمسة اشهر وغرامة مائة دينار والرسوم
مامون عبدالرحمن طاهر السعدي	الحبس عشرة اشهر والرسوم محسوبه له مدة التوقيـــف .
خليل عزمي محمود اسماعيل	غرامة قدرهـا ديناريين والرسوم
تيسير مجلي داوود مطـــير	غرامة قدرها خمسة دنانير والرســوم
سليمان احمد سليمان	غرامة قدرها خمسة دنانير والرســوم
مازن عبد عواد الفاخوري	غرامة قدرها خمسة دنانير والرســوم
محمد اسماعيـل رشيد	غرامة قدرها خمسة دنانير والرســوم
ناديا لطفـي السعدي	غرامة قدرها خمسة دنانير والرســوم
محمود موسى احمد الاخرس	غرامة قدرها خمسة دنانير والرســوم
احمد محمد عبدالقادر القاضي	غرامة قدرها خمسة دنانير والرســوم
نائل محمد عبدالله مصلح عيسى	تضمينه خمسة دنانير اتعاب خبـــير

اسم المشتكى عليـــه	خلاصـــة الحكـــم
محمد علي حسن عبد قطش	غرامـــة قدرهـــا عشـــرة دنانيـــر والرسوم
احمد رشدي محد عبدالجابر	غرامـــة قدرهـــا عشـــرة دنانيـــر والرسوم
حمد دخل الله عودة الله خليفات	غرامـــة قدرهـــا عشـــرة دنانيـــر والرسوم
محمد صلاح يوسف ابو سنينـــه	غرامـــة قدرهـــا عشـــرة دنانيـــر والرسوم
حسن محمد حسن خليل	غرامة قدرها خمسة عشرة دينارا والرسوم
نهيم صالح علي الخطيـــب	غرامة قدرها خمسة عشرة دينارا والرسوم
محمد ياسين احمد سليمـــان	غرامة قدرها خمسة عشرة دينارا والرسوم
نايف حسن عبدالهادي الحروب	غرامة قدرها خمسة عشرة دينارا والرسوم
ابراهيم حسن عبدالهادي الحروب	غرامة قدرها خمسة عشرة دينارا والرسوم
سمير عبدالبديـــع عباس	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرســـوم
مازن رجاء سعيد هزيـــم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرســـوم
معتصم مصطفى حسين عمران	غرامة قدرها ثلاثون دينارا والرســـوم
سامر يوسف كايد حمـاد	غرامة قدرها ثلاثون دينارا والرســـوم
طلال ابراهيم احمد جـــلاد	غرامة قدرها ثلاثون دينارا والرســـوم
نور زمان قوعد علي ــ باكستانـــي	غرامة قدرها مائة وعشرة دنانير والرسوم
فادي محمود مصطفى الخطيب	غرامة قدرها مائة وخمسة عشرة دينارا والرسوم
مراد محمد احمد الحمامـــده	رسم اسقـــــــاط
صالح خضر احمد ابو حيانـــه	رسم اسقـــــــاط
ايمان زهدي محمد صالـــح	رسم اسقـــــــاط
فاطمه اسحق رشيد النري	رسم اسقـــــــاط
فاء رشدي عزت القطب	رسم اسقـــــــاط
هناء رشيد عزت القطب	رسم اسقـــــــاط
طلعت توفيق فائق الراجي	رسم اسقـــــــاط
مؤيد ربحي اسعد زعيتـــر	رسم اسقـــــــاط
غسان فتحي محمد البلعاوي	رسم اسقـــــــاط
معتز اسعد فارس بازيان	رسم اسقـــــــاط
امتثال محمد مصطفى بنات	رسم اسقـــــــاط
ابراهيم نمر يوسف مســـك	رسم اسقـــــــاط
زياد اسماعيل موسى ابو حمـاد	رسم اسقـــــــاط
محمد الياس ابراهيم النعيمى	رسم اسقـــــــاط
محمد حسين خليل ابو شرب	غرامة قدرها خمسة دنانير والرســوم
احمد ابو بكـر صالح الحارثـي ــ صومالي اصلا .	غرامة قدرها خمسة دنانير والرســوم
ســروب سنغ ــ هندي	غرامة قدرها خمسة دنانير والرســوم
حسن ابراهيم طالب الوحيدي	غرامـــة قدرهـــا عشـــرة دنانيـــر والرسوم
شادي محمد سليم عجاج	غرامة قدرها عشرة دنانير والرســـوم
علي صبـري علي موسى	غرامـــة قدرهـــا عشـــرة دنانيـــر والرسوم
ماهر محمد حسين اليماني	غرامـــة قدرهـــا عشـــرة دنانيـــر والرسوم
مصطفى براهيم مصطفى نزال	غرامة قدرها عشرة دنانير والرســـوم
محمد احمد محمود جرادات	غرامة قدرها عشرة دنانير والرســـوم
محمد علي حسن خليـــل	غرامـــة قدرها عشـــرة دنانيـــر والرســـوم
خالد محمد علي سعـــود	غرامة قدرها خمسة عشر دينارا والرســـوم

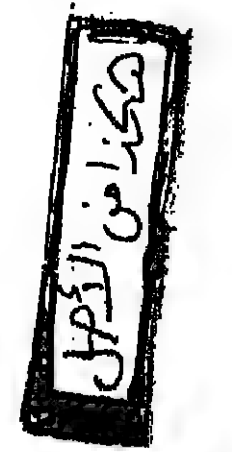


اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
اسحق ابراهيم محمد عبدالباسط	غرامة قدرها خمسون دينارا والرسوم
وليد خالد محمد ابو السعود	غرامة خمسة دنانير والرسوم ورسم اسقاط لسبعة اشخاص — ٧٧٠ فلس .
امين سعيد عادل	غرامة خمسة وسبعون دينارا والرسوم
علي نجيب فريحان الشمري	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
رياض خليفة خليل العوامله	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
مواد سالم حماد المرزوق	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
زياد مطر ثلجي المواجدة	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
هاشم عبدالله علي محمد	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
غازي محمد حسن عبدالعال	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانير والرسوم
قبلان سالم عبدالله مقبول ابو الغنم	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانير والرسوم
عامر عبدالسلام محمد الرواشدة	الحبس اسبوعا وغرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال محمد خلف محمد	الحبس اسبوعا وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالغني محمد عساف	الحبس ثلاثة اسابيع وغرامة خمسة دنانير والرسوم
حاكم محمد احمد موسى البرماوي	الحبس شهرا والرسوم ومحسوبة له مدة التوقيف
يوسف شعبان رجب الصادق	الحبس شهرين وغرامة عشرة دنانير والرسوم
انور مكازي محمد الدعجه	الحبس ثلاثة اشهر وغرامة خمسة دنانير والرسوم
ابتسام ابراهيم خليل التميمي	رسم اسقاط
زينب سليمان محمد	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
عماد عبدالله احمد ابو رزق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خضر محمد احمد معروف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالمطلب محمد حسن — عراقي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
وليد حميد عبدالرحمن — عراقي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مراد حسن فوزي سمحان	غرامة قدرها خمسة عشرة دينارا والرسوم
ضياء حسني شادي عرابي	غرامة قدرها خمسة عشرة دينارا والرسوم
عماد محمد شادي عرابي	غرامة قدرها خمسة عشرة دينارا والرسوم
عرابي محمد شادي عرابي	غرامة قدرها خمسة عشرة دينارا والرسوم
باسم حسني شادي	غرامة قدرها خمسة عشرة دينارا والرسوم
رمزي فهد سليمان المنور	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
حسن محمد محمود	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانير والرسوم
فراس غازي سليمان	الحبس اسبوعين والرسوم
حكمت جميل الغزاوي	الحبس اسبوعين والرسوم
اسامه عبدالرحمن حسن ذيب	الحبس اسبوعين والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
زيد عبدالرزاق مبارك ابو عايش	الحبس شهراً واحداً والرسوم
يسرى عبدالنور عبداللطيف المساميد	الحبس شهراً واحداً والرسوم
حسن علي نور الدين الظاهر	الحبس شهراً واحداً والرسوم
محمد محمد يوسف ذيب	الحبس شهراً واحداً والرسوم
سعيد حسني يوسف ذيب	الحبس شهراً واحداً والرسوم
محمد كمال تايه ابراهيم	الحبس شهراً واحداً والرسوم
ابراهيم رجب سعيد رسلان	الحبس شهراً واحداً والرسوم
جمال خضر حسين حماد	الحبس شهراً واحداً والرسوم
ناصر مصطفى فؤاد	الحبس شهراً واحداً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
احمد علي صالح بني عبده	الحبس شهراً واحداً والرسوم
عطاالله عبدالقادر العلي	الحبس شهراً واحداً والرسوم
ماجد الزعبي — غير معروف بقية اسمه	الحبس شهراً واحداً والرسوم
علي حسن محمود ارشيدات	الحبس شهراً واحداً والرسوم
نائل عيسى احمد علي	الحبس شهرا والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
مهند محمد عبدالكريم التميمي	الحبس شهرا والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
ناصر موسى عيسى ابو قدوم	الحبس شهرا والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
ماجد موسى محمد صافي	الحبس شهرا والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
موسى عبدالكريم محد سوانده	الحبس شهراً والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
هشام امين علي خضر	الحبس شهرين والرسوم
ايمن احمد محمد المصري	الحبس شهرين والرسوم
عطاف ذياب محمد جابر ابو حشيش	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم محسوب لها مدة التوقيف .
فتحي محمد حسن زريقات	الحبس لمدة ستة اشهر والرسوم
سميح نعيم محمد رحامه	الحبس لمدة ستة اشهر والرسوم
الحدث محمد حمدان محمد ابو عجلان	وضعه بدار تربية الاحداث لمدة ثلاثة ايام
ايمن ربيع عبدالعزيز الطيطي	الحبس اسبوعا واحدا والرسوم
رمضان خليل رمضان الشيخ	الحبس اسبوعا واحدا والرسوم
عمر محمد عبدالله مرار	الحبس اسبوعا واحدا والرسوم
خليل رجا شحادة العبيدي	الحبس اسبوعا واحدا والرسوم
محمد احمد علي عتمه	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
خليل رجائي شحاده العبيدي	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
خليل محمد رجب العمري	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
محمد كلاي رزق حميديه	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
عبده اسماعيل حسن وفا	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
احمد نصار سليمان نصار	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
نعيم عبدالله عبدالرؤوف عواد	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
مامون عبدالرحمن طاهر السعدي	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
عبدالرحمن محمد عبدالرحيم نصار	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
محمد جلال ابراهيم متولي — مصري	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
جهاد عبدالله يوسف سليمان	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
ايمن عبدالله حسن عماره	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
محمود زهدي احمد مسلم مبارك	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
سمير يوسف احمد ابو زايد	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
احمد محمود عبدالله نصرالله	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
حمدي محمود عبدالله نصرالله	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
محمد احمد عبد العايدي	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
زياد محمود شحاده علي	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
عبدالكريم محمود عبدالرحمن صالح	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
ايمن احمد عبد الشمايله	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
محمد عبدالمنعم جادالله — مصري	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
حاتم عبدالعزيز علي ابو زيده	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم

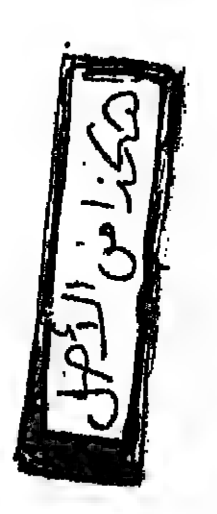
اسم المشتكى عليـــه	خلاصـــة الحكـــم
عدنان محمود رجا جابـر	الحبس اسبوعاً واحـــداً والرســـوم
رائد خليف محمد الجبـــور	الحبس اسبوعاً واحـــداً والرســـوم
حامد فوزي حامـــد	الحبس اسبوعاً واحـــداً والرســـوم
حسن محمد محمود حسن	الحبس اسبوعاً واحـــداً والرســـوم
نهاد احمد محمد مسعـــود	الحبس اسبوعاً واحـــداً والرســـوم
سهم عبدالرحيم سليم حماده	الحبس اسبوعاً واحـــداً والرســـوم
رائـــد مروان علـــي	الحبس اسبوعاً واحـــدا والرســـوم
مبارك عوض نزار	الحبس اسبوعاً واحـــداً والرســـوم
محمد عبدالرحيم علي كوكش	الحبس اسبوعاً واحـــداً والرســـوم
سمر حمدالله مصطفى الملوخ	الحبس اسبوعاً واحـــداً والرســـوم
يحيى خليـــل	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانير والرسوم
وصفي علي الطهـــراوي	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانير والرسوم
عبدالرزاق محمد عبدالرحيم نصار	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانير والرسوم
عصام محمد عيسى الصلاحات	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد خليل سلامه مقلـــد	الحبس اسبوعا وغرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد هندي تحسين القاضي	الحبس اسبوعا وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد نبيل اسماعيل	الحبس اسبوعا وغرامة عشرة دنانير والرسوم
عمر جميل ابراهيم جابر ناصيف	الحبس اسبوعا وغرامة قدرها ديناران والرسوم
غسان محمود احمد علي عفانـــه	الحبس اسبوعين والرســـوم
بسام هاجس محمد حسن	الحبس اسبوعين والرســـوم
سمير موسى احمد ابو خضر	الحبس اسبوعين والرســـوم
محمد احمد حسن مصطفى ابو دهان	الحبس اسبوعين والرســـوم
احمد رمضان محمد جزر	الحبس اسبوعين والرســـوم
علي جودت احمد سرحـــان	الحبس اسبوعين والرســـوم
عدنان حسين خليل حساسنـــه	الحبس اسبوعين والرســـوم
محمد احمد سالم عليـــان	الحبس اسبوعين والرســـوم
محمود بشير خاطر رضوان	الحبس اسبوعين وغرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد فايز نايـــف معلوانـــي	الحبس اسبوعين وغرامة خمسة دنانير والرسوم
احمد صالح عبدالرحمن ماضي	الحبس اسبوعين وغرامة ١٣٥ دينارا والرسوم
صالح احمد حسن ذكروك	الحبس شهـــراً واحداً والرســـوم
يزيد مجدي فواز مجلي	الحبس شهـــراً واحداً والرســـوم
محمد نايـــف محمد الحجازي	الحبس شهرا واحدا ونصفه والرسوم
محمد احمد يونس ابو مرعـــي	الحكم على والده بتقديم كفالة تضمن حسن سيرة
هاني ابراهيم عوض سرحان	سلوكـــه .
يوسف سليمان حسن الفقيه	الحبس اسبوعا والرسوم محسوبه له مدةالتوقيف
انور أحمد علي سليمان	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد علي محمد ابو يوسف ـ مصري	الحبس اسبوعين والرســـوم
بلال سعيد ابراهيم احمـــد	الحبس اسبوعين والرسوم محسوبه مدة التوقيف
حابس خلف طراد الخريشه	وضعه في دار تربية الاحداث شهرا واحدا
اسماعيل عبدالفتاح اسماعيل عوضات	الحبس شهـــراً واحداً والرســـوم
احمد خليف جروح القضاه	الحبس شهـــراً واحداً والرســـوم
عادل محمـــد عيد	الحبس شهـــراً واحداً والرســـوم
زياد حسين عثمـــان حمدان	الحبس شـــهراً واحـــداً والرســـوم

اسم المشتكى عليـــه	خلاصـــة الحكـــم
محمد سعيد نمـــر جادو	الحبس شهرا والرسوم محسوبة مدة التوقيف
ايمن صالـــح المراشدة	الحبس ثلاثة اشهر والرســـوم
احمد سليمان مسلم ابو سرحان	الحبس ثلاثة اشهـــر والرســـوم
خالد عبدالله حسين عياد	الحبس ثلاثة اشهـــر والرســـوم
علاء عبد فرحـــان	الحبس ثلاثة اشهـــر والرســـوم
عبدالسلام محمد عبدالجبار	الحبس ثلاثة اشهـــر والرســـوم
خالد علي حسن	الحبس ثلاثة اشهـــر والرســـوم
هاني محمد حسني ابو السعـــود	الحبس ثلاثة اشهـــر والرســـوم
تيسير احمد الوهدانـــي	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم محسوبة مدة التوقيف
عواد عبدالكريـــم العبادي	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم محسوبه مدة التوقيف
خالد علي حسن	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم محسوبه مدة التوقيف
محمد ابراهيم سالم الراعي	الحبس ثلاثة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
محمد جميل محمد يونس ابو شعيب	الحبس ثلاثة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
حرب احمد مصطفى عـــلان	الحبس ثلاثة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
علي محروس ابو حجـــر	الحبس اربعة اشهر والرســـوم
محمد محمد حسين طه ـ مصري	الحبس ستة اشهـــر والرســـوم
هشام ابراهيم خليفـــه	الحبس ستة اشهـــر والرســـوم
	محسويـــه مدة التوقيـــف .
نبيل ابراهيم خليـــل خليفـــة	الحبس ستة اشهـــر والرســـوم
	محسويـــه مدة التوقيـــف .
خالد علـــي حسن	الحبس ستة اشهر والرســـوم
	محسويـــه مدة التوقيـــف .
نايف محمد يوسف العطيات	الحبس عشرة اشهـــر والرسوم
عماد فتوح منور الجبـــور	الحبس لمدة سنة واحدة والرسوم
ممدوح علي الليثي ــ مصـــري	الحبس سنة واحده والرســـوم
امجد ابراهيم شحادة الطويل	الحبس شـــهراً واحـــداً والرســـوم
بلال ابراهيم شحاده الطويـــل	الحبس شـــهراً واحـــداً والرســـوم
توفيق حمد رمل المواجدة	الحبس اسبوعين والرســـوم
محمد سامـــح محمد خرفـــان	الحبس اسبوعين وغرامة خمسة دنانير والرسوم
جمال محمود سليم مصطفـــى	الحبس اسبوعـــا واحـــدا والرســـوم
اسعد محمد اسعد ارشيد	الحبس اسبوعـــا واحـــدا والرســـوم
بلال اسعد محمد ارشيـــد	الحبس اسبوعـــا واحـــدا والرســـوم
نائز اسعد محمد ارشيـــد	الحبس اسبوعـــا واحـــدا والرســـوم
غسان فوزي عمر احمـــد	الحبس اسبوعا وغرامة خمسة دنانير والرسوم
عادل علي محمد شـــرف	غرامة خمسة دنانير والرســـوم
اكرم رمضان عبدالحميد الشيخ حسن	غرامة خمسة دنانير والرســـوم
نبيل رمضان عبدالحميد الشيخ حسن	غرامة خمسة دنانير والرســـوم
محمود عبدالرؤوف محمود عزيزه	غرامة خمسة دنانير والرســـوم
عبدالحميد رمضان الشيخ حسن	غرامة خمسة دنانير والرســـوم
عبدالرؤوف محمود احمد عزيزة	غرامة خمسة دنانير والرســـوم
محمد عبدالرؤوف محمود عزيزة	غرامة خمسة دنانير والرســـوم



اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
عبدالله عبدالرؤوف محمود عزيزة	غرامة خمسة دنانير والرسوم
فريد رمضان عبدالحميد الشيخ حسن	غرامة خمسة دنانير والرسوم
محمود محمد خليفه ابو ارشيد	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عبدالرحمن عزت عبدالرحمن	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عبدالرزاق فوزي عبدالرزاق	غرامة خمسة دنانير والرسوم
باسم سعيد احمد خدرج	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
سامر محمد خالد فواز	غرامة خمسة دنانير والرسوم ورسم اسقاط
عبدالله سامح خرفان	غرامة خمسة دنانير والرسوم ورسم اسقاط
مهند داود حسين خلف	غرامة خمسة دنانير والرسوم ورسم اسقاط
داود سعيد عمر درويش	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود سامي احمد نعمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
هشام عباس مرسي – مصري	غرامة قدرها خمسة عشرة دينارا والرسوم
سعود منصور عوض الله	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
امجد احمد محمد سعد	غرامة قدرها ثلاثون دينارا والرسوم
كمال الدين اسماعيل موسى السيد	رسم اسقاط
نضال توفيق سعود الخريسات	رسم اسقاط
احمد محمود عمرو	رسم اسقاط
حسين محمد حسن شيباب	رسم اسقاط
عبدالسلام محمد ابراهيم عواد	رسم اسقاط
حمد عثمان محمود القصراوي	رسم اسقاط
عوض احمد شحادة سمردين	رسم اسقاط
مرزوق عبدالحميد احمد	رسم اسقاط
اسعد عبدالله هاشم الاشقر	رسم اسقاط
علاء الدين سمير محمد عبدالرحيم	رسم اسقاط
احمد احمد ابراهيم علي	رسم اسقاط
محمد عبدالعزيز عبدالهادي الحاج	رسم اسقاط لشخصين – ٢٢٠ فلسا –
صابر عبدالقادر محمد التبريصي	رسم اسقاط
عطا فارس زايد خليل	رسم اسقاط
زياد خالد علي حيمور	رسم اسقاط
سليمان حسين سالم السطري	رسم اسقاط
موسى محمد موسى جرادات	رسم اسقاط
اكرم محمد فرحان الترك	الحبس اسبوعا واحدا والرسوم
ايمن خالد علي عمرو	الحبس اسبوعا واحدا والرسوم
شحادة محمود محمد عطاره	الحبس اسبوعا وغرامة عشرة دنانير والرسوم
فايز طاهر حسين العطيات	الحبس اسبوعين وغرامة ٥٥ دينارا والرسوم
عبدالله عايش سليم عبدالهادي	الحبس اسبوعين وغرامة عشرة دنانير والرسوم
فوزي محمد حسن الهابط	الحبس شهراً واحداً والرسوم
محمد عبدالحميد علي اليماني	الحبس شهراً واحداً والرسوم
حاتم اسماعيل حسن جبر	الحبس شهراً واحداً والرسوم
حامد محمد عطا حامد فرش	الحبس شهرا وغرامة عشرة دنانير والرسوم
بشير موسى الحسن الزحاحله	غرامة خمسة دنانير والرسوم
علي سالم سميحان الشموط	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي سليم علي قاسم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
علي سليم علي قاسم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد سليم كران الجعبري	غرامة قدرها خمسة عشرة دينارا والرسوم
عدله عادل الجعفري	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
بلال محمد توفيق السيد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ادما جميل دخل الله مطالقه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
حمود عشوي سالم القنيطره	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ثامر حسن سلامه الريان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ذيب عبدالله عبد حسين	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
حكمت احمد خليل قشطاوي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
نظام علي خالد محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
هاني موسى حسن موسى	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
نضال اسماعيل محمد ابو حمدان	غرامة خمسة وعشرون دينارا والرسوم
ياسين موسى محمد حمو	غرامة قدرها ثلاثون دينارا والرسوم
عدنان درويش علي شلبيه	غرامة قدرها ثلاثون دينارا والرسوم
عماد حسن احمد المصاروة	غرامة قدرها اربعون ديناراً والرسوم
محمد يحيى محمد ياغي	غرامة قدرها اربعون دينارا والرسوم
عدنان روبين عبدالجليل عواد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد احمد عبده العسيري	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فائق آصف عبدالرحمن رصاص	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
خالد محمود سلمان ابو شاور	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
علي حلمي علي عبوده	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فضل محمد يوسف البشير	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
شاهر سميح علي	غرامة خمسة وخمسون دينارا والرسوم
ابراهيم محمد محمود الخوالده	غرامة قدرها ستون دينارا والرسوم
رائد خليل سليم الجمال	غرامة قدرها ستون دينارا والرسوم
نشات محمد فريد عثمان عبدالله	غرامة خمسة وستون دينارا والرسوم
بشير محمود محمد عامر	غرامة قدرها سبعون دينارا والرسوم
خالد محمد سالم العجوري	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
بهجت سليم يعقوب حلوه	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
خالد محمد عوض الزعبي	رسم اسقاط
خلود فاروق محمد خضر	رسم اسقاط
رائد خليل عبدالله صبحي	رسم اسقاط
نزار محمد شديد	الحبس اسبوعا وغرامة مائتين دينار والرسوم
عبدالمعطي عايد محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عيسى محمد سليمان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
موسى عقاب مسلم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود خليفه عبدالعزيز	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فلاح مسلم فياض	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فضه عبدالله محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
هاني عبدالله	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عطيه حسن سليم	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
محمد نايف المحيسن	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
سعيد بدوي سويلم	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم



اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
رزق حسن غنام	الحبس اسبوعاً وغرامة مائتا دينار والرسوم
عبدالرحمن الحوراني	الحبس اسبوعاً وغرامة مائتا دينار والرسوم
نعمان قاسم داوود	الحبس شهراً واحداً والرسوم
عبدالقادر عواد احمد	الحبس شهراً واحدا والرسوم
محمد أسماعيل الحاج عيد	الحبس شهرا واحدا والرسوم
اسماء كامل محمد حسن	الحبس شهراً واحداً ووالرسوم
عبدالرزاق عبدالهادي	الحبس شهراً واحداً والرسوم
سعيد محمود علي العدوان	الحبس شهراً واحداً والرسوم
عيسى شبلي عبدالحميد	الحبس شهراً واحداً والرسوم
محمد عادل رمضان عبدالهادي	الحبس شهراً واحداً والرسوم
عبدالله كامل قاسم	الحبس شهرا واحدا والرسوم
احمد عيسى محمد	الحبس شهراً واحداً والرسوم
خالد محمد الحديد	الحبس شهراً واحداً والرسوم
موسى عيسى محمد	الحبس شهراً واحداً والرسوم
راضي بخيت حمود	الحبس شهراً واحداً والرسوم
منسي موسى حمود حسن	الحبس شهرا وغرامة اربعون دينارا ومائة فلس والرسوم
علي عواد عبدالله	الحبس شهرا وغرامة مائتي دينار والرسوم
محمد جابر عوده	الحبس شهرا وغرامة الف وتسعمائة وتسعة وثمانون دينارا و ٧٠٠ فلس والرسوم .
علي محمد الزعبي	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم وتضمينه ١٣٨ دينارا و ١٥٠ فلس
عثمان حسن الترك	الحبس ستة اشهر والرسوم
عادل رمضان عبدالهادي	الحبس ستة اشهر والرسوم
خالد ياسين اسماعيل	غرامة مائتا دينار والرسوم
اكرم خميس ابو قشه	غرامة مائة دينار والرسوم والزامه بقيمة المياه المستعملة .
احمد سليم عليان العلي	غرامة مائة دينار والرسوم وتضمينه الاضرار اللاحقه .
محمود حسن عثمان	غرامة مائة دينار والرسوم وازالة اسباب المخالفة
يوسف محمد خليل	غرامة مائة دينار والرسوم وازالةاسبابالمخالفة
احمد محمد عايش	غرامة مائة دينار والرسوم
زياد اسعد القريوتي	غرامة مائة دينار والرسوم
كامل عبدالرحمن الحمايده	غرامة مائة دينار والرسوم
جبر جداد	غرامة مائة دينار والرسوم
مصطفى محمود ابو فلوس	غرامة مائة دينار والرسوم
خالد النمري	غرامة مائة دينار والرسوم
خليل اسماعيل احمد	غرامة مائة دينار والرسوم
ابراهيم محمد صبيح القوسمي	غرامة مائة دينار والرسوم
حسن فتحي صلاح	غرامة مائة دينار والرسوم
محمد المجالي	غرامة مائة دينار والرسوم
عبدالرزاق مجاهد	غرامة مائة دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
عبدالفتاح مامون	غرامة مائة دينار والرسوم
احمد تحسين أحمد صالح العورتاني	غرامة مائة دينار والرسوم
سامي عبدالله العمله	غرامة مائة دينار والرسوم
محمد ذياب علي عواد	غرامة مائة دينار والرسوم
مصطفى سرحان سالم	غرامة مائة دينار والرسوم
محمود موسى مصطفى عثمان	غرامة مائة دينار والرسوم
حسن محمد عبدالله السبع	غرامة مائة دينار والرسوم
محمد ابراهيم بني ياسين	غرامة مائة دينار والرسوم
محمد علي سليم ابو الديوك	غرامة مائة دينار والرسوم
حسن محمد عبدالله الشعله	غرامة مائة دينار والرسوم
اسحيمان علي حمدان	غرامة مائة دينار والرسوم
محمد فاضل ابو شرخ	غرامة مائة دينار والرسوم
عبدالكريم مصطفى دغش	غرامة مائة دينار والرسوم
فلاح فالح مجيلات	غرامة مائة دينار والرسوم
منور احمد ادريس	غرامة مائة دينار والرسوم
خلف سليمان البصيص	غرامة مائة دينار والرسوم
موسى سلام حسن	غرامة مائة دينار والرسوم
رسمي محمود الخطيب	غرامة مائة دينار والرسوم
رباح يوسف عبدالنبي	غرامة مائة دينار والرسوم
هاني خليل دبابنه	غرامة مائة دينار والرسوم
محمد خير عكاشه	غرامة مائة دينار والرسوم
محمود اسماعيل داوود	غرامة مائة دينار والرسوم
منصور طه القيسي	غرامة مائة دينار والرسوم
احمد محمد احمد يوسف	غرامة مائة دينار والرسوم
جلال مسعود سعيد عوده	غرامة مائة دينار والرسوم
حطاب عقيه الغزو	غرامة مائة دينار والرسوم
زعل عبدالعزيز العلاوي وشريكه	غرامة مائة دينار والرسوم
جمال موسى جبريل	غرامة مائة دينار والرسوم
علي عواد عبدالله عواد	غرامة مائة دينار والرسوم
علياء عيسى عبدربه	غرامة مائة دينار والرسوم
مناد سلمان الخرابشه	غرامة مائة دينار والرسوم
ابراهيم سليمان بن عويص	غرامةعشرون دينارا والرسوم وازالة البناءالمخالف
احمد عبدالله العايد	غرامةعشرون دينارا والرسوم وازالة البناءالمخالف
عبدالله علي حسن نمر	غرامةعشرون دينارا والرسوم وازالة البناءالمخالف
فائق احمد شحاده المناعه	غرامةعشرون دينارا والرسوم وازالة البناءالمخالف
متعب سميحان النوفل	غرامةعشرون دينارا والرسوم وازالة البناءالمخالف
يوسف عيد حسين عبدالله	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
كامل بادي البراك	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
احمد بادي البراك	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
حمدي مسلم فياض ربابعه	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمود علي محمد الدهامشه	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
خلف محمد مسلط الفايز	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
ممدوح العرموطي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
مخلد العساف	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عبدالكريم رجا المناعه	غرامة خمسة وعشرون دينارا والرسوم
محمد مصطفى عبدالله ضراغمه	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
توفيق حمد مفلح	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد سعدات غيث	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
فلاح عبد العلاويين	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عبدالله علي موسى	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
سلامه كريم فالح	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
باسم صديق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة شاهين للتجارة الدولية	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود يوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة حسام وايمن الصوص	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رضى راضي اسعد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مصطفى حسين حسن	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
حسن حمزه محمد تاقات	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
ناظم ميرزا قورشة	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
شركة رائد صبح وشركاه	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
سليمان داوود الصيفي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
حمزه زكي فياض	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
نسيم ابراهيم ابو غزاله	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
شركة محمد حسن فهمي خضر	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
مصطفى عبدالرحمن اسماعيل	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عطيه محمود نمر	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
شركة مراد احمد ابو حلاوه	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
فيصل مقيل الدعجه	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
مهدي محمد عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد حسن الخليلي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد مشاوي زعل الفايز	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
خليل محمد علي اديب	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
فتحي احمد عبدالغني	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
خليل احمد محمد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عواطف خميس مطر	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
تيسير فارس موسى القاسم	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
اسماء يوسف طبيشات	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
شركة التميمي وعفانه	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
اسماعيل عبدالله احمد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد شريف احمد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
احمد محمد احمد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
توفيه احمد مطايا	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
شركة ابو الفيلات لتجارة اللحوم المجمدة .	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد فارس عبدالله	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
ناصر شحادة شلبايه	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد علي خلف	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
موسى يعقوب موسى	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
نايف ابراهيم ابو اصبع	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عماد الدبوبي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
علي الوحش	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
اسعد يوسف محمد الكاشف	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
صاحب صهريج رقم ٣٩١٧٣	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
نادر كريشان ــ مطعم وملحمه بلقيس	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمود عبدالرحيم جادالله	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
احمد حسن دعسان	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
ابراهيم عبدالكريم العمايرة	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد شحادة خليل	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
شركة امنه عرار	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد عاصم ابو علي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
شاهين محمد شحادة	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
خالد علي ابراهيم ابو خليل	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
شركة ابراهيم مهاوش	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
خليفة حداد ــ صهريج ماء رقم ٤٠١٧٦	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
صاحب الصريج رقم ٧٤٦١٣	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
شركة عدنان وعادل مصطفى	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد احمد محمد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
جمال موسى عبدالقادر	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
فريد عبدالحميد علي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد عمر حسين	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
مصطفى محمد الحياصات	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
يوسف عيسى مخامره	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
اسحق محمد حسن	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
حسن علي احمد الوحش	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
مصنع مؤسسة التميمي لانتاج الاحذية .	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد عبدالهادي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
يوسف ابراهيم يونس	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عيسى محمد احمد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
شفيق محمود حسين	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
جمال محمود ابراهيم	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمود عبدالرحمن عمر الخطيب	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
يوسف عيسى مقضي مخامره	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عادل محمود صالح	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
مصنع الرواد للمواد الغذائية	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عائشه سعيد ابراهيم عيسى زوجة محمد نمر ابو حميده .	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم

اسم المشتكى عليـــه	خلاصـــة الحكـــم
درويش سري البسطامي	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
شركة ساميه فهمي وصالح الهنانده	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
عبدالفتاح محمد عبدالعزيز	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
علي احمـــد ملكاوي	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
فالـــح ابراهيـــم محمـــود	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
موسى محمد صالـــح خليل	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
ذيب ابراهيم حموده الزين	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
عمر محمود احمد سليمان	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
شركة فوزي محمود سويلـــم	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
شركة سمير ذيب نصر	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
محمد زكـــي حسن سليمان	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
شركة محمد النعيمات وخالـــــد سعيد بدران .	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
عثمان احمـــــد جوال	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
اسماعيل عبدالله النجداوي	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
رشيد مصطفى محمـــد	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
احمد محمـــود الصود	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
رشيد سالم النبالي	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
خالد احمد محمد اسماعيـــل	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
ورثة ماجد عايش مصطفى	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
مصطفى احمد بـــدران	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
حسام صالح احمـــــد الكرمـــي	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
احمد الجماصي ــ حلويات عاليه	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
صبحي علي محمود ابو طالب	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
صاحب الصهريج رقم ٣٧٢٥١	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
فيصل محمـــد زياده	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
درويش مصطفى سعيفان	غرامـــة قدرهـــا عشرون دينارا والرسوم
احمد محمد احمد محسن	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرســـوم
احمد مصطفى الداوود وشركـــاه	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرســـوم
فهمي محمد محمـــــود	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرســـوم
عدنان داوود عبدالكريـــم	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرســـوم
صبحي عبدالرحمن ناصـــر	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرســـوم
نعيم سعـــود عباس	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرســـوم
محمود عبدالهـــادي	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرســـوم
عبدالجبار رشيد عبدالقادر	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرســـوم
مركز المحبـــه ــ محل دواجن المحبه	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرســـوم
فتحي عزت حسين	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرســـوم
ماجد خليل حجـــازي	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرســـوم
نعمه محمد الرفاعـــي	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرســـوم
عبدالرحمن عامر يونس	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرســـوم
شوكت عبدالرحمـــن	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرســـوم
احمد محمد حســـن	غرامة قدرها اربعـــون ديناراً والرســـوم
باسم يوسف مصطفـــى	غرامة قدرها اربعـــون ديناراً والرســـوم

اسم المشتكى عليـــه	خلاصـــة الحكـــم
فطوم محمد فارس المنكوش	غرامة قدرها اربعـــون ديناراً والرســـوم
محمد ابراهيم علان ــ مطعم علان	غرامة قدرها اربعـــون ديناراً والرســـوم
ماجد احمد حمدان وبلال	غرامة قدرها اربعـــون ديناراً والرســـوم
رضى راضي سعيـــد	غرامة قدرها اربعـــون ديناراً والرســـوم
خالد سليم الاشقـــر	غرامة قدرها اربعـــون ديناراً والرســـوم
هشام عبد جويحان	غرامة قدرها اربعـــون ديناراً والرســـوم
عمار محمد ياســـين	غرامة قدرها اربعـــون ديناراً والرســـوم
محمود عدنان النعيمـــات	غرامة قدرها اربعـــون ديناراً والرســـوم
ابراهيم محمد نصير	غرامة قدرها اربعـــون ديناراً والرســـوم
سمير سعداوي بكـــار	غرامة قدرها اربعـــون ديناراً والرســـوم
محمد يوسف ــ كفتيريا فؤاد	غرامة قدرها اربعـــون ديناراً والرســـوم
محمد ماجد ابراهيم	غرامة قدرها اربعـــون ديناراً والرســـوم
دواجن منصور الحديد	غرامة قدرها اربعـــون ديناراً والرســـوم
شركة عبدالكريم وعبدالحليم العبد	غرامة قدرها اربعـــون ديناراً والرســـوم
سليمان جمعه يوســـف	غرامة قدرها اربعـــون ديناراً والرســـوم
بسام محمود عاصـــي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
يوسف مصطفى محمـــد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
ورثة كربيت كريكوريات ــ كفتيريا ماسي .	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
جاسر حمد مصطفى زلابيـــه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
شركة احمد موسى وشريكـــه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
عبدالله سلامه دخل‌الله الحراسيس	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
احمد محمد احمد ــ مطعم ابو مازن	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
موسى ابو صياح	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
محمد محمود احمد ــ مخبز القدومي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
شركة سالم الفرح للمواد الغذائية	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
عبدالرحمن يوسف اسميك	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
مسعود عثمان المصري	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
نايل رفيفان خالد الخريشا	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
نوفه محمد الطراونـــه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
محمود سيف الدين عبدالكريم	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
داوود هاشم داوود التوتنجي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
صلاح محمود احمد عبدالقادر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
راشد ابراهيـــم سليـــم	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
نضال احمد خالد كحيـــل	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
محمد عقل حســـن	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
شركة ابو جباره ــ كوفي شـــوب المغربية .	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
زهير عبد علي قنديل ــ مطعم‌قنديل	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
محمد سليمان يوســـف	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
محمود محمد سليمـــان	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم
محمد حسن حســـين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرســـوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
علي احمد يوسف المصري	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمود محمد معروف	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
نضال شوقي عمر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسن موسى سنور – مطعم السعادة	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
ماهد خليل الشاويش	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
شركة اسعد حجير – مطعم ببّاي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
شركة محمد علي جوده – مصنع البان جوده .	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمود حسن ابو ليلى	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
ابراهيم سعيد عفانه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
رجا محمد قاسم – مطعم جنين	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسن محمد المصري	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
شفيق حسن وماضي وموسى توفيق	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حمزه عبدالرحيم حسن الحوراني	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فؤاد زريقي وصالح العساف	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد عبدالمحسن عبدالقادر	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
أيوب فريد ابو عماره	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
علي مصطفى عبدالهادي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
اسماعيل احمد القواسمي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد محمد دعنا	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
رائد جميل حمد جميل ياسين	غرامة قدرها ستون ديناراً والرسوم
عائشه سعيد ابراهيم	غرامة قدرها ستون ديناراً والرسوم
شركة موسى عباس ابراهيم	غرامة قدرها ستون ديناراً والرسوم
شركة علي ومحمد الشيخ علي	غرامة قدرها ستون ديناراً والرسوم
عمر رشيد ابراهيم عودةالله	غرامة قدرها ستون ديناراً والرسوم
شركة وليد محمد ابو زينه	غرامة قدرها ستون ديناراً والرسوم
بكر عبدالله البنا	غرامة قدرها ستون ديناراً والرسوم
جهاد حسن زكريا	غرامة قدرها ستون ديناراً والرسوم
حمد الله علي حمدان	غرامة قدرها ستون ديناراً والرسوم
عارف ابراهيم ابو محفوظ	غرامة قدرها ستون ديناراً والرسوم
عزالدين يوسف طه	غرامة قدرها ستون ديناراً والرسوم
محمد جمعه الظاهر	غرامة قدرها ستون ديناراً والرسوم
سيد علي ابراهيم	غرامة قدرها ستون ديناراً والرسوم
شركة سمير وماجد ابو حجه	غرامة قدرها سبعون ديناراً والرسوم
عثمان حسني	غرامة قدرها سبعون ديناراً والرسوم
راكان مفلح الغريز	غرامة قدرها سبعون ديناراً والرسوم
شركة اسعد حجير واخوانه	غرامة قدرها سبعون ديناراً والرسوم
خالد خليل احمد صباح	غرامة قدرها سبعون ديناراً والرسوم
جواد خلف ذمر المساعيد	غرامة قدرها سبعون ديناراً والرسوم
علي حسن الجمزاوي	غرامة قدرها سبعون ديناراً والرسوم
سهير محمد عبدالرحمن شحادة	غرامة قدرها سبعون ديناراً والرسوم
ماهر جورج الياس	غرامة قدرها ثمانون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
اسامه محمد جهاد	غرامة قدرها ثمانون ديناراً والرسوم
ابراهيم عبدالكريم المعايرة	غرامة قدرها ثمانون ديناراً والرسوم
علياء حسن مجاهد تشوع	غرامة قدرها ثمانون ديناراً والرسوم
صالح حسن حسين قطاميش	غرامة قدرها ثمانون ديناراً والرسوم
رجاء علي صالح	غرامة مائة دينار والرسوم
محمد ابراهيم زيتون	غرامة مائة دينار والرسوم
بسام محمد سلامه	غرامة مائة دينار والرسوم
شركة المشاريع السياحية–ابو ماضي	غرامة مائة دينار والرسوم
خضر محمد مصطفى	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
محمد موسى محمود جادالله	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
عبدالحميد خليل سعيد	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
خالد سامي – كفتيريا سامي	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
اسحق خالد مصطفى اسمهان	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
مصباح يعقوب جويحان	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
شركة يحيى شحادة واخلاص ابو عوض .	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
احمد محمد نوفل	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
محمد طه عثمان – محمد طه عثمان	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
عبدالرحمن رشيد – ملحمة فلسطين	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
عبدالرزاق عبدالرحيم ناصر الدين	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
داود محمد سعيد جرار	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
سمير داود سليمان خليفه	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
شركة صلاح ابو السرور وشريكه	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
درويش مصطفى سعيفان	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
ايهاب قاسم احمد	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
شركة احمد وحسين الرواشِ	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
شركة الشخشير وابو جعفر	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
نضال سليم حسين معمر	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
داوود محمود اللحام	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
خالد سليم فريح	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
عثمان محمد حوال	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
غازي اسعد البواب	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
ابراهيم مصطفى الغزاوي	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
شحادة عبدالله ابو هديب	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
رزق محمود العزه	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
شركة حسام هاشم حسن البيطار	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
ابراهيم خليل عثمان – مخبز عثمان	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
شركة يعقوب الحاج علي	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
عبدالفتاح عبدالرحمن حسن	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
خليل الرمحي – محل بيع دواجن حيه	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
حسين ابراهيم عوض	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم
طارق عمر سراج	غرامة قدرها مئة دينار والرسوم